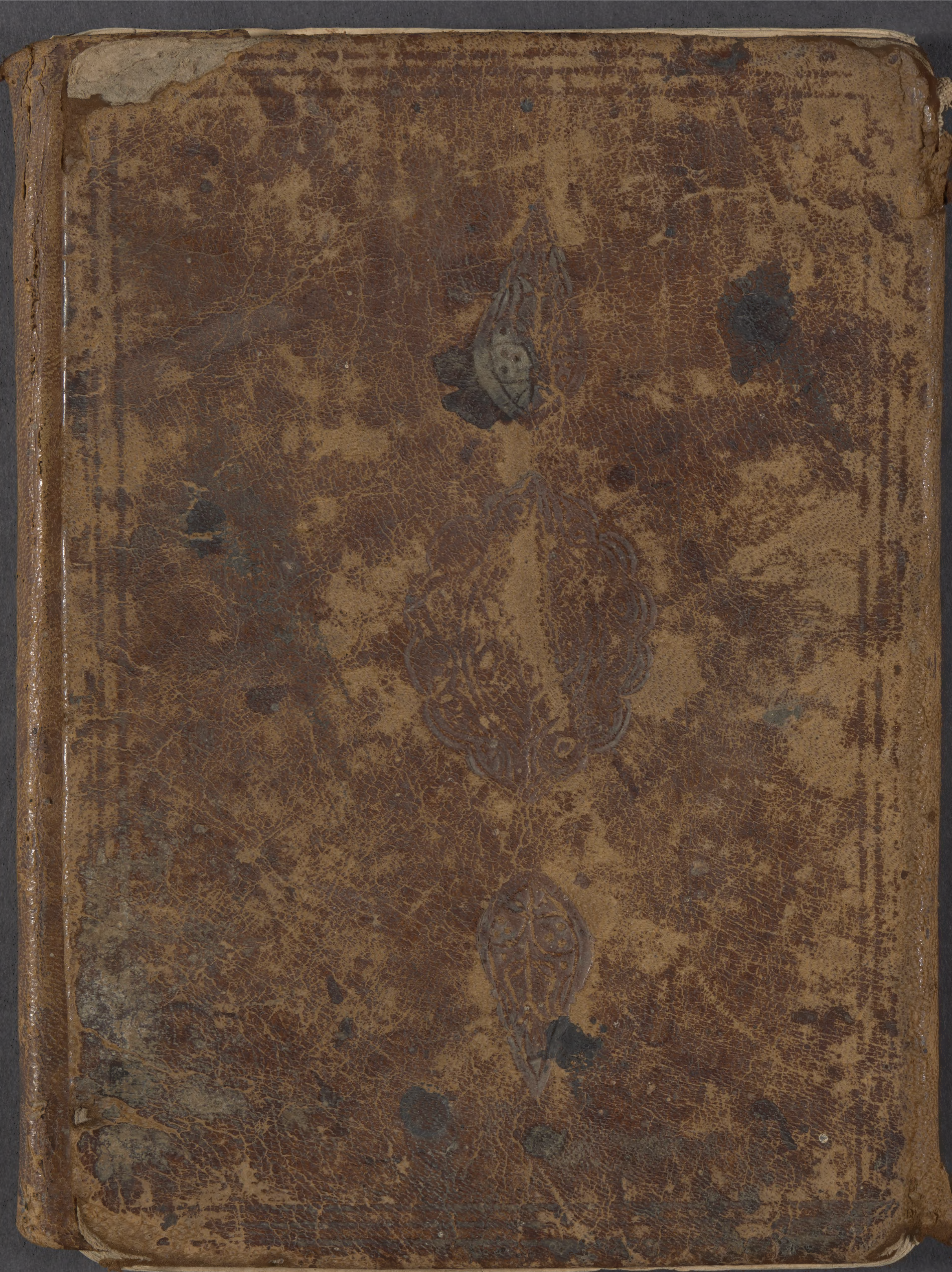
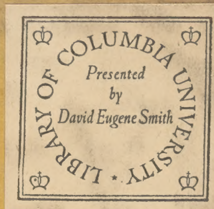


Book of Words (?)
apparently 18th C.





بسم الله الرحمن الرحيم

تيمم بتراب ولا تبطل وقت
وارضي عنهم الاربعة الكرام

نظر فيه العبد الفقير
محمد بن حسين علي محمد
اذ ... غفر الله له
ولوالديه
ولوالديه

لا عدمتهما

كتاب الشيخ محمود
ابن الشيخ الفتاح الادكار
مسكنا المغربي نسبا
غفر الله له ولوالديه
ولوالديه



٣٥ حسن النجار ٤ ١٥ سعيد النجرضي ٢٠ الشيخ ٤ ١ الس... حسن ٣ سيد احمد ٣

2

الصايم اذا نوى لم يبطل صيامه

الصايم اذا نوى لم

تجربة

فانه شمس فضلهم كواكبها يظهرن انوارها للناس في ظلم

الصايم اذا نوي لم يبطل صومه ما لو يا كل او يشرب

ولو تخلل تثاوب فوقعت قطرة ماء في حلقه

او صب في حلقه وهو نايم او كان مكرها

فسد صومه ولو اخر قضاء رمضان

حتي دخل رمضان اخر فلا فدية

عليه وروي عن ابي يوسف انه قال

لو اوجب علي نفسه صوم يوم بعينه

فصامه بنية التطوع يقع عن النذر

ولو نوي عن واجب اخر يقع عما نوي

التطوع وقال ابو يوسف رحمه الله تعالي

اولهم جبرايل وميكايل واسرافيل وعزرايل عليهم الصلاة والسلام وقالت
له وما ثواب يا جبرايل فقال يا محمد لا يبلغ احد ثواب من الانس والجن ولكن
من يدعو بهذا الدعا يكون في شفاعتنا فلا تكتموه عن احد من المسلمين الا من
كان من اهل الفسق فانهم يدعون به في المعصية فيستجاب لهم يا محمد ما من مسلم
يدعو بهذا الدعا في عمره ولو مرة واحدة الا ويقوم يوم القيامة ووجهه يتلالا
نورا احسن من البدر ليلة كماله فيقولون الخلايق من نجيبهم في حسنه وجماله
ومنزلته عند ربه هذا نبي مرسل او ملك مقرب فيقال هذا عبد من بني ادم
اكرمه الله عز وجل بهذا الدعا في دار الدنيا فمن دعي به في عمره خمسا وعشرين
مرة يقوم يوم القيامة وانا قايم على راسه ومعي براق من نور ثم امره ان
يركبه فاقول يا رب انت اعلم بهذا فلان بن فلانة دعاك بهذا الدعا خمسا
وعشرين مرة في الدنيا فيقول الله عز وجل يا جبريل انطلق به الى جنة الفردوس
الصلاة
فليس عليه نصيب وقل لرضوان خازن الجنان انزله في جوار محمد وابراهيم عليهما
السلام ومن دعا بهذا الدعا خمسا وعشرين مرة في عمره لم يعذبه الله عز
وجل ولو كانت ذنوبه مثل زبد البحر وقطر الامطار وعدد النجوم والعرش
والكرسي واللوح والقلم وبعدد ما في البراري من الاشجار وبعدد كل شي وكانما
حج الف حجة واعتمر الف عمرة مقبولة غير مردوده ومن قرا هذا الدعا خمسا

وعشرين مرة واحب ان يراك في المنام الا راك بقدرة الله تعالي يا محمد من كان
به هم او غم او سقم او خوف في طريق او جوع او عطش او هرب له مملوك
او ضاع له شي يخاف من كل شي او به شقيقة او له عدو او سلطان
او لدغة عقرب او لسعة حية فليدع بهذا الدعا ثلاثة مرات ويكتبه
في رقعة من كاغد ثم يتوضي ويصلي اربع ركعات يقرا في كل ركعة بام
القران وسورة قل هو الله احد ثم ينام ويجعل الرقعة عند راسه الا فرج
الله تعالي عنه همه وغمه ولا يسال الله في اي حاجة الا قضيت له فقلت يا جبريل
ومن قرا هذا الدعا في موضع يخاف فيه من الاسد واللصوص والعدو او يدخل
علي الملوك يدفع عنه شر ذلك فقال جبريل نعم يا رسول الله ومن قراه في
خوف يقويه الله تعالي بقوة سبعين رجلا من الحواريين ويجعل له في
قلوب الاعدا هيبة كما جعلها في يوم خيبر ويهزم عدوه ومن قرا هذا
الدعاء علي صداع او شقيقة او وجع البطن او وجع العينين او الحما
المثلثة او ريح الجان اشفاه الله تعالي ولهذا الدعا فضايل كثيرة لا
يعلمها الا الله تعالي ولكن اردت الاختصار وهذا الدعاء
لا اله الا الله قبل كل احد ولا اله الا الله بعد كل احد ولا اله الا الله
مع كل احد ولا اله الا الله عدتي عند كل نعمة ولا اله الا الله رجي في كل كربة
ولا اله الا الله مونسي في كل وحدة ولا اله الا الله الحي القيوم ولا اله الا الله
لا تاخذه سنة ولا نوم ولا اله الا الله الواحد الصمد ولا اله الا الله لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ولا اله الا الله القاهر فوق عباده ولا اله
الا الله المنان المتعال ولا اله الا الله المنفرد بالقدرة ولا اله الا الله المتوحد
بالعزة ولا اله الا الله المتعزز بالجبروت ولا اله الا الله لم يتخذ صاحبة

ولا ولدا ولا اله الا الله الباقي بعد فناء خلقه ولا اله الا الله له مقاليد السموات
والارض ولا اله الا الله ذو الجلال والاكرام ولا اله الا الله ذو العز والسلطان
ولا اله الا الله البديع السميع ولا اله الا الله المنور [illegible] ولا اله الا الله
علوا وارتفاعا ولا اله الا الله رب السموات السبع ولا اله الا الله رب
البحار السبع ولا اله الا الله مجيب دعوة المضطرين ولا اله الا الله
كنز الشاكرين ولا اله الا الله رب المومنين ولا اله الا الله اقرب من حبل
الوريد ولا اله الا الله لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولا اله الا الله في الارض
منتهاها ولا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت
وهو على كل شي قدير وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله
رب العالمين

ولا اله الا الله الطهر المطهر

لبعضهم

وما الناس هم كالناس الا معادنا ... فمعدن قطران ومعدن عسجد
واخلاقهم مثل المياه فبعضها ... اجاج وبعض كالزلال المبرد
وواحدهم كالالف عند امتحانه ... والفهم في الامتحان كواحد

هذه المقدمة تسمى الغزنوية تاليف الامام
المدقق والعلامة المحقق احمد بن
محمد الغزنوي سقى الله
تعالى ضريحه وروح
روحه امين
يا رب
العا
لمين
تم

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي ونعم الوكيل

الحمد لله الذي عمر البلاد بنعمته وارفاده وخص العباد بهدايته وارشاده
وطلق النهار بانواره والليل بسواده والغيم بامطاره والسحاب بارعاده
القادر علي الايجاد والاعدام القاهر بسطوته نواصي الانام مصور الاجنة
في ظلم الارحام ومخرج الظلام من الضيا والضيا من الظلام القديم في الازل
قبل الزمان وساعاته الباقي علي الابد بعد فناء الكون وبحدثاته العالم
باعلان عبده واسراره وخفياته السميع الذي يسمع خافي قول عبده عند مناداته
الحكيم الذي جعل العلم زينا للعلما وسراجا للمتعلمين في ظلمة الظلما وهداية
للمهتدين كالنجوم في جو السما وسلاحا علي القاصدين والاعدا فصاروا في
الدين ينابيع الحكم وفي الشريعة مصابيح الظلم ضاعف الله لهم الحسنات ورفع
لهم في جناته الدرجات كما اخبر في كتابه عالم السر والخفيات والذين اوتوا
العلم درجات احمده وهو بالحمد جدير واستنصره وهو نعم المولي ونعم النصير
واشهد ان لا اله الا الله المنزه عن الشركا والاضداد المتعالي عن الازواج
والاولاد واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله باسد الطرق والمذاهب
واختاره من صفوة النجبا والنجايب وابتعثه من اطهر المنابت والمناصب
من شجرة مرة بن كعب بن لوي بن غالب صلي الله عليه وعلي اله واصحابه صلاة دايمة
باقية ما استنار البيت بزواره والركن بوراده وسلم تسليما وبعد
فاني لما رايت قصور همم الناس في طلب العلم واشتغالهم بما لا يعنيهم
واعراضهم عما يقربهم الي خالقهم وباريهم ومبديهم وما لا بد لهم
منه حداني علي الذي اجمع لهم مختصرا نافعا في العبادات حجمه صغير
وعلمه كبير ونفعه غزير يستبصر به المبتدي ويستذكر به
المنتهي ذكرت فيه المهم الذي لا يستغني عنه المكلف وبينت

فيه

فيه الفرايض والواجبات والسنن والاداب ليكون عونا على طاعة
خالقه ورازقه ومقربا الى رضاه ورحمته اسال الباري جلت قدرته ان
يجعل ما قصدته ونويته خالصا لوجهه ومقربا من رحمته بطوله وفضله
انه على كل شي قدير

باب في فضل طلب العلم

اعلم وفقك الله وايانا ان العلم حسن واحسن العلوم واجلها بعد
معرفة الله تعالى وتوحيده علم الفقه وهو علم الشريعة والدين لقوله تعالى
يوتي الحكمة من يشا ومن يوتي الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا قال الكلبي رحمه الله
تعالى يعني بالحكمة الفقه وقال مجاهد اراد بها الاصابة في القول والفعل
وقال الله تعالى وانزل عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان
فضل الله عليك عظيما قيل اراد بالحكمة القضا بالوحي والمواعظ وقال تعالى ملحق
ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب
النار قال الحسن البصري اراد بها العلم النافع والعبادات وقال تعالى وما كان
المومنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا
قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون وقال تعالى ولقد اتينا داود وسليمان
علما وقالا الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده المومنين وقال تعالى يرفع الله الذين
امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات وان العالم يستغفر له من في السموات
ومن في الارض والحيتان في جوف الماء وان فضل العالم على العابد كفضل
القمر ليلة البدر على ساير الكواكب وان العلما ورثة الانبيا عليهم الصلاة والسلام

وان الانبيا لم يورثوا دراهما ولا دينارا وانما ورثوا العلم فمن اخذه فقد اخذ
حظا وافرا وقال صلى الله عليه وسلم من احب ان ينظر الى عتقاء الله تعالى من النار
فلينظر الى متعلمي العلم فوالذي نفس محمد بيده ما من متعلم يختلف الى باب العلم
الا كتب الله له بكل قدم عبادة سنة وبنا الله له بكل قدم مدينة في الجنة
ويمشي على الارض والارض تستغفر له ويمسي ويصبح مغفورا الذنب وشهدت
الملايكة هولاء عتقاء الله من النار وقال صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيامة
يقول الله تعالى للعابدين والمجاهدين ادخلوا الجنة فيقول العلما الهنا بفضل
علمنا تعبدوا وجاهدوا فيقول الله تعالى انتم عندي كبعض ملايكتي اشفعوا فيشفعون
ثم يدخلون الجنة وقال صلى الله عليه وسلم ما عبد الله تعالى بشي افضل من فقه في الدين
ولفقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد ولكل شي عماد وعماد الدين الفقه
وعن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه انه قال العالم والمتعلم في الاجر سواء وانما
الناس رجلان عالم ومتعلم ولا خير فيما سوى ذلك وان الناس يبعثون
على ما ماتوا عليه يبعث العالم عالما ويبعث الجاهل جاهلا وقال النبي صلى الله
عليه وسلم لعلي رضي الله تعالى عنه يا علي كن عالما او متعلما او مستمعا ولا تكن
الرابع فتهلك قال علي رضي الله عنه ومن الرابع يا رسول الله قال الذي لا
يعلم ولا يتعلم ولا يسال عن امور دينه ولا دنياه الا انه هو الهالك
ثلاث مرات قال الفقير الى رحمة ربه فاذا كان للعالم والمتعلم هذه الفضيلة
فيجب على كل عاقل ان يتفقه ويتعلم لينال هذه الفضيلة ويصل الى هذه المنزلة

فقد احب

حيث قال
فقد امر النبي صلي الله عليه وسلم بطلب العلم اطلبوا العلم ولو بالصين وان
طلب العلم فريضة علي كل مسلم وقال معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه تعلموا العلم
فان تعلمه حسنة وطلبه عبادة وتعليمه صدقة وبذله لاهله قربة لان
العلم منار اهل الجنة وهو المونس في الوحشة والصاحب في الغربة والمحدث
في الخلوة والدليل علي السراء والمعين علي الضراء والزين عند الاخلاء والسلاح
عند الاعدا والهادي الي الرشاد والظهير عند الموت والقرين في القبر والشفيع
في القيامة والقايد الي الجنة يرفع الله تعالي به اقواما فيجعلهم للخير قادة
وفي الدين ايمة تقتفي اثارهم ويقتدي بافعالهم يلهمه الله تعالى للسعد اسال
الله تعالي ان يرزقنا العلم والفهم ويبلغنا منازل الابرار ويحشرنا في زمرتهم
ويدخلنا في شفاعتهم بفضله وكرمه انه خير مامول واكرم مسئول

فصل

في مناقب ابي حنيفة رحمه الله تعالي قال احمد بن الصلت سمعت ابا نعيم
يقول ولد ابو حنيفة رحمه الله تعالي سنة ثمانين ومات سنة مية وخمسين
وعاش سبعين سنة وكانت ولادته في عصر الصحابة رضي الله تعالي عنهم وتفقه
في زمن التابعين وادرك الصحابة وروي عنهم وناظر التابعين وكان منهم
رحمهم الله تعالي وروي ابو هريرة رضي الله تعالي عنه عن رسول الله صلي
الله عليه وسلم انه قال في امتي رجل اسمه النعمان وكنيته ابو حنيفة هو
سراج امتي هو سراج امتي هو سراج امتي وروي انس ابن مالك رضي الله
تعالي عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال سياتي من بعدي رجل

لا ... ابو ... مسعود ...

يقال له النعمان بن ثابت ويكني ابا حنيفة ليحيي دين الله وسنتي علي
يديه وقال خلف بن ايوب صار العلم من الله تعالي الي محمد صلي الله عليه
وسلم ثم الي الصحابة رضي الله تعالي عنهم ثم الي التابعين ثم صار الي ابي حنيفة
واصحابه فمن شا فليرض ومن شا فليسخط وقال الحسن بن سليمان في
تفسير الحديث لا تقوم الساعة حتي يظهر العلم قال هو علم ابي حنيفة رحمه
الله تعالي وقال ابو عبيدة سمعت الشافعي رحمه الله تعالي يقول من
اراد ان يعرف الفقه فليلزم ابا حنيفة واصحابه فان الناس كلهم عيال
الي حنيفة في الفقه وقال احمد بن الصباح سمعت الشافعي قال قلت
لمالك بن انس هل رايت ابا حنيفة قال رايت رجلا لو كلمك في هذه
السارية ان يجعلها ذهبا لقام بحجته وقال الفضيل ابن عياض كان
ابو حنيفة رحمه الله تعالي رجلا فقيها معروفا بالفقه مشهورا
بالورع واسع المال معروفا بالافضال علي كل من يطوف به صبورا
علي تعليم العلم كثير الصمت قليل الكلام حتي ترد عليه مسيلة في حرام
او حلال وكان يحسن للناس ويدل علي الحق هاربا من السلطان وكان
اذا وردت عليه مسيلة فيها حديث صحيح تبعه وان كان عن الصحابة
والتابعين قاس فاحسن القياس وقال مليح بن وكيع سمعت ابي
يقول كان والله ابو حنيفة رحمه الله تعالي ورضي عنه عظيم الامانة
وكان الله في قلبه جليلا كبيرا عظيما وكان يوثر رضي ربه علي كل شي
ولو اخذته السيوف في الله تعالي لاحتمل رحمه الله تعالي ورضي عنه
رضي الابرار فلقد كان منهم وقال الحسن بن حريث سمعت النضر بن شميل

يقول

يقول كان الناس نياما عن الفقه حتي ايقظهم ابو حنيفة رحمه الله تعالي بما فتقه
وبينه ولخصه وقال الربيع ابن يونس دخل ابو حنيفة رحمه الله تعالي يوما علي
المنصور الخليفة وعنده عيسي ابن موسي فقال للمنصور هذا عالم الدنيا اليوم فقال
له المنصور يا نعمان عمن اخذت العلم قال عن اصحاب عمر وعن اصحاب علي وعن
علي واخذت عن اصحاب عبد الله ابن المبارك يقول قال ابو حنيفة رحمه
الله تعالي اذا جاء الحديث عن النبي صلي الله عليه وسلم فعلي الراس والعين
وان كان عن اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم اخذنا من قولهم ولم نخرج من قولهم
فاذا كان عن التابعين اجتهدت وزاحمتهم في الفتوي وقال علي بن عاصم لو
وزن عقل ابي حنيفة رحمه الله تعالي بنصف عقل اهل الارض لرجح بهم وقال
عبد الله بن المبارك قلت لسفيان يا ابا عبد الله ما ابعد ابا حنيفة رحمه الله
تعالي عن الغيبة ما سمعته يغتاب عدوا له قط هو اعقل من ان يسلط علي
حسناته ما يذهب بها لا يتكلم في ابي حنيفة رحمه الله تعالي الا رجلان
اما حاسد لعلمه او جاهل بالعلم وقال عبد الله ابن المبارك رايت الحسن
بن عمارة اخذا بركاب ابي حنيفة وهو يقول والله ما ادركنا احدا تكلم في
الفقه ابلغ ولا اصبر ولا احضر جوابا منك وانك لسيد من تكلم في وقتك
غير مدافع وما يتكلمون فيك الا حسدا وقال علي ابن يزيد رايت ابا حنيفة
رحمه الله تعالي ختم القران في شهر رمضان ستين ختمة ختمة بالليل
وختمة بالنهار وقال اسد ابن عمرو سمعت ابا حنيفة رحمه الله تعالي يقول
ما بقي في القران سورة الا وقد قراتها في وتري وقال ابو الجويرية لقد
صحبت حماد ابن سليمان وعلقمة بن مرثد ومحارب ابن دثار وعون
ابن عبد الله وصحبت ابا حنيفة رحمهم الله تعالي ورضي عنهم فما في
القوم احسن من ابي حنيفة رحمه الله تعالي في تهجده ولقد صحبته ستة
اشهر فما منها ليلة وضع جنبه فيها علي الارض وقال مسعر بن كدام

عبد الله ابن عمر عن عبد الله ابن نعيم ابن حماد سمعه

اتيت ابا حنيفة رحمه الله تعالى في مسجده فرايته يصلي الغداة ثم يجلس

للناس في العلم الى ان يصلي الظهر فاذا صلى الظهر ثم الى العصر فاذا صلى العصر

جلس الى المغرب فاذا صلى المغرب جلس الى ان يصلي العشا ثم دخل البيت

فقلت في نفسي هذا الرجل في هذا الشغل متى يتفرغ للعباده لاتعاهدنه

فلما هدا الناس خرج الى المسجد وانتصب قايما الى ان طلع الفجر فلما اصبح

دخل منزله ولبس ثيابه وخرج الى المسجد وصلى الغداة فجلس للناس الى

الظهر ثم الى العصر الى المغرب الى العشا فلما صلى العشا دخل البيت فقلت

في نفسي ان الرجل تنشط هذه الليلة فتعاهدته فلما هدا الناس خرج

للمسجد فانتصب للصلاة ففعل كفعله ليلة الاولى فلما اصبح دخل منزله ولبس

ثيابه وخرج الى الصلاة ففعل كفعله في يوميه الاولين حتى اذا صلى

العشا فقلت في نفسي ان الرجل قد تنشط الليلة والليلتين لاتعاهدنه الليلة

فتعاهدته ففعل كفعله في ليليتيه فلما اصبح جلس كذلك فقلت في نفسي

لالزمنه الى ان يموت او اموت قال فلا زمته رحمه الله تعالى قال ابن ابي

معاد بلغني خبر ان متعرمات في مسجد ابي حنيفه رحمه الله تعالى في سجوده

رضي الله عنهما رضي الابرار وقال حفص ابن غياث صلى ابو حنيفه رحمه الله

تعالى صلاة الفجر بوضو العشا الاخيرة اربعين سنة فقلت له ما الذي قواك

على ما ارى من طاعة الله تعالى قال اني دعوة الله تعالى باسما على حروف الف با تا ثا

في اية واحدة من كتاب الله تعالى غير من شا اشتملت عليها وهي قوله تعالى محمد رسول الله

الى اخر السوره في الفتح اولها ميم واخرها صاد من دعى بها زادة محمد استجيب له مسالته

اذ يعلمنها

هو ... (marginal note, partly illegible)

ان يعلمنيها فاملها علي نسق الاية وهو هذا بسم الله الرحمن الرحيم

م اللهم انت منان مجيب مومن مهيمن ملك متكبر مقصود ملي معطي مانع

مالك متعالي مسبح ماجد محي مميت معز مذل حي حليم حميد حكيم حق

حنيفا حبيب اسالك رضوانك والجنة د اللهم انت دايم ديان دافع

اسالك ان تدفع عني شر ما احاذر من الدنيا والاخرة اسالك رضوانك والجنة

ر اللهم انت رحمان رحيم رب روف راحم رازق فارزقني من حيث احتسب

ومن حيث لا احتسب اسالك رضوانك والجنة س اللهم انت سلام

سميع سامع تسمع دعاي وتعلم سري وعلانيتي فلا تعرض عني وسلمني من

الشر كله اسالك رضوانك والجنة و اللهم انت واحد واجد ولي وكيل

ودود وارث وهاب اسالك رضوانك والجنة ل اللهم انت لطيف ترزق

من تشاء بغير حساب فارزقني مغفرة من عندك واجعلني من عبادك الصالحين

اسالك رضوانك والجنة ا اللهم انت الله الاول الاخر فوفقني لما تحب وترضي

وجنبني عما تسخط وتغضب اسالك رضوانك والجنة ه اللهم انت هاد فاهدني

بهداك واخرجني من الظلمات الي النور اسالك رضوانك والجنة ذ اللهم انت

ذو الجلال والاكرام ذو القوة المتين ذو العرش المجيد والبطش الشديد

ذو الفضل العظيم ذو المن الجسيم العميم اسالك رضوانك والجنة ك

اللهم انت المكون خالق كل شي ما كان فهو منك كنت قبل كل شي وتكون بعد

كل شي اسالك رضوانك والجنة ن اللهم انت نور السموات والارض

ومنور النور وخالقه وخالق كل شي اسالك رضوانك والجنة ع اللهم انت

علي عظيما عليم عزيز عفو عدل فاعف عني ما سلف من ذنوبي ووفقني فيما

بقي من عمري لطاعتك اسالك رضوانك والجنة ش اللهم انت

متقدم مغيث
اسالك رضوانك
والجنة حي
انت حي صناد

شاكر شكور شاهد تشهد سري وعلانيتي وتعلم ضميري قلبي ولا يخفى عليك شي
من اموري اسالك رضوانك والجنة ك ي اللهم كاف كريم كبير كفيل
تكفلت برزق العباد ورزق كل دابة فاكفني شر نفسي وشر الجن والانس
اسالك رضوانك والجنة ف اللهم انت فرد فعال لما تشاء فتاح بالخيرات
فافتح لي ابواب فضلك ورحمتك اسالك رضوانك والجنة ب اللهم انت
بر بري باعث باق ابتدعت ما شيت وكل شي يعبدك وانت الباقي
بعدهم اسالك رضوانك والجنة ت اللهم انت تواب ترى ولا ترى وانت
بالمنظر الاعلى تب علي توبة نصوحا اسالك رضوانك والجنة ج اللهم انت جبار
جميل جواد مجد علينا برضاك اسالك رضوانك والجنة غ اللهم غفار غفور غافر غياث
غني استغنيت عني وعن العباد وافتقرنا اليك اسالك رضوانك والجنة ض اللهم انت
مضي بك الضو تضي رزقنا وتفضل رزقنا وتسعر رزقنا فلا تضلق بعد اذهد شي
اسالك رضوانك والجنة لا اللهم انت لاحق الخير بالشر والشر بالخير فلا تلحق خيري
شرا واخرجني من الظلمات الى النور اسالك رضوانك والجنة ث اللهم انت ثابت
فثبتني في طاعتك ولا تخرجني منها وثبتني بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي
الاخرة اسالك رضوانك والجنة ز اللهم انت زاجر زجرت البحر ومنعت شياطين
عني شرك فازجر عني شيطان الانس والجن اسالك رضوانك والجنة خ اللهم انت
خالق خبير خلقتني وكل شي خلقك بيدك الخير فاختم لي بالخير والسعادة والنها
اسالك رضوانك والجنة ط اللهم انت طاهر تطوي السما كطي السجل للكتاب
طوقني للعمل بطاعتك كما طوقت الكروبين وحملة عرشك اسالك رضوانك والجنة
ظ اللهم انت ظاهر ظهرت فلا ترى وبطنت فلا تخفى وانت بالمنظر الاعلى تب
علي توبة نصوحا اسالك رضوانك والجنة ق اللهم انت قيوم قايم قدير قريب
قاهر

اللهم انت صمد صادق
قاهر قهار من علي يحيي العظام ولهذا اسلك برضوانك والجنة
تصدق علي بالجنة واعتقني من النار اسلك برضوانك والجنة اللهم صلي علي محمد وعلي
ال محمد كما صليت علي ابراهيم وعلي ال ابراهيم انك حميد مجيد اللهم ربنا اتنا في الدنيا
حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وقال مشعر بن كرام من جعل
اباحنيفة رحمه الله تعالي بينه وبين الله تعالي رجوت ان لا يخاف ولا يكون
فرط في الاحتياط لنفسه وقال حي وانشا الاستاد الاديب ابو يوسف يعقوب
ابن احمد رحمه الله تعالي حيث قال في المعني

حسبي من الخيرات ما اعددته ٥ يوم القيامة في رضي الرحمن ٥
دين النبي محمد خير الورى ٥ ثم اعتقادي مذهب النعمان ٥

فصل فيما يتعلق بالايمان والتوحيد اعلم بان الواجب علي المكلف
اولا ان يعرف ربه عز وجل لانه خلقه وصوره ورزقه حيث قال جل وعلا
وصوركم فاحسن صوركم ورزقكم من الطيبات ذلكم الله ربكم فتبارك الله
رب العالمين فاذا عرفه وجب عليه ان يوحده عن الشريك والنظير وينزهه
عن الوالد والولد كما وصف ذاته حيث قال قل هو الله احد الله الصمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وقال تعالي انما الله اله واحد سبحانه ان يكون
له ولد فاذا وحده ونزهه وجب عليه ان يومن بملائكته وكتبه ورسله
ولا يفرق بين احد من رسله كما قال الله تعالي امن الرسول بما انزل اليه
من ربه والمومنون كل امن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين
احد من رسله فاذا فعل هذا حكم باسلامه ثم يجب عليه احكام الاسلام
من الصلاة والزكاة والصوم والحج وغير ذلك عند وجود اسبابها وشرايطها لقوله
تعالي وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ولما روي ان جبريل عليه السلام
سال رسول الله صلي الله عليه وسلم عن الاسلام فقال ما الاسلام قال ان تشهد
ان لا اله الا الله واني رسول الله وان تقيم الصلاة وان تؤدي الزكاة وان تصوم

شهر رمضان وان تحج البيت وسنبين كل واحد منها ان شاء الله تعالى.
فنبدا بالصلاة لانها عماد الدين وهي لا تصح الا باثني عشر شرطا ستة قبلها وستة فيها اما التي قبلها فهي الطهارة من الحدث ومن النجاسة وستر العورة واستقبال القبلة والوقت والنية واما التي فيها فهي التكبيرة الاولى والقيام والقراءة والركوع والسجود والقعدة الاخيرة مقدار التشهد والخروج من الصلاة بفعل المصلي فرض عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى وعند ابي يوسف ومحمد ليس بفرض وما سوى هذه الشرايط واجبات وسنن واداب ولو ترك شرطا واحدا لا تجوز صلاته سواء كان قبل الصلاة او فيها ولو ترك الواجبات او السنن او الاداب جازت صلاته ويجب عليه سجدتا السهو في الواجبات وفي بعض السنن ان تركها ساهيا وان تركها عامدا جازت صلاته ويكون مخطيا مسيئا

فصل في المياه

اعلم ان جواز الوضوء والغسل اختص بماء مطلق وهو ماء نزل من السماء وماء العيون والانهار والحياض والغدران والابار والبحار والاودية سواء كان في معدنه او لا فهو طاهر وطهور يزيل النجاسة عن الثوب والبدن جميعا حكمية كانت او حقيقية

فصل في التقدير

اعلم ان قدر الماء على وجه السنة في الوضوء مد وفي الغسل صاع ثم المد رطلان والصاع بالمد اربعة امداد وبالرطل ثمانية ارطال بالعراقي عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى وقال ابو يوسف خمسة ارطال وثلث ثم الوضوء على اربعة اوجه اما ان لا يستنجي ويمسح على الخفين او يستنجي ويمسح على الخفين او لا يستنجي ويغسل الرجلين او يستنجي ويغسل الرجلين اما الذي لا يستنجي ويمسح على الخفين يتوضا برطل ربما يغسل وجهه وذراعيه ويمسح راسه وخفيه واما الذي يستنجي ويمسح على الخفين يتوضا برطلين رطل للاستنجاء ورطل للوجه والذراعين والمسحين واما الذي لا يستنجي ويغسل الرجلين يتوضا برطلين ايضا رطل للوجه والذراعين ومسح الراس ورطل الرجلين واما
الذي

الذي يستنجي ويغسل الرجلين يتوضا بثلثة ارطال رطل للاستنجا ورطل للوجه والذراعين
ومسح الراس ورطل لغسل الرجلين واذا خرج منه ريح ولم يبل ولم يتغوط لا يستنجي
بل يكفيه رطل للوضوء يتمضمض ويستنشق ويغسل الوجه واليدين ويمسح الراس والرجلين
والاذنين والرقبة وكذلك في النوم والاغماء والجنون والقهقهة في الصلاة المطلقة والخارج
من غير السبيلين هكذا يتوضا واذا بال ولم يتغوط يغسل قبله دون دبره واذا تغوط
وبال يغسلهما يبدا بالقبل ثم بالدبر وفي الغسل من الجنابة والحيض والنفاس يستنجي
على كل حال ثم اذا اراد ان يغتسل يستنجي برطل من ماء ويتمضمض ويستنشق ويغسل
وجهه وذراعيه ويمسح راسه واذنيه برطل ويصب على راسه وساير جسده خمسة ارطال
ويغسل قدميه برطل فذلك كله ثمانية ارطال وهذا كله الذي يتقدر له زمن حتي لو توضا او اغتسل
باكثر من هذا القدر ولم يسرف او بدون ذلك واسبغ وضوءه وغسله يجزيه وانما

باب في فضل الاستنجا الاصل فيه قوله تعالى

الكراهة في الاسراف والتقتير
فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المتطهرين وذكر ان ناسا من اهل مسجد قبا كانوا
اذا اتوا الخلا استنجوا بالاحجار ثم بالماء فاثنى الله تعالى عليهم وانزل في شانهم هذه
الاية فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ووقف بباب المسجد وقال المني فيه ان الله تعالى قد احسن عليكم
اليكم الثنا في طهوركم فبما تتطهرون وقرا عليهم الاية قالوا يا رسول الله انا نستنجي
بالماء بعد الاستنجاء بالاحجار وكان الاستنجا قبل ذلك بالاحجار دون الماء
وهم اول من فعل ذلك وسن هذه السنة ثم اقتدى بهم من بعدهم قال الفقير الى الله
تعالى فاذا كان للاستنجا هذه الفضيلة فينبغي للعبد ان يستنجي غسل استنجا اهل قبا

ويأتي بجميع واجباته وسننه وادابه ويجتنب منهياته وبدعه ومكروهاته
كما نذكره ليستحق الثنا والثواب وكما انه طهر فرجه عن النجاسة حقيقة
ينبغي ان يطهره عن النجاسه حكما مثل الزنا واللواطة وغير ذلك فاذا طهره
حقيقة وحكما يكون متابعا لهم ومن تابعهم يكون معهم لقوله تعالى ومن
يطع الله والرسول فاوليك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهدا والصالحين وحسن اوليك رفيقا نسال الله تعالى ان يحشرنا في
زمرتهم وان يدخلنا الجنة معهم بفضله وكرمه انه على كل شي قدير

فصل في كيفية الاستنجا واعلم ان الاستنجا على خمسة اوجه اربعة منها
فريضة وواحد منها سنه اما الفريضة فهي في حال الجنابة والحيض والنفاس
وفيما اذا تجاوزت النجاسة مخرجها واما السنة فهي ما اذا كانت النجاسة
مقدار المقعدة او بال ولم يتغوط واذا لم يتجاوز النجاسه مخرجها القبل او الدبر
فهو معفو من الرجل والمراة وان زاد على قدر الدرهم اذا جمعا يطهران بالاحجار
فان كانت النجاسة في مواضع متفرقه يجمع ما اذا كان على بدنه نجاسة فاذا
جمعت زادة على قدر الدرهم منعت جواز الصلاة وكذلك الجمع في المقعدة
وفي غيره ولهذا قال اصحابنا رحمهم الله تعالى ان من استجمر بالاحجار واصابته
نجاسة يسيرة لم تجز صلاته لانه والعفو قدر الدرهم لا الزيادة **فصل**
في كيفية الاستنجا الاصل فيه قوله صلى الله عليه وسلم وليستنجي بثلاثة احجار او بثلاثة اعواد
او بثلاث حثيات من تراب واذا اراد الرجل ان يدخل في الخلاء ينبغي ان يقوم قبل ان يغلبه
البول والغايط ولا يصحبه شي عليه اسم الله تعالى ويلبس ثوبا غير الثوب الذي يصلي فيه
ان كان له ذلك وان لم يكن له ذلك يحتاط في حفظه عن اصابة النجاسة او الماء المستعمل
ويشمر عن كميه ببدا باليسار وياخذ معه منشفة ينشف بها فرجه بعد الاستنجاء بالماء
ويرفع الاتا بيده اليمنى ثم ياخذ بيده اليسرى ويبعد سقل الاتا عن ثيابه وياخذ معه
ثلاثة احجار او ما يقوم مقامها ان لم يكن في الخلاء احجار فاذا لم يجد الاحجار اقتصر على الاستنجا

بالماء

بالماء وكذلك اذا لم يجد الماء اقتصر على الاستنجاء بالاحجار هذا اذا لم تكن تجاوزة
النجاسة مخرجها فان تجاوزة لم يجز فيه الا الماء فاذا وصل الى باب الخلاء يقول بسم الله
اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث من الشيطان الرجيم ثم يدخل الخلاء يبدا برجله
اليسرى وينزع سراويله ويحطه في مكان طاهر ان كان والا يا خذه تحت ابطه الايسر
او ينزعه خارج الخلاء ثم يقعد للاستفراغ ولا يكشف بدنه وهو قايم فاذا دنا الى
القعود كشفه ويوسع بين رجليه ويميل على رجله اليسرى ويجعل مقعده متوسطا
للعينين التي جلس عليها ولا ينحرف يمنة ولا يسرة لكيلا يتلوث احدى طرفي المكان ولا
يتكلم فيه ولا يذكر اسم الله تعالى ولا ينظر الى عورته الا لحاجة ولا ينظر الى الخارج
منه ولا يبزق في البول ولا يقعد طويلا ويجتهد في الاستفراغ فاذا فرغ يعصر ذكره
من اسفل الى الحشفة فاذا خرج منه بلل مسحه بالحجر او بالاصبعين من يده اليسرى
وهما الابهام والمسبابة ثم ينقي فرجه بيده اليسرى بثلاثة احجار يبدا بالحجر الاول من
خلفه الى قدامه ثم بالثاني من قدامه الى خلفه ثم بالثالث يمسح الجوانب يبدا من الجانب
الايمن ثم بالايسر وقال ابو نصر يدبر بالحجر الاول ويقبل بالثاني ويدبر بالثالث وينبغي
ان يكون الاحجار الطاهرة في الخلاء عن يمينه ويضع النجاسة عن يساره ويجعل وجه
النجس اسفل والعدد في الاحجار ليس بشرط لازم وانما المقصود الانقا فاذا حصل الانقاء
بالحجر الواحد لم يحتاج الى الثاني وان لم يحصل الانقا بالثلاثة يزيد عليها ولو كان حجر
له ثلاثة احرف فاستنجا بكل حرف وحصل الانقا جاز ولا يستنجي بعظم ولا بروث
ولا بفحم ولا بمطعوم الادميين ولا بعلف الحيوان ثم يقوم ويستر عورته قبل ان يستوي
قايما ثم يخرج من الخلاء برجله اليمنى ويقول الحمد لله الذي اذهب عني ما يوذيني وامسك علي
ما ينفعني ثم يتنحنح ثم يركض برجله على الارض مرة باليمنى ومرة باليسار ويدلك فخذه
اليمنى على اليسرى واليسرى على اليمنى وعتى ان كان الموضع متسعا ويمسح بطنه وسرته

ويعصر ذكره فان خرج منه بلل مسحه بحجر او بالاصبعين ولا يمسح ذكره على حايط
او شجر ثم يفعل هذا ثانيا وثالثا حتى يستنقي زوال اثر البول وهذا كله ليس بشرط لازم
والاصل فيه علمه وتيقنه انه لم يبق من اثر البول شي فاذا استيقن بانقطاع اثر البول
يقعد للاستنجا بالماء غير موضع الاستفراغ ويكون قعوده على حجرين عاليين او ما
يقوم مقامهما ثم يبدا بغسل يديه ثلثا ويقول بسم الله العظيم وبحمده والحمد لله على دين
الاسلام ثم يغسل فرجه يبتدا بالقبل ثم بالدبر ويقول اللهم اجعلني من التوابين واجعلني
من المتطهرين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويفيض الماء بيده اليمنى على فرجه
ويغسل فرجه بيده اليسرى اذا لم يكن عذر ويغسل بالكف والاصابع ان كانت النجاسة
فاحشة او بالاصابع ان كانت النجاسة مقدار المقعد او قل بثلاثة اصابع بالخنصر
وبالبنصر والوسطى ويجعل البنصر فوق الخنصر والوسطى ويعتمد على بطن البنصر
ويغسل ظاهر فرجه ويدلكه ويرخي مقعدته مرارا ويغسله في كل مرة ويزيد الاخرى
في كل مرة الا ان يكون صايما فاذا ارخا نشفه بخرقة قبل ان يجمع كيلا يصل الما
الى صومه فاذا جمع يغسل جانب الدبر الاليتين ثم ظاهر الدبر هذا هو الاحتياط ولا
يدخل اصبعه في دبره ويستقصي في الاستنجا ولا يسرف في الماء ولا يقتر ويستنجي
بالمدراة ويدلك بالرفق فاذا فرغ يضرب بيده التي استنجا بها على الحايط او على
الارض ويدلكها ان كان المكان طاهرا ثم يغسلها ثلثا فان لم يكن المكان طاهرا
يغسلها ثلثا ثم يقوم وينشف فرجه ويلبس سراويله ويقول الحمد لله الذي جعل الما
طهورا والاسلام نورا وقايدا ودليلا الى جنات النعيم اللهم حصن فرجي ومحص
ذنوبي ثم يرش الماء في السراويل او يحشو احليله بقطنة ان كان يريبه الشيطان
وان لم يريبه لا يفعل فان لم يكن هناك موضع للاستنجا لا باس بان يستنجي هناك

بلغ مقابلة

فاذا

فاذا خرج من الخلا يدعو واذا احتشي الرجل احليله بقطنة فابتل ما كان داخلها
لا ينقض الوضوء واذا ابتل ما ظهر منها نقض فصل في الاستنجا
في الصحرا واذا اراد الاستنجا في الصحرا فعليه ان يقعد في موضع مستور ويكون
بعيدا عن ابصار الناس ويرفع ثيابه عن الارض وينبغي ان تكون الارض رخوة
او يقعد في ارض عالية ويبول الى اسفل الارض او على حجرين او على صخرة او يحفر
هو ان لم تكن صخرة ويحترز ان يصيب ثيابه او بدنه شي من قطرات البول او
الغايط لقوله صلى الله عليه وسلم استنزهوا عن البول فان عامة عذاب القبر منه
ولا يبول ولا يتغوط في الما جاريا كان الما او راكدا ولا يقعد على طرف نهر او
عين او حوض او بير ولا يقعد تحت شجرة مثمرة ولا على صخرة ينتفع الناس
بها ولا في زرع وفي سرب ماء وفي ظل ولا بجنب مسجد ولا عليه ولا في
موضع يصلي الناس فيه او يقعدون عليه ولا في مقبرة ولا في مصلى العيد
ولا بجنب خيمة ولا بين الدواب ولا في طريق الناس ولا في موضع يعبر عليه
احد ولا في جانب طريق او قافلة والهوى يهب من صوبه اليها ولا يقعد
في وجه الهوى ولا مستقبل الشمس والقمر ولا على صخرة ولا اذا كانت الارض
صلبه ولا في اسفل الارض يبول الى اعلاها ولا في ثقب فارة او حية او نمل
او غيرها ولا يبول قايما ولا مضجعا ولا عريانا لانهما عمل اليهود والنصارى
فاذا فرغ من البول والغايط يقعد للاستنجا بالما كما ذكرنا في الفصل الاول هذا
اذا كان يستنجي من الانا فاما اذا كان يستنجي بما جار فينبغي ان يقعد في موضع
متمكن ويكون قدماه على حجرين عاليين او ما يقوم مقامهما ويرفع ثيابه
عن الارض ويكون مستورا عن ابصار الناس او بعيدا منهم ويكون الما بين
يديه جاريا ويمينه الى اعلى الما وان كان يمينه الى اسفل الما ويأخذ الما
من اعلى الما المستعمل ويصبر حتى يذهب الما المستعمل ثم ياخذ ما جديدا
وان كان بين يديه واقفا يدفعه بيده حتى يذهب الما المستعمل من قدامه

ولا مستقبل القبلة ولا مستدبرها
وفي الاستقبال والاستدبار روايتان

ثم ياخذ ماء جديدا وان كان يستنجي من حوض او غدير اقل من عشر في عشر لا يستنجي فيه
وكذا لا يتوضى ولا يغتسل فيه وياخذ الماء بالاناء ويستعمله وان كان عشر
في عشر فصاعدا فلا باس بان يستنجي ويتوضا ويغتسل فيه ولاكن كل مرة اذا
نزل الماء المستعمل بيده يدفعه ليذهب الماء المستعمل ثم ياخذ ماء جديدا فاذا
فرغ فعل كما ذكرنا في الفصل الاول فصل في استنجاء المرءة اذا ارادة المرءة
الاستنجاء فانها تفعل في جميع ما ذكرناه كما يفعل الرجل الا في الاستبرا فانها
لا استبراء عليها بل كلما فرغت من البول والغايط تصبر ساعة لطيفة ثم تمسح
قبلها ودبرها بالاحجار ثم تستنجي بالماء واذا ارادت ان تستنجي بالماء فانها
تجلس منفرجة وتوسع بين رجليها جهدها ثم تبتدي بغسل فرجها فتغسل بيدها اليسرى
ظاهر الاسكتين وباطنهما ولا تدخل اصبعها في الحلقوم وتكون الاصابع
مستوية حالة الدلك وتراعي في ذلك ثم تغسل ظاهر دبرها وترخي
مقعدها ثلاث مرات وتغسل كل مرة الا اذا كانت صايمة فانها لا ترخي
مقعدها فاذا فرغت فعلت كما يفعل الا في رش الماء في السراويل فانها لا تفعل ولا
كن لا تحشو فرجها بقطنة اذا كانت ترى الشيطان او تخاف خروج الدودة
هذا اذا استنجت في بيتها فاما اذا كانت في البرية فانها تفعل كما يفعل الرجل
تقعد في موضع مستتر وترفع ثيابها فان لم يكن الموضع مستترا تبعد عن ابصار
الناس ولا ترفع ثيابها ولكن تحفظها عن اصابة البول والغايط وقطراتهما
فاذا فرغت كما فعلت كما ذكرنا في حالة الاستنجاء بالماء وتحفظ ثيابها
عن اصابة الماء المستعمل وتستنجي كما ذكرنا فاذا احشت فرجها بقطنة او خرقة

قابلت

فابتلت ينظر ان كانت الخرقة في الشفتين فخرجت النداوة من الحلقوم
انتقض وضوءها وان كانت الخرقة في الحلقوم فابتلت داخلها لم ينتقض
الوضوء وان ابتلت ظاهرها انتقض كالرجل فصل في الفرق فان
سالك سائل ما الفرق بين الاستنجاء والاستبراء والاستنقاء فقل
الاستنجاء استعمال الاحجار او الما والاستبراء انقل الاقدام والركض بها
والتنحنح والسعال وعصر الذكر حتى يستيقن بزوال اثر البول والاستنقاء
طلب النقاوة وهو ان يدلك مقعده بالاحجار حالة الاستنجاء بالاحجار او بالاصابع
حالة الاستنجاء بالما حتى تذهب الرائحة الكريهة وقد فسروها
بتفاسير اخر والاصح ما ذكرناه باب في فضل السواك روي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب
ومسخطة للشياطين وقال صلى الله عليه وسلم خير خلال الصائم السواك
وقال صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند
كل صلاة وقال صلى الله عليه وسلم طهروا افواهكم للقران بالسواك
وقال صلى الله عليه وسلم طيبوا افواهكم فانها طرق القران وقال

وقال صلي الله عليه وسلم الوضوء شطر الايمان والسواك شطر
الوضوء وقال صلي الله عليه وسلم ركعتان بستاك فيهما العبد افضل
من سبعين ركعة لا يستاك فيها وقال صلي الله عليه وسلم عليكم بالسواك
فان فيه عشر خصال مطهرة للفم ومرضات للرب ومفرحة للملايكة
ومجلاة للبصر ويبيض الاسنان ويشد اللثة ويذهب البخر
ويهضم الطعام ويقطع البلغم ويضا عف الصلاة ويطهر طريق
القران وقال صلي الله عليه وسلم لعلي بن ابي طالب يا علي عليك يا
السواك فان فيه اربعا وعشرون فضيلة في الدين والبدن وقال
صلي الله ع وسلم خمستي من الفطرة قص الشارب وتقليم الاظفار
وحلق العانة ونتف الابط والسواك وقال صلي الله عليه وسلم
لم يزل جبريل عليه السلام يوصيني بالسواك حتي ظننت انه
سيدرني يعني يذهب باللثة وروي عن النبي صلي الله عليه وسلم
انه ابطا عليه جبريل عليه السلام ثم اتاه وقال له ما حبسك عني يا جبريل
فقال فكيف اتيكم وانتم لا تقصون اظافيركم ولا تاخذون من شواربكم
ولا تنقون براجمكم ولا تستاكون وقال النبي صلي الله عليه وسلم حق
علي كل مسلم الغسل للجمعة والسواك والطيب وقال صلي الله عليه وسلم
لا صلاة الا بالسواك وقال صلي الله عليه وسلم صلاة بسواك افضل من
سبعين صلاة بغير سواك وروي عن عمر رضي الله تعالي عنه انه قال
السواك بعد الطعام كعتق وصيفتين قال الفقير الي رحمة الله تعالي
فان كان للسواك هذه الفضايل فينبغي للعبد ان يستاك لوجه الله
تعالي واقامة سنة نبيه صلي الله عليه وسلم ولا يريد به الرويا

والسمعة

والسمعة ولا منفعة نفسه لكي يثاب علي ذلك فاذا طهر فمه بالسواك
ينبغي ان يطهره ايضا من الكذب والغيبة والنميمة والشتيمة والايمان
الكاذبة والبهتان واكل الحرام والشهادة بالزور والزيادة والنقصان
في الكلام فاذا فعل هذا فقد طهر فمه ظاهرا وباطنا فيكون استياكه
سببا لحصول المنافع في الدنيا ونيل الدرجات في العقبي نسال الله تعالي
التوبة والاستقامة في الدنيا والرضوان والجنة في العقبي انه جواد كريم
غفور رحيم **فصل** في كيفية السواك اعلم بان السواك سنة
لما روينا من الاخبار فاذا كان سنة فعليه ان يستاك اتباعا للسنة وله
ان يستاك باي سواك كان اراكا او غير اراك وكيف كان رطبا او غير رطب
مبلولا او غير مبلول وفي اي حال كان طاهرا او محدثا جنبا او حايضا صايما
او مفطرا وفي اي زمان كان ليلا او نهارا غدوة او عشيا حالة الوضوء او
غير حالة الوضوء والمستحب فيه ان يستاك بعد الاستنجا بالما قبل الو[ضوء]
او حالة الاستنجا فاذا اراد السواك ينبغي ان ياخذه بيده اليمني
ويبدا بالاسنان العليا من الجانب الايمن ثم بالايسر ثم بالسفلي من
الجانب الايمن ثم بالايسر وان شا يبدا بالسفلي من الجانب الايسر ويستاك
عرضا وطولا ولا تقدير فيه بل يستاك الي ان يطمين قلبه بزوال الخلوف
المستحب فيه ثلاثة مرات بثلاث مياه ويستاك بالمدارة خارج الاسنان
وداخلها اعلاها واسفلها ورؤس الاضراس وبين كل سنين ويكون
راس السواك لينا وحرفا وان لم يكن له سواك يستاك باصبعه وباي اصبع
استاك لا باس به والافضل ان يستاك بالسبابتين يبدا بالسبابة اليسري ثم

باليمين وان شاء استاك بابهامه اليمنى والسبابة اليمنى يبدا بالابهام من الجانب
الايمن يستاك فوقا وتحتا ثم بالسبابة من الجانب الايسر يستاك فوقا وتحتا
ويدعو عند ذلك فيقول اللهم طيب نكهتي ونور قلبي ومحص ذنوبي وادخلني برحمتك
في عبادك الصالحين وارزقني جنتك يا رب العالمين فصل في تفضيل الوضوء
الاصل فيه ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما منكم من احد يقرب
الوضوء ثم يتمضمض ويستنشق الا خرجت خطاياه من فيه ومن خياشيمه ثم يغسل
وجهه كما امره الله تعالى الا خرجت خطايا وجهه مع الماء ثم يغسل يديه مع المرفقين
كما امره الله تعالى الا خرجت خطايا يديه من اطراف انامله مع الما ثم يمسح براسه كما
امره الله تعالى الا خرجت خطايا راسه من اطراف شعره مع الما ثم يغسل قدميه مع
الكعبين كما امره الله تعالى الا خرجت خطايا قدميه من اطراف اصابعه مع الما ثم يقوم
فيحمد الله تعالى ويثني عليه بالذي هو اهله ثم يركع ركعتين الا خرج من ذنوبه كيوم
ولدته امه وقال صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله تعالى به الخطايا
ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء في المسرات وكثرة الخطا
الخطا الى المسجد في الظلمات وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط وقال صلى الله
عليه وسلم من بات طاهرا في شعار طاهر بات ومعه ملك في شعاره فلا يستيقظ ساعة
من الليل الا قال الملك اللهم اغفر لعبدك فانه بات طاهرا وقال صلى الله عليه وسلم استقيموا
ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء الا مومن وقال
صلى الله عليه وسلم من اتم الوضوء كما امره الله تعالى فالصلوات المكتوبات كفارة لما
بينهن وقال صلى الله عليه وسلم لبلال رضي الله تعالى عنه عند صلاة الفجر حدثني
بارجى الاعمال الذي عملته في الاسلام فاني سمعت الليلة خفقة نعليك في الجنة
فقال بلال رضي الله تعالى عنه ما احدثت الا وقد جددت الطهارة وما بت الا على
الطهارة وما تطهرت الا وقد صليت ركعتين وروي ان الله تعالى قال لموسى عليه الصلاة

والسلام اذا تخوفت سلطان فتوضي وامر اهلك بالوضوء فان من توضي كان في امان الله مما
تخوف قال الفقير الي الله تعالي فاذا كان للوضوء هذه الفضايل فينبغي للعبد ان يتوضا بالتعظيم
والحرمة والاخلاص وان يريد به عبادة ربه عز وجل والوقوف بين يديه والمناجاة معه
وان يسال ويدعو لحاجته فيتوضي حسن الوضوء ويتطهر باكمل الطهارة وياتي بجميع شرايطه
من الفرايض والواجبات والسنن والاداب ويجتنب المنهيات والبدع والمكروهات ويكون
ابدا مع الوضوء لانه ذكر ان العبد اذا كان مع الوضوء ابدا لا يكسل في الصلاة لانه اذا كان
كذلك واقيمت الصلاة يقدر ان يدخل المسجد ويصلي معهم في الجماعة ويكون في امان الله
تعالي لان الوضوء سلاح المومن فينبغي اولا ان يتوب من جميع ذنوبه توبة نصوحا لان
الله تعالي جعل الوضوء طهارة للظاهر وجعل التوبة طهارة للباطن فكما ان العبد مامور
بطهارة الظاهر بقوله تعالي يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الي الصلاة الاية فكذلك العبد
مامور بطهارة الباطن بقوله تعالي توبوا الي الله توبة نصوحا فاذا طهر اعضاه ظاهرا
وباطنا مستحقا لهذه نسال الله تعالي حب الطاعة وبغض المعصية وخاتمة الامر
والسعادة والشهادة بفضله وكرمه انه ولي الاجابة وغافر الزلة وقاضي الحاجة

فصل في كيفية الوضوء الاصل في وجوبه قوله تعالي يا ايها الذين امنوا
اذا قمتم الي الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الي المرافق وامسحوا بروسكم
وارجلكم الي الكعبين وقاله صلي الله عليه وسلم مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها
التسليم وقوله صلي الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة امري حتي يضع الطهور
مواضعه فيغسل وجهه ويديه ثم يمسح براسه ويغسل رجليه وقوله
صلي الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بلا طهور واذا اراد الرجل ان يتوضي
يشمر كميه ويقعد علي طرف دكة عالية او علي حجر عال او ارض عالية او تكون
الارض رخوة او محفرة او علي كرسي لئلا يعود اليه قطرات الماء المستعمل من
الارض ويرفع ثيابه ويرتب الوضوء فيبدا بما بداء الله تعالي بذكره

لا صلاة الا بالطهور وقوله صلي الله عليه وسلم

ويوالي ويبدا بالميامن ويستقصي علي اسباغ الوضوء ويجعل الكوز عن
يساره فان كان انا يغترف منه بجعله عن يمينه ولا يدخل يده فيه حتي
يغسلها ثلاثا لحديث ابي هريرة رضي الله تعالي عنه اذا استيقظ
احدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتي يغسلها ثلاثا فانه لا يدري
اين باتت يده اذا قعد للوضوء يبدا بالنية وينوي بقلبه ويقول
بلسانه نويت بالوضوء رفع الحدث او يقول نويت ان اتوضي للصلاة
تقربا الي الله تعالي وهي مستحبة في الوضوء والغسل ثم يقول بسم الله
العظيم والحمد لله علي دين الاسلام ثم يغسل يديه ثلاثا و
يقول الحمد لله الذي جعل الماء طهورا والاسلام نورا ثم يمضمض فاه
ثلاثا بيده اليمني ويوصل الما الي جميع فيه ويستاك بالاصابع كما ذكرنا
ويقول اللهم اعني علي ذكرك وشكرك وحسن عبادتك ثم يستنشق ثلاثا
بيده اليمني ويمتخط باليسري ويقول اللهم روحني رايحة الجنة وا
رزقني من نعيمها والسنة فيهما المبالغة الا ان يكون صايما فليرفق
لقوله صلي الله عليه وسلم بالغ في المضمضة والاستنشاق الا ان تكون
صايما ثم يغسل وجهه ثلاثا بالمداراة من غير تعنيف ويخلل لحيته
وحد الوجه من قصاص الشعر الي اسفل الذقن ومن شحمة الاذن الي
شحمة الاذن ويقول اللهم بيض وجهي بنورك يوم تبيض وجوه اوليايك
ولا تسود وجهي يوم تسود وجوه اعدايك ثم يغسل ذراعيه مع المرفقين
ثلاثا يبدا من قبل الاصابع الي المرفق ويقول عند غسل يده اليمني اللهم
اعطني كتابي بيميني وحاسبني حسابا يسيرا ويقول عند غسل يده اليسري
اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا من وراء ظهري ثم يمسح جميع راسه
مرة واحدة والمستحب فيه ثلاث مرات بما واحد يبدا من مقدم الراس

الي موخره

الي موخره ثم يثني ويمسح يديه من موخره الي مقدمه ثم يثلث ويعيده الي
موضع الراس ويقول اللهم اغشني برحمتك وانزل علي من بركاتك ثم يمسح اذنيه
ظاهرهما وباطنهما بالما الذي مسح به الراس يبدا بالظاهر ثم بالباطن
ويقول اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه ثم يمسح
برقبته يبدا من قفاه الي الحلقوم ويقول اللهم اعتق رقبتي من النار
والسلاسل والاغلال والانكال والمفروض في مسح الراس مقدار الناصيه
ولو ان امراة مسحت علي خمارها ان نفذ الما منه وبلغ ربع راسها جاز
والا فلا وصورة المسح ان يبل يديه بالما ظاهرهما وباطنهما ثم يضع كفيه
وثلاث اصابع من كل يد علي مقدم الراس غير الابهامين والسبابتين فانه لا
يضمهما ثم يمد الكف والاصابع الي موخر الراس ثم يمسح بالابهامين ظاهر
الاذنين وبالسبابتين باطنهما ثم يمسح بظاهر اليدين الرقبة هذا اذا مسح
راسه ولم يضع يديه علي العمامه والقلنسوة والبرقع والقفازين فاما اذا وضع
فانه ياخذ لمسح الاذنين والرقبة ما جديدا ثم يغسل رجليه ثلاثا ثلاثا مع
الكعبين يبدا من الاصابع الي الكعبين ويقول عند غسل رجله اليسري اللهم
اجعل لي سعيا مشكورا وعملا مبرورا وتجارة لن تبور بفضلك وبرحمتك يا عزيز
يا غفور فاذا فرغ من الوضوء بدد الماء علي يديه ويمسح بهما رقبته وينظر الي السماء
ويشير بسبابتيه ويقول سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك
واتوب اليك ثم ينظر الي الارض ويقول واشهد ان محمدا عبدك ورسولك وقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم من فعل هذا غفر له كل صغيره وكبيره وقال صلي عليه
وسلم اذا فرغ العبد من وضوءه فقال سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت
استغفرك واتوب اليك واشهد ان محمدا عبدك ورسولك يختم بخاتم ثم يوضع
تحت العرش ولا يكسر حتي يدفع اليه يوم القيامه ثم يقرا انا انزلناه في ليلة القدر

اليمني اللهم ثبت قدمي علي الصراط يوم تزل فيه الاقدام ويقول عند غسل رجله صح

اشهد ان لا اله الا الله صح

ثلاث مرات لقوله صلى الله عليه وسلم من قرا انا انزلناه في ليلة القدر على
اثر الوضوء مرة كتب الله تعالى له عبادة خمسين سنة قيام ليلها وصيام
نهارها ومن قراها مرتين اعطاه الله ما يعطي الخليل والكليم والرفيع و
الحبيب صلوات الله تعالى وسلامه عليهم اجمعين ومن قراها ثلاثة
مرات يفتح الله تعالى له ثمانية ابواب الجنة فيدخلها من اي باب شاء
بلا حساب ولا عذاب وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قرا
انا انزلناه في ليلة القدر على اثر الوضوء مرة واحدة كتب من الصديقين
ومن قراها مرتين كتب من الشهدا ومن قراها ثلاث مرات يحشره
الله تعالى مع الانبيا عليهم الصلاة والسلام ثم يصلي على النبي صلى الله
عليه وسلم عشرة مرات لقوله صلى الله عليه وسلم من صلى علي بعد
غسل القدمين عشرة مرات فرج الله همه واستجاب دعوته فاذا
فرغ من الوضوء صلى ركعتين شكرا للوضوء لقوله صلى الله عليه وسلم
حاكيا عن الله تعالى من احدث ولم يتوض فقد جفاني ومن احدث
وتوضى ولم يصل ركعتين فقد جفاني ومن احدث وتوضى وصلى ركعتين
ولم يسالني حاجة فقد جفاني ومن احدث وتوضى وصلى ركعتين وسال
مني حاجته فلم اجبه فقد جفوته ولست برب جاف ولما روينا
من حديث بلال رضي الله تعالى عنه ولان المقصود من الوضوء الطهارة
لقوله تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج وليتم نعمته عليكم
لعلكم تشكرون والطهارة نعمة في حق العبد لانه كان قبلها ممنوعا
عن الصلاة والطواف واخذ المصحف وقراة القران ودخول المسجد اذا كان
جنبا فاذا تطهر فقد صار مطلق العنان في الكل فيكون هذا نعمة في حقه
فوجب شكرها لقوله تعالى واشكروا نعمة الله ان كنتم اياه تعبدون

وقوله

وقوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم ولقوله صلى الله عليه وسلم من انزلت عليه نعمة
فليشكرها ثم يدخل المسجد ويبدا برجله اليمنى ويقول بسم الله والصلاة والسلام
على رسول الله محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم اللهم افتح لي ابواب
رحمتك وفضلك ومغفرتك ورزقك وبركاتك وادخلني فيها برحمتك يا ارحم
الراحمين لقوله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله تعالى عنه يا علي اذا دخلت
المسجد فابدأ برجلك اليمنى وقل بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على
رسول الله محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم اللهم افتح لنا ابواب رحمتك
وابواب فضلك فاذا برزت من المسجد فابدأ برجلك اليسرى وقل كذلك
ثم يسلم على القوم واي موضع وجد خاليا قعد فيه ولا يتخطى رقاب الناس
الا اذا وجد موضعا في الصف الاول فان لم يكن ثمة احد يقول سلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين ثم يصلي ركعتين تحية المسجد لقوله صلى الله عليه
وسلم لكل شي تحية وتحية المسجد ركعتان وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين تحية المسجد
هذا اذا كان في وقت مباح فاما اذا دخل في الاوقات المكروهة فلا يصلي ولكن
يحمد الله تعالى ويثني عليه ويسبح ويهلل ويكبر ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم
ثم يقعد حتى يدخل وقت مباح والاوقات المكروهة خمسة ثلاثة منها لا تجوز
الصلاة فيها لا فرضا ولا نفلا ولا سجدة تلاوة ولا صلاة الجنازة عند طلوع
الشمس وعند قيامها في الظهيرة وعند غروبها الا عصر يومه لحديث عقبة رضي
الله تعالى عنه انه قال ثلاثة اوقات نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصلي
فيها وان نقبر فيها موتانا عند طلوع الشمس حتى ترتفع وعند زوالها حتى
تزول وحين تضيف للغروب حتى تغرب فاذا دخل وقت مباح يقوم ويؤذن
ويصلي سنة الوقت ثم يقيم ويصلي الفريضة وان يصلي فائتة يؤذن له ويقيم
ثم اذا اراد الخروج من المسجد يبداء برجله اليسرى ويدعوا مثل ما دعى عند
الدخول وينبغي ان يتوضى قبل الوقت ويدخل المسجد قبل الاذان ويصلي تحية

المسجد ويقعد منتظرا للصلاة ليكون من اهل هذه الاية وهو قوله تعالى ثم اورثنا
الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم
سابق بالخيرات باذن الله ذلك هو الفضل الكبير نسال الله تعالى ان يجعلنا
من الذين سبقوا الى الخيرات وبادروا الى الطاعات ووصلوا الى الدرجات
بفضله وكرمه انه ولي الحسنات **فصل** في نواقض الوضوء اعلم
بان الخارج من البدن على نوعين طاهر ونجس فبخروج الطاهر لا ينتقض
الوضوء كالدمع والبصاق والعرق والمخاط واللبن واما النجس فلا يخلو اما
ان يخرج من السبيلين او من غيرهما فان خرج من السبيلين انتقض الوضوء
بنفس الخروج قليلا كان او كثيرا ولا يشترط فيهما السيلان وان خرج من
غير السبيلين ان سال عن راس الجرح ووصل الى موضع طاهر انتقض الوضوء
وان لم يسل لا ينتقض اما الخارج من السبيلين فهو كالبول والغايط والمني
من غير دفق وشهوة والمذي والودي ودم الاستحاضة والريح وكذلك
ما وصل من الخارج الى الداخل ثم خرج او اخرجه نحو الحقنة وغيرها او
قطر في احليله ثم سال او اخرج النطفة من احليله او اخرجتها امراة من
فرجها مبلولة واما الخارج من غير السبيلين فهو كالدم والقيح والصديد
والقي سوا كان طعاما او مرة صفرا او سودا او ما لم تخالطه شي بعد ان
وصل الى الجوف وان قاء دما انتقض الوضوء قليلا كان او كثيرا عند ابي حنيفة
وابي يوسف رحمهما الله تعالى وقال محمد لا ينتقض الوضو ما لم يكن ملا الفم
وان كان علقا لا ينتقض ما لم يكن ملاء الفم في رواية الحسن وان نزل
الدم من الراس ووصل الى ما لان من الانف انتقض وكذلك النوم مضطجعا او متكيا
او مستندا الى شي لو ازيل عنه لسقط والقهقهة في كل صلاة ذات ركوع
وسجود ولو خرج الدم من راس الجرح فمسحه ثم خرج فمسحه ثم خرج فمسحه
هكذا مرارا ان كان بحال لو تركه سال نقض وان لم يسل لم ينقض وان
سال بعضه نقض ولو خرج البول الى القلفة نقض ولو توضي او اغتسل
هذا الاقلف ولم يغسل داخل الجلدة اجزاه ولو مس ذكره لم ينقض

الوضوء وكذلك لو مس امراته بشهوة او قبلها او عانقها ولم يظهر منه شي ولو باشر
امراته وانتشرت الته ومس الفرج الفرج انتقض الوضوء منهما سواء
خرج منه شي او لم يخرج هذا عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله تعالى
وعند محمد لا ينتقض ما لم يخرج منه شي ولو دمي فمه ان كان البصاق غالبا
لم ينقض وان كان الدم غالبا او كانا سوا نقض ولو دميت قصبة انفه
ان ظهر الدم على راس منخره نقض والا فلا والخارج السايل نجس والذي لم
يسل طاهر وان امتلا الثوب منه ومن ايقن بالطهارة وشك في الحدث فهو
على الطهارة ومن ايقن الحدث وشك في الطهارة فهو على الحدث ومريض صلى
مضطجعا فنام فيها لم ينتقض الوضوء وفي ظاهر رواية ينتقض كما في الصحيح
لانه بمنزلة القايم والقاعد والفتوى على الرواية الثانية ولو وضع راسه على
ركبتيه ونام لا ينتقض الوضوء وان غلبه النوم فسقط ان استيقظ قبل
السقوط لا ينقض وان استيقظ بعد السقوط انتقض ولو نام قاعدا
على احدى ركبتيه انتقض ولو نام في الصلوة على اي حال لا ينتقض سواء
تعمد النوم او لا نسال الله تعالى ان يجعلنا من اهل السعادة وادلة الرشاد
ويرزقنا فوز المعاد وسلامة المرصاد بفضله وكرمه انه رءوف بالعباد

فصل في الاغتسال الاصل في وجوب الغسل قوله تعالى وان كنتم جنبا
فاطهروا وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى
تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا وقوله صلى الله عليه
وسلم الا فبلوا الشعر وانقوا البشرة فان تحت كل شعرة جنابة واعلم
ان الغسل على ستة عشر وجها اربعة منها فريضة واربعة منها واجبة
واربعة منها سنة واربعة منها مستحبة اما الاربعة التي هي فريضة

فمنها الغسل من التقاء الختانين اذا غابت الحشفة في قبل او دبر على الفاعل
والمفعول انزل او لم ينزل وحتنا في الغسل من المني اذا نزل عن شهوة باي طريق
كان سواء كان في القبل او الدبر او فيما دونهما او باتيان البهيمة او بعلاج الايلاج
او الاحتلام او النظر او اللمس ولو سال المني لعلة لا يجب الغسل بخلاف
بضرب على ظهره او سقط من سطح او حمل شيئا ثقيلا فسقط المني ولو اغتسل من
الجنابة قبل ان يبول ثم خرج من ذكره بقية المني فعليه الغسل ثانيا عند ابي
حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى وقال ابو يوسف لا غسل عليه وكذلك لو احتلم فشد
على ذكره ومنع خروج المني دفقا ثم سال المني بعدما سكنت شهوته فعليه
الغسل عندهما وقال ابو يوسف لا غسل عليه الثالث الغسل من دم الحيض الرابع
الغسل من دم النفاس واما الاربعة التي هي واجبة فهي غسل الموتى والثاني
الرجل اذا كان على بدنه اكثر من قدر الدرهم وقد نسي موضعها والثالث اذا انتبه
الزوجان فوجدا على فراشهما منيا ولا يدري من ايهما كان فانه يجب عليهما
الغسل احتياطا والرابع الصبي اذا بلغ بالاحتلام واما الاربعة التي هي سنة
فهي غسل يوم الجمعة والعيدين وعند الاحرام سواء كان احرام العمرة او الحج
واما الاربعة التي هي مستحبة فمنها الكافر اذا اسلم والكافرة اذا اسلمت
والصبي اذا ادرك بالسن والمجنون اذا افاق وقد قالوا في المستحب ثمانية
ثمانية اخر وهي الغسل من الحجامة وفي ليلة البراة وليلة القدر وليلة عرفة
عند الوقوف بعرفات يوم عرفة وعند الوقوف بمزدلفة وغداة يوم النحر وعند دخوله
في منى يوم النحر وعند دخوله للطوف الزيارة نسال الله تعالى ان يجعلنا من التوابين
ومن عباده الصالحين بفضله وكرمه انه ولي المؤمنين فصل في كيفية
الاغتسال

الاغتسال الاصل فيه ما روي عن ميمونة رضي الله تعالى عنها انها قالت
وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فاغتسل من الجنابة فاكفا
الانا بشماله وصب على يمينه فغسل كفيه ثم افاض الماء على فرجه
فغسله ثم مال بيده على الحايط او على الارض فدلكها ثم تمضمض واستنشق
وغسل وجهه وذراعيه ثم افاض الماء على راسه ثلاثا ثم افاض الماء
على ساير جسده ثلاثا ثم تنحى عن ذلك المكان فغسل رجليه واذا اراد
الرجل الاغتسال ينبغي ان يبدا بالنية ينوي بقلبه ويقول بلسانه
نويت الغسل لرفع الجنابة تقربا الى الله تعالى او يقول نويت الغسل
للجنابة تقربا الى الله تعالى ثم يسمي الله تعالى عند غسل اليدين ثم يغسل
يديه ثلاثا ثم يستنجي كما وصفنا في الوضوء ثم يغسل ما اصاب بدنه من
النجاسة ثم يتوضا وضوءه للصلاة الا رجليه ويبالغ في المضمضة والاستنشاق
ويغرغر الا ان يكون صايما وهما فرضان في الغسل نفلان في الوضوء ثم يفيض
الماء على راسه وساير جسده ثلاثا ويسيل الماء على جميع بشرته مغابنه
وغير مغابنه ويدلك جميع اعضايه ويخلل اصابعه ثم يتنحى عن ذلك
المكان فيغسل رجليه هذا اذا كان في مستنقع الماء فاما اذا كان قايما
على حجر او اجر فلا يتنحى ويطهران بسيلان الماء عليهما وينزع الخاتم اذا كان
ضيقا او يحركه والرجل والمراة في الاغتسال سوى وليس على المراة ان تنقض
ضفايرها في الغسل ان بلغ الماء اصول الشعر وكذلك الرجل في رواية وثمن
الماء الذي تغتسل به المراة وتتوضا يجب على الزوج واذا تزوج كتابية
ليس لها اجبارها على الاغتسال وله ان يمنعها عن الخروج الى الكنايس واذا
استيقظ الرجل فوجد على فراشه منيا ولم يتذكر الاحتلام يجب عليه الغسل
واذا احتلم ولم ير الماء لا يجب الغسل وان تذكرت احتلاما وانزالا وتلذذا

مطلب ثمن الماء الذي تغتسل به المراة على الزوج

ولم تو بللا يجب عليها الغسل بالاجماع هذا اذا كانت نايمة علي قفاها
لاحتمال الماء جاء ان ثم رجع واما اذا كانت علي وجهها او احدي جنبيها
لايجب عليها الغسل وليس في المذي والودي غسل وفيهما الوضوء

باب في التيمم الاصل في جوازه قوله تعالي فلم تجدوا ماء فتيمموا
صعيدا طيبا وقوله صلي الله عليه وسلم التراب طهور المسلم ولو الي عشر
حجج فاذا وجد الماء فليمسس بشرته وقوله صلي الله عليه وسلم التراب
كافيك ولو الي عشر حجج فاذا وجدت فامسه جلدك وقوله صلي الله عليه
وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا ايما ادركتني الصلاة تيممت
وصليت واذا اراد الرجل التيمم ينبغي ان يبداء بالنية ينوي بقلبه
ويقول بلسانه نويت التيمم لرفع الحدث او للصلات تقربا الي الله تعالي
وهي فرض في التيمم سنة في الوضوء كما ذكرنا ثم يضرب بديه علي صعيد
طاهر يقبل بهما ويدبر ويفرج بين اصابعه ثم يرفعهما وينفضهما
نفضة واحدة ثم يمسح بهما وجهه ويستوعب جميع وجهه حتي
لو بقي شي منه لايجوز تيممه وذكر في الفتاوي رواية عن ابي
حنيفة رحمه الله تعالي ورواية عن ابي يوسف وزفر انه اذا تيمم
الاكثر من وجهه ومن يديه جاز ثم يضرب يديه ثانيا علي الارض
علي ذلك المكان او غيره ويفرج بين اصابعه ويقبل بهما ويدبر
ثم يرفعهما وينفضهما نفضة واحدة ثم يمسح بباطن اربعة اصابعه
اليسري ظاهر اصابع يده اليمني يبدا من روس الاصابع الي المرافق
ثم يدير يده اليسري ويضع كفه اليسري علي باطن دراعه اليمني
دون الابهام الي الرسغ ثم يمد بباطن ابهامه اليسري علي ظاهر
ابهامه اليمني ثم يفعل بيده اليسري كذلك ثم يخلل بين اصابعه
والتيمم في الجنابة والحدث والحيض والنفاس سوي ويجوز التيمم بكل

ماكان

ماكان من جنس الارض عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالي كالتراب والرمل والحجر والجص
والصخور والنورة والكحل والزرنيخ وقال ابو يوسف لا يجوز الا بالتراب والرمل
ويصلي بتيممه ما شاء من الفرايض والنوافل في الوقت وخارج الوقت ما لم يحدث
او يري الماء ويقدر علي استعماله وينقض التيمم كل شي ينقض الوضوء ورؤية الماء
اذا كان قادرا علي استعماله والجنب اذا لم يكن له بد من دخول المسجد ينبغي له
ان يتيمم ثم يدخل المسجد وكذلك الحايض والنفساء ولو تيمم لدخول المسجد او لمس
المصحف او لكتابة لم يجز له ان يصلي بذلك التيمم ولو تيمم لصلاة الجنازة او سجدة
التلاوة او قراءة القران جاز له ان يصلي بذلك التيمم وفي الفتاوي الصحيح اذا
تيمم لقراءة القران لا تجوز به الصلاة والله تعالي اعلم فصل في المسح
علي الخفين الاصل في جوازه قوله صلي الله عليه وسلم يمسح المقيم يوما وليلة
والمسافر ثلاثة ايام ولياليها علي الخفين ان لبسهما وهو متوضي وما روي
عن عايشة رضي الله تعالي عنها انها قالت مازال رسول الله صلي الله عليه
وسلم يمسح علي الخفين بعد نزول المايدة حتي قبضه الله تعالي وعن الحسن
البصري رحمه الله تعالي انه قال حدثني سبعون رجلا من اصحاب رسول الله
صلي الله عليه وسلم انهم راوه يمسح علي الخفين وروي عن صفوان رضي الله تعالي عنه
انه قال امرنا رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا كنا سفرا ثلاثة ايام ولياليها
الا من جنابة ولكن من غايط او بول او نوم واذا لبس الخف علي طهارة كاملة
ثم احدث جاز المسح عليها للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاثة ايام ولياليها
من وقت الحدث الي وقت الحدث ولا يعتبر فيه وقت اللبس ولا وقت
الطهارة وانما يعتبر وقت الحدث بعد ان لبس الخفين ان كان مقيما الي ان
يجي ذلك الوقت من الغد وان كان مسافرا الي ان يجي ذلك الوقت بعد ثلاثة ايام
ولياليها ويمسح في مدة المسح من كل حدث موجب للوضوء الا اذا اصابته
جنابة فانه يغسل رجليه والرجل والمراة فيه سوي والمسح علي الخفين

علي ظاهرهما خطوطا بالاصابع يبتدئ من راس الاصابع الي الساق وفرض ذلك ثلاثة اصابع من اصابع اليد طولا او عرضا معدودا او موضوعا والخرق المانع للمسح مقدار ثلاثة اصابع من اصابع الرجل ولو كانت مقدمة الخف مشقوقة الا انها مشدودة فلا باس بالمسح عليه وكذلك اذا كان الخرق طويلا لا تبين الرجل منه ولو كان الخرق في مواضع متفرقة ان كان في خف واحد فانها تجمع فان بلغت ثلاثة اصابع من اصابع الرجل لم يجب المسح عليه وان كان في خفين لا تجمع بخلاف النجاسة وينقض المسح علي الخفين ما ينقض الوضوء ونزع الخف ومضي المدة فاذا مضت المدة نزع خفيه وغسل رجليه وصلي وليس عليه اعادة بقية الوضوء فصل في المسح علي الجبيرة الاصل في جوازه ما روي عن علي رضي الله تعالي عنه انه كسرت زنده يوم احد فسقط اللواء من يده فقال النبي صلي الله عليه وسلم اجعلوه في يساره فانه صاحب لوائي في الدنيا والاخرة فقال علي رضي الله تعالي عنه ما اصنع بالجبائر يا رسول الله فقال صلي الله عليه وسلم امسح عليها ويجوز ان يمسح علي الجبائر سواء شدها علي وضوء او علي غير وضوء وسواء كانت الجبيرة اكبر من موضع الجراحة او بقدره فان سقطت من غير برء او رماها وشدها بجبيرة اخري او بتلك الجبيرة جاز ولا يبطل المسح وان سقطت عن برء بطل المسح ويغسل ذلك الموضع ولا يعيد الوضوء

وان كان

وان كان في خلال الصلاة فسقطت من غير برء لم تبطل صلاته وان سقطت عن برء بطلت فيغسل ذلك الموضع ويعيد الصلاة ولو توضي ومسح علي الجبيرة ثم ابتلت الجبيرة من الجراحة ان نفذ البلل الي الخارج نقض الوضوء والا فلا ولو كان الرباط طاقين او ثلاثا فنفذ الي البعض دون البعض او كانت علي الجرح قطنة فنفذ البلل منها نقض الوضوء واذا اجنب الرجل وعلي جميع جسده او اكثره جراحة او به جدري فانه يتيمم ولا يمسح علي الجراحة ولا يغسل الموضع الصحيح وان كان اكثر بدنه صحيحا فانه يغسل الصحيح ويمسح علي الباقي وكذلك في اعضا الوضوء ولو ترك المسح علي الجبيرة ان كان الما يضره جاز والا فلا والله تعالي اعلم

باب في فضل صلاة الفرض الاصل فيه ما روي عن رسول الله صلي الله عليه وسلم مثل الصلوات الخمس كمثل نهر علي باب احدكم كثير الما يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فما ذا يبقي عليه من الدرن يعني ان الصلوات الخمس تطهر الذنوب وقال صلي الله عليه وسلم من توضو واسبغ الوضوء ثم قام الي الصلاة واتم ركوعها وسجودها والقراة فيها قالت الصلاة حفظك الله كما حفظتني ثم صعدت الي السماء ولها نور وضو فتفتح لها ابواب السماء حتي تنتهي الي ما شاء الله تعالي فتشفع لصاحبها وقال صلي الله عليه وسلم خمس صلوات افترض الله تعالي علي عباده فمن جاء بهن تماما ولم ينقصهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة وعن عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالي عنه انه قال من سره ان يلقي الله تعالي غدا مسلما فليحافظ علي هذه الصلوات المفروضات وقال صلي الله عليه وسلم ما من رجل يتطهر ويحسن طهوره ثم يعمد الي مسجد من المساجد فيصلي فيه الا كتب الله تعالي له بكل خطوة حسنة ورفع له بها درجة

ويحط عنه بها خطيئة وقال صلي الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الي
الجمعة كفارة لما بينهما اذا اجتنبت الكباير وقال صلي الله عليه وسلم
صلوة الرجل في الجماعة تزيد علي صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين درجة
وقال صلي الله عليه وسلم من صلي في الجماعة اربعين يوما لم تفته ركعة كتب الله
تعالي له براءتين براءة من النفاق وبراءة من النار وقال صلي الله عليه وسلم
من داوم علي الصلوات الخمس في الجماعة اعطاه الله تعالي خمس خصال اولها يرفع
عنه ضيق العيش ويرفع عنه عذاب القبر ويعطي كتابه بيمينه ويمر علي
الصراط كالبرق الخاطف ويدخل الجنة بغير حساب وقال صلي الله عليه وسلم
افضل الاعمال الصلاة لوقتها قال الفقير الي الله تعالي فاذا كان للصلوات
الخمس هذه الفضايل فينبغي للعبد ان يواظب عليها ويوديها في اوقاتها
وقت مع تمام ركوعها وسجودها وحسن قراتها وتسبيحاتها وتكبيراتها
وقنوتها وتشهدها ويأتي بجميع شرايطها من الفرايض والواجبات
والسنن والاداب ويجتنب منهياتها ومكروهاتها فقد قال صلي الله عليه
وسلم الصلاة مكيال فمن وفي وفي له ومن طفف فقد علمتم ما قال الله تعالي
في المطففين وعن حذيفة ابن اليمان رضي الله تعالي عنه انه راي رجلا يصلي
ولا يتم ركوعه ولا سجوده فقال لومت علي هذا مت علي غير فطرة الاسلام
قال صلي عليه وسلم الا اخبركم باسوء الناس سرقة قال بلي يا رسول الله قال
الذي يسرق من صلاته قيل وكيف يسرق من صلاته قال لا يتم ركوعها
ولا سجودها واذا اراد الشروع في الصلاة ينبغي اولا ان يتوب من جميع
ذنوبه ويطهر قلبه من الغل والغش والحقد والحسد والمكر والخيانة ولسانه
من الكذب والبهتان والغيبة والنميمة والخصومة ويحفظ عينه عن
النظر الي الحرام واذنه عن سماع اللهو والطرب والهذيان ويده من ظلم
الناس وبطنه من اكل الحرام وبدنه من لبس الحرير ورجليه من المشي في غير
رضي الله تعالي ثم ياتي بالصلاة مع التعظيم والحرمة ويقوم بين يدي الله
تعالي

بلغ مقابلة

تعالى ظاهرا وباطنا بالهيبة والاخلاص ويرى انها اخر صلاة يصليها فيؤديها
باكمل اوصافها واتم اركانها ويصليها بالخضوع والخشوع والتضرع وحضور القلب
لان الله تعالى امر بالخضوع في الصلاة حيث قال وقوموا لله قانتين اي خاضعين
ومدح الخاشعين في الصلاة حيث قال والذين هم في صلاتهم خاشعون
ويعلم انه واقف بين يدي الله تعالى والله يعلم بما في سره وعلانيته ولا يخفى
عليه شي من اموره من صدقه ونفاقه وحقيقته ويعلم انه يرى ربه عز وجل
ويناجيه ويدعوه لقوله صلى الله عليه وسلم اذا صليت فاعلم انك ترى ربك
فان لم تعلم انك تراه فانه يراك وقال صلى الله عليه وسلم المصلي يناجي ربه ثم
ثم يسال الله سبحانه وتعالى حاجته بعد فراغها من القبول والتضعيف والتجاوز
عن التقصير ثم يرجع عنها وينبغي ان يكون المصلي بين الخوف والرجا لما
لما روي عن الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما انه كان اذا اراد ان يتوضا تغير
لونه فسيل عن ذلك فقال اريد القيام بين يدي الملك العلام وكان اذا اتى
باب المسجد رفع راسه وقال الاهي عبدك بيابك يا محسن قد اتى المسي وقد امرت
المحسن منا ان يتجاوز عن المسي وانت المحسن وانا المسي فتجاوز عن قبيح ما عندي
بجميل ما عندك ثم يدخل المسجد وعن علي رضي الله تعالى عنه انه كان اذا حضر وقت
الصلاة ارتعدت فرايصه وتغير لونه فسيل عن ذلك فقال جا وقت ادا الامانة
التي عرضها الله تعالى على السموات والارض والجبال فابين ان يحملنها واشفقن
منها وحملها الانسان فلا ادري اادي ما حملت ام لا ذكر ان رابعة العدوية
كانت في الصلاة فسجدت على البواري فدخلت قطعة قصبة في عينها
فلم تشعر بها حتى انصرفت من الصلاة وذكر ان حاتم الزاهد رحمه الله تعالى
دخل على عصام بن يوسف فقال له عصام يا حاتم هل تحسن ان تصلي قال نعم
قال كيف تتوضا وتصلي قال اذا تقارب وقت الصلاة اسبغت الوضوء ثم
استوي قايما حتى يستقر كل عضو مني مكانه واري الكعبة بين حاجبي والمقام
بحيال صدري والله تعالى فوقي يعلم ما في قلبي وكان قدمي على الصراط والجنة عن

يميني والنار عن يساري وملك الموت من خلفي واظن انها اخر صلاتي ثم اكبر
تكبيرا باحسان واقرا قراءة بتفكر واركع ركوعا بالتواضع واسجد سجودا
بالتضرع ثم اجلس علي التمام واتشهد علي الرجا واسلم علي السنة واسلمها
بالاخلاص واقوم من الصلاة بين الرجا والخوف فاذا دخلت بالرجا واذا خرجت
خرجت مع الخوف ثم اتعاهد امري علي الصبر قال عصام يا حاتم كذا صلاتك
قال كذا صلاتي منذ ثلاثين سنة فبكي عصام وقال ما صليت من صلاتي مثل هذا
قط قال حاتم يا عصام اذا دخلت علي امير او سلطان ترتعد اعضاوك من خوفه
وهيبته فتقف بين يديه بالخوف والادب وتتعاهد افعالك واقوالك
لكيلا يحصل منك قول او فعل لا يرضاه منك فتستوجب عقابه او عتابه
وهو مثلك مخلوق ومحتاج الي الله تعالي فهل وقفت بين يدي الله عز وجل
مثل ما وقفت بين يدي الامير وهو عبد والله تعالي خالق الخلق اجمعين
ومصورهم ورازقهم ومحولهم من حال الي حال نسال الله تعالي ان يرزقنا
الاخلاص والتوفيق وحسن خاتمة الامر والتصديق بفضله وكرمه انه
سميع قريب مجيب والله تعالي اعلم **فصل** في عدد الركعات
في الصلوات اعلم ان عدد ركعات الفرض في حق المقيم في اليوم والليلة سبع
عشرة ركعة ركعتا الفجر واربع الظهر واربع العصر وثلاث المغرب واربع العشاء
وفي يوم الجمعة خمس عشرة ركعة وفي حق المسافر احد عشرة ركعة والوتر ثلاث
ركعات يستوي فيه المقيم والمسافر والسنن اثنان وعشرون ركعة يستوي
فيها المقيم والمسافر ركعتان قبل صلاة الفجر واربع قبل الظهر وركعتان بعدها
واربع قبل العصر وركعتان بعد المغرب واربع قبل العشا واربع بعدها وان
شا ركعتين وسنة الجمعة ثمان ركعات اربع قبل الفريضة بتسليمة واربع بعدها
بتسليمة وقال ابو يوسف ست بعدها اربعة بتسليمة وركعتان بعد الاربع
وصلاة العيدين ركعتان وصلاة التراويح عشرون ركعة بعشر تسليمات
وصلاة الكسوف والخسوف كهيئة النافلة وليس خسوف القمر جماعة ولا في

الكسوف

الكسوف خطبة وصلاة الاستسقاء ركعتان عند ابي يوسف ومحمد رحمهما الله وصلاة الضحى
اقلها ركعتان واكثرها اثني عشرة ركعة بثلاث تسليمات وان شاء بست تسليمات
وصلاة الرغايب اثنتا عشرة ركعة بين العشا والعتمة بست تسليمات وصلاة الاستفتاح
في النصف من رجب عشرون ركعة وصلاة النصف من شعبان مية ركعة وصلاة
الاستخارة ركعتان وسنة الطواف ركعتان وعند الاحرام ركعتان وعند رمي كل جمرة
ركعتان بعد الدعا الا الجمرة العقبة فانه لا يدعو ولكن يصلي وفي ليلة القدر مية ركعة
وفي ليلة عرفة مية ركعة وفي اول ليلة من المحرم ست ركعات وفي ليلة عاشورا اثنتا
عشرة ركعة نسال الله تعالى ان يغفر لنا ما مضى منا ويختم لنا بما يرضى به عنا ويجعلنا
من الشاهدين في الاذكار والمستغفرين بالاسحار بفضله وكرمه انه للذنوب غفار
وللعيوب ستار والله تعالى اعلم **فصل** في النية الاصل فيها قوله
تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وقوله تعالى فاعبد الله مخلصا
والاخلاص انما يحصل بالنية وقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ
ما نوى واعلم ان المصلي له ثلاث حالات اما ان يكون منفردا او مقتديا او اماما فان
كان منفردا واراد ان يصلي سنة الفجر ينوي بها بقلبه ويقول بلسانه نويت ان
اصلي لله تعالى سنة الفجر ركعتين اداء مستقبل القبلة الله اكبر ويقول في الفرض اصلي لله تعالى
فرض الفجر ركعتين اداء مستقبل القبلة الله اكبر وفي الظهر والعصر والمغرب والعشاء
والسنن والفرايض ينوي هكذا الا انه يزيد في عدد الركعات وفي الوتر يقول اصلي لله
تعالى صلاة الوتر الواجب ثلاث ركعات ادا مستقبل القبلة الله اكبر وفي النوافل
يقول اصلي لله تعالى التطوع ركعتين وفي الضحى يقول اصلي لله تعالى صلاة الضحى
ركعتين تطوعا مستقبل القبلة الله اكبر وفي ساير الصلوات يقول هكذا وان كان
مقتديا يقول اصلي لله تعالى فرض الفجر ركعتين اداء ماموما او مقتديا بالامام مستقبل
القبلة الله اكبر وفي ساير الصلوات يقول هكذا وفي الجمعة يقول اصلي لله تعالى فرض
الجمعة ركعتين اداء ماموما او مقتديا بالامام مستقبل القبلة الله اكبر ويقول في سنتها
اصلي لله تعالى سنة الجمعة اربعا او ركعتين اداء مستقبل القبلة الله اكبر ولو قال سنة
الظهر او الوقت جاز والافضل ان يقول سنة الجمعة وفي العيدين يقول اصلي لله تعالى
صلاة العيد الواجب ركعتين اداء ماموما او مقتديا بالامام مستقبل القبلة الله اكبر

ومما جاء في صلاة الـ
حديث صلاة الا...
حين ترمض الفصال
الاوابين حين ...
الدردا يرفعه الى النبي
عليه وسلم انه قال ...
لم يكتب من الغافلين و
صلى اربعا كتب من القانتين
ومن صلى ستا كفي ذلك اليوم
صلى ثمانيا كتبه الله من ...
ومن صلى اثني عشرة ركعة بنى
له بيتا في الجنة رواه ال...
في السنن الصغير وقال
التوديي رحمه الله تعالى في
الى عباد ابن عباد صلى الضحى
ادا اربعا او ستا او اثنتي عشرة
كتب من الاوابين وعن ...
رضي الله تعالى عنه انه ...
حبيبي بثلاث لن ادعهن
بصيام ثلاثة ايام من كل
وصلاة الضحى ...
حتى اتوتر رواه مسلم

وفي صلاة الجنازة يقول اصلي لله تعالى صلاة الجنازة اربع تكبيرات مقتديا بالامام
مستقبل القبلة واما الامام فانه ينوي كما ينوي المنفرد الا اذا كان خلفه نسآ فانه
لا يصح امامته لهن الا بالنية وقال زفر يصح هذا كله في الادا واما في
القضي فانه يقول في فجر يومه اصلي لله تعالى فرض فجر اليوم ركعتين قضاء
مستقبل القبله وفي فجر الامس يقول اصلي لله تعالى فرض فجر الامس ركعتين
قضاء مستقبل القبلة وفي الظهر والعصر والمغرب والعشا ينوي هكذا وان كان
عليه فوايت شهر او سنة فان كان يصلي علي الترتيب من اول الشهر او السنة
يقول اصلي لله تعالى فرض اول فجر علي قضا وكذلك في الظهر والعصر وساير الصلوات
وان لم يصلي علي الترتيب من اول الشهر يقول اصلي لله تعالى فرض اخر فجر علي
قضاؤه وهكذا ينوي في ساير الفوايت فان صلي مع الامام يوم الجمعة وشك
في اعتقاده او في طهارته او وقع الشك في كون مصر دار الاسلام او دار
الحرب واراد ان يحتاط في امر الصلاة فانه يصلي بعد صلاة الامام اربع ركعات
وينوي صلاة الظهر فيقول اصلي لله تعالى فرض الظهر اربع ركعات ادا وان كانت
عليه فوايت ودخلت في حد التكرار ولم تكن عليه فوايت وان كانت عليه
فوايت ولم تدخل في حد التكرار يرتب في القضا ثم ينوي هذه الاربع ادا ثم
يصلي هذه الاربع سنة الجمعة ولو اقتصر في الفرض علي قوله اصلي لله تعالى
فرض الفجر او فرض الوقت ادا جاز وفي النوافل لو اقتصر علي قوله اصلي لله تعالى
ركعتين الله اكبر جاز والنية بالقلب فرض وباللسان سنة ولو ذكر بلسانه
ولم ينو بقلبه لم تجز صلاته والافضل ان يشغل قلبه بالنية ولسانه بالذكر
ويديه بالرفع وينبغي ان تكون نيته مقارنة للتكبير لا يفصل بينهما بشي
نسال الله تعالى ان يوفقنا للعمل الصالح والاخلاص فيه بفضله وكرمه انه سميع
الدعا يجيب دعوة المضطرين

باب في صفة الصلاة الاصل

في وجوب الصلاة قوله تعالى اقيموا الصلاة وقوله تعالى واقم الصلاة طرفي النهار
وزلفا من الليل وقوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس الي غسق الليل وقران
الفجر ان قران الفجر كان مشهودا وقوله تعالى فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس
وقبل غروبها

وقبل غروبها ومن اناء الليل فسبح واطراف النهار لعلك ترضى قوله تعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والارض وعشيا وحين تظهرون وقوله تعالى وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ومن الليل فسبحه وادبار السجود وقوله تعالى فسبح بحمد ربك حين تقوم ومن الليل فسبحه وادبار النجوم اراد بهذه الايات الصلاة الخمس وقوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا وقوله صلى الله عليه وسلم صلوا خمسكم الى اخره وقوله صلى الله عليه وسلم الصلاة عماد الدين فمن اقامها فقد اقام الدين ومن تركها فقد هدم الدين وقوله صلى الله عليه وسلم من ترك صلاة متعمدا فقد كفر يعني لا يراها واجبا واذا اراد الرجل افتتاح الصلاة استقبل القبلة على الطهارة واستغفر الله تعالى فيقول قبل النية ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين اللهم انا نعوذ بك من وساوس الصدور وشتات الامور ونعوذ بعفوك من عقابك وبرضاك من سخطك اللهم نبهنا عن نومة الغافلين ووفقنا لما تحب وترضى وجنبنا عما تكره وتسخط ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤف رحيم ثم يقرا وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين ثم يقرا ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين ولا يقول وانا اول المسلمين وان شاء يقرا بعد الثناء قبل التعوذ ثم ينوي الصلاة بقلبه ويذكر بلسانه كما وصفنا ثم يكبر تكبيرة الافتتاح بحضور قلبه والخضوع والخشوع والسكينة متصلا بالنية ويرفع يديه مع التكبير حتى يحاذي بابهاميه شحمة اذنيه ويفرج بين اصابعه ثم يقبض بيده اليمنى على مفصل اليسرى ويضعها

تحت سرته ثم يقرا سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك
ثم يقرا اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم ويسرهما اماما كان
او منفردا في صلاة الجهر والمخافتة والتسمية ليست باية من الفاتحة ولا باية
من اول كل سورة وانما هي اية من القران في سورة النمل وذكر ابو بكر الرازي انها اية
من القران انزلت للفصل بين السور وهكذا روي عن محمد ثم يقرا فاتحة الكتاب
والسورة ويجهر الامام بهما في الفجر والركعتين الاوليين من المغرب والعشاء وفي الجمعة
والعيدين عندنا وفي الاستسقاء والكسوف عندهما وفي التراويح والوتر في رمضان
واذا قال الامام ولا الضالين قال امين ويقولها المؤتم ولا يجهران بها وان كان
مقتديا لا ياتي بالتعوذ والتسمية والقراءة سواء كان الامام في صلاة الجهر او المخافتة
واختار بعض اصحابنا القراءة للمقتدي خلف الامام في صلاة المخافتة وهو قول ابي حنيفة
الاول واما المنفرد فيفعل مثل ما يفعل الامام الا انه في القراءة في صلاة الجهر يخير
ان شاء جهر وان شاء خافت فاذا فرغ من القراءة كبر وركع ولا يرفع يديه ويعتمد
بيديه على ركبتيه ويفرج بين اصابعه ويبسط ظهره ولا يرفع راسه ولا ينكسه ويكون
راسه مع عجزه مستويا ويقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثا وذلك ادناه وان
زاد على ذلك كان افضل الا اذا كان اماما فانه لا يزيد على الثلاثة وقال بعضهم
يقول اربعا حتى يمكن القوم ان يقولوا ثلاثا ولو كان الامام في الركوع فسمع من خلفه
خفق النعال هل ينتظره ام لا قال الفقيه ابو الليث رحمه الله تعالى ان كان الامام عرف
الجائي لا ينتظره وان كان لا يعرفه لا باس به ثم يرفع راسه ويستوي قايما ويقول سمع
الله لمن حمده ويقول المقتدي ربنا لك الحمد واما المنفرد فانه يقولهما والقومة التي
بين الركوع والسجود ليست بفرض عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى ولكنه
اساء اذا لم يقم صلبه وقال ابو يوسف هي فريضة حتى انه اذا لم يقم صلبه لا
تجوز صلاته فاذا استوى قايما كبر وسجد فيكون اول ما يصيب الارض ركبتاه ثم

يداه ثم جبهته ثم انفه واذا اراد القيام يرفع راسه ثم يديه ثم ركبتيه ولو كان
ذا خف او ذا عذر لا يمكنه وضع الركبتين قبل اليدين فانه يضع يديه اولا وكذلك
في حالة القيام اذا كان لا يمكنه رفع اليدين اولا يرفع الركبتين ثم اليدين ويسجد على
انفه وجبهته فاذا اقتصر على احدهما جاز عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى سواء كان
لعذر او لغير عذر وعندهما لا يجوز الاقتصار على الانف الا من عذر وعن ابي حنيفة
رحمه الله تعالى انه رجع عن هذه المسئلة ولو وضع خده او ذقنه لا يجوز في حالة
العذر ولا في غير حالة العذر فان كان به عذر لا يمكنه السجود على الجبهة والانف
او على احدهما فانه يومي ايماء ولا يسجد على الخد والذقن ويضع يديه في السجود
حذاء اذنيه ناشرا اصابعه مستقبل القبلة ولا يفترش ذراعيه ويبدي ضبعيه
ويجافي بطنه عن فخذيه ويوجه اصابع رجليه نحو القبلة ويقول في سجوده سبحان
ربي الاعلى ثلاثا وذلك ادناه ولو زاد عليه كان افضل كما ذكرنا في الركوع
فان سجد على كور عمامته او فاضل ثوبه جاز ولا يكره اذا كان لدفع الاذى وان
كان تكبرا يكره ثم يرفع راسه مكبرا حتى يستقيم قاعدا وليس بين السجدتين
ذكر سوى التكبير ثم يكبر ويسجد مرة اخرى ويفعل في السجدة الثانية مثل
ما فعل في الاولى وان خفف سجوده فلما رفع راسه سجد سجدة اخرى
وروي عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى انه قال اذا كان الى القعود اقرب جاز
سجوده وان كان الى الارض اقرب لا يجوز ثم يرفع راسه مكبرا وينهض
على صدور قدميه ولا يجلس ولا يعتمد بيديه على الارض ويفعل في الركعة

بلغ مقابلة

بلغ مقابلة

الثانية مثل ما فعل في الاولي الا انه لا يستفتح ولا يتعوذ واما التسمية فعن
ابي حنيفة رحمه الله تعالي روايتان في رواية لا ياتي بها وفي رواية ياتي بها
عند افتتاح كل ركعة في الجهر والمخافتة وهو قولهما واما عند راس كل
سورة فعن ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله تعالي لا يذكرها وعند محمد
اذا جمع بين السور فان اسر بالقراة ذكر التسمية علي راس كل سورة وان
جهر لم يذكرها وروي الحسن بن زياد عن ابي حنيفة رحمهما تعالي انه كان يقرا
التسمية عند الفاتحة في كل ركعة وان قراها عند السورة فحسن فاذا رفع
راسه من السجدة الثانية في الركعة الثانية افترش رجله اليسري وجلس
عليها ونصب اليمني نصبا ووجه اصابعها نحو القبلة ووضع يديه علي فخذيه
وبسط اصابعه وفرجهما وهذه القعدة سنة لو تركها جازت صلاته عامدا
كان اوناسيا الا ان في النسيان يلزمه سجود السهو وفي العمد يلزمه ويكون
مسيئا فان نسيها وقام ثم تذكر ان كان الي القعود اقرب عاد وان كان
الي القيام اقرب لم يعد ويجد السهو في الحالين ثم يتشهد فيها والتشهد
التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته السلام علينا وعلي عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله ولا يزيد علي هذا في القعدة الاولي ثم يقوم ولا يعتمد
بيديه علي الارض الا لعذر ويفعل في الشفع الثاني مثل ما فعل في الشفع
الاول في القراة فانه يقرا الفاتحة دون السورة فاذا رفع راسه من السجدة
الثانيه في الركعه الرابعة جلس كما جلس في القعدة الاولي وتشهد كما تشهد
في الاولي ثم بعد قراة التشهد يقول اللهم لك الحمد كله ولك الملك كله ولك
الشكر كله واليك يرجع الامر كله سره وعلانيته وانت علي كل شي قدير
اللهم صلي علي محمد وعلي ال محمد وسلم علي محمد وعلي ال محمد وبارك علي محمد
وعلي ال محمد وارحم محمدا وال محمد كما صليت وسلمت وباركت ورحمت
علي ابراهيم وعلي ال ابراهيم انك حميد مجيد ربنا اتنا في الدنيا حسنة

وفي الاخر

وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب
لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا
عذاب النار ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار ربنا
واتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامه انك لا تخلف الميعاد اللهم رب
اغفرلي ولوالدي وللمومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات الاحيا منهم
والاموات تابع بيننا وبينهم في الخيرات انك مجيب الدعوات قاضي الحاجات
منزل البركات دافع السيئات مقيل العثرات انك على كل شي قدير برحمتك يا ارحم
الراحمين وان دعى بدعوات اخر جاز لكن ينبغي ان يدعو بدعا يشبه الفاظ القران
والادعية الماثوره ولا يدعوا بما يشبه كلام الناس ثم يسلم عن يمينه ويقول
السلام عليكم ورحمة الله ويسلم عن يساره مثل ذلك فان كان المصلي اماما
ينوي عن يمينه الحفظة والرجال والنسا وعن يساره مثل ذلك وكذا اذا كان
مقتديا الا انه ينوي الامام في الجانب الايمن ان كان في الايمن وفي الجانب الايسر
ان كان في الايسر وان كان تلقا وجهه ادخله في الجانب الايمن عند ابي يوسف وعند
محمد ادخله في الجانبين وان كان منفردا ينوي بالتسليمتين الحفظة لا غير فاذا سلم
من الجانبين ينظر ان كانت الصلاة بعدها سنة يقوم وينتقل عن مكانه ويصلي
السنة وان لم يكن بعدها سنة كصلاة الفجر والعصر يقعد مكانه ويقول الحمد لله
على التوفيق واستغفر الله من التقصير سبحانك ما عبدناك حق عبادتك اشهد
ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك ثم يقرا اية الكرسي ثم يقول اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وان الاسلام
كما وصف وان الدين كما شرع وان القول كما حدث وان الكتاب كما انزل وان الله هو
الحق المبين ذكر الله محمدا بالخير واعطى محمدا افضل ما يعطي العالمين وحيا محمدا بالسلام
وهذا يقوله الامام والقوم جميعا ثم يستقبل الامام القوم بوجهه فيحمد الله تعالى
ويثني عليه ويصلي على نبيه ويستغفر الله تعالى ويساله القبول والتوفيق والعصمة
والمغفرة والرحمة وخاتمة الامر بالخير والسعادة ويدعوا لنفسه ولوالديه وللقوم اجمعين

والمومنين والمومنات والقوم يومنون ثم يختم دعاه بقوله اللهم ربنا اتنا في الدنيا
حسنتا وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين
وان كان بحذا الامام احد يصلي ينحرف عنه ويدعوا ان كان بينه وبين المصلي
حايل لا ينحرف والمنفرد يدعو كما يدعوا الامام واي دعا دعي جاز والمسبوق
اذا فرغ من التشهد تابع الامام في القعود الي ان يسلم الامام وهل يتابعه
في الصلاة علي النبي صلي الله عليه وسلم وفي الدعوات روي هشام عن محمد انه
يصلي علي النبي صلي الله عليه وسلم ويدعو بالدعوات التي هي في القران وقال
هشام من ذات نفسه انه يكرر التشهد الي ان يسلم الامام ولا يسلم هو
ويقوم الي قضا ما سبق به واذا كان علي المصلي سجدتا السهو وفرغ من قراة
التشهد ان كان اماما لا يصلي علي النبي صلي الله عليه وسلم ولا ياتي بالدعوات بل كما
فرغ من قراة التشهد يسلم عن يمينه ويسجد للسهو وياتي بهما في تشهد
سجدتي السهو وان كان منفردا ياتي بهما في تشهد الصلاة وفي تشهد سجدتي
السهو والله تعالي اعلم نسال الله تعالي ان يعيننا علي ادا خمس صلوات في
اوقاتها مع تمام ركوعها وسجودها ويجعل خير اعمالنا خاتمة امرنا ويفعل بنا
ما هو اهله انه هو اهل التقوي واهل المغفرة **فصل** في صلاة المراة
اعلم ان المراة تفعل في الصلاة في جميع ما ذكرنا مثل ما يفعل الرجل الا في الرفع
والوضع والسجود والقعود اما في الرفع فانها ترفع يديها في التكبيرة الاولي
حذا منكبيها ولا تنشر اصابعها ولا تفرج بينهما واما الوضع فانها تضع يديها
علي صدرها ولا تقبض بل تضع كفها اليمني علي ظاهر كفها اليسري واما في
السجود فانها تضع يديها علي الارض حذا منكبيها وتفترش ذراعيها و
تنخفض ولا تبدي ضبعيها وتلصق بطنها بفخذيها واما في القعود فانها
تجلس للتشهد في القعدة الاولي والثانية علي اليتها اليسري وتخرج رجلها
من الجانب الايمن لان ذلك امكن لها واستر والله تعالي اعلم **باب**
في الاستحباب الافضل للمصلي ان يكون منتهي بصره في حال قيامه الي موضع سجوده
وفي حال ركوعه الي ظهر قدميه وفي حال سجوده الي انفه وفي حال قعوده الي
حجره وفي حال سلامه الي منكبيه لان الله تعالي امرنا بالخشوع حيث قال وقوموا لله

قانتين

قانتين اي خاضعين ومدح الخاشعين في الصلاة فقال الذينهم في صلاتهم خاشعون
وقال وانها لكبيرة الا علي الخاشعين نسال الله تعالي ان يرزقنا الخشوع والخضوع
والتوبة والاستقامة وخاتمة الامر بالشهادة بفضله وكرمه انه يجيب دعوة
المضطرين وقاضي حوائج السايلين فصل في المنهيات الاصل فيها قوله
صلي الله عليه وسلم لا تلتفتوا في صلاتكم فانه لا صلاة للملتفت وكذا قوله صلي الله
عليه وسلم انه راي رجلا يعبث في الصلاة بلحيته فقال لو خشع قلبه لخشعت
جوارحه وينبغي للمصلي ان لا يلتفت في صلاته يمينا ولا شمالا ولا وراءه ولا امامه
ولا يعبث بثوبه ولا بجسده ولا يقلب الحصي الا انه لا يمكنه السجود عليه فيسويه
مرة ولا يضع يده علي خاصرته ولا يشبك اصابعه بيديه ولا يسدل ثوبه ولا يعقص
شعره ولا يلف ثوبه ولا يعتجر ولا يقعي ولا يتربع الا من عذر ولا يسلم ولا يرد السلام
ولا يتكلم ولا يشير الي احد بيده ولا براسه الا للمار الذي يمر بينه وبين
سجوده يدفعه بالاشارة والتسبيح ولا يجمع بينهما واما اذا مر وراء موضع
سجوده فلا يشير اليه ولا يرفع صوته بالقراءة والتسبيح مجيبا لاحد وان كان قصده
اعلاما له انه في الصلاة فلا باس به ولا ينفخ ولا يسعل الا من عذر ولا يتثاءب
فاذا فعل يضع يده اليسري علي فيه ولا يبزق ولا يمخط فان جاءه بلغم ياخذه
بطرف ثوبه ولا يدلك ثلاث مرات ولا يغطي فاه ولا وجهه ولا يغمض عينيه
ولا يحك بدنه ثلاث مرات ولا يقتل القمل والبرغوث الا اذا كثر ولا ينفض ثيابه
ولا يمسح وجهه من الغبار ولا يشمت العاطس ولا يمسح جبهته من التراب ولا ينام
ولا يضحك ولا باس بالتبسم ولا يبكي من وجع او مصيبة فان كان بكاؤه من خشية
الله تعالي او خوفا من النار فلا باس به وكذلك لا يتاوه ولا يتاوه الا من خشية الله
تعالي وقال ابو يوسف ان قال آه لا تفسد صلاته وان قال اوه تفسد سواء كان من
وجع او مصيبة او من خشية الله تعالي ولا يتكي علي حائط او غيره ولا يقف علي
رجل واحدة ولا يقدم احدي رجليه علي الاخري ولا يميل علي احداهما ولكن يسوي بينهما

ولا يلصق احدي رجليه بالاخري ولكن يفرج بينهما لا تفريجا كثيرا ولا يحرك راسه
في القراة ولا يميله الي الكتف ولا يكشف عورته ولا يمس فرجه ولا يرسل
يديه ولو انحل سراويله او ميزره فشده بعمل قليل لا تفسد صلاته وان
شده بعمل كثير فسدت وان وقعت عمامته او قلنسوته لا باس بان يرفعهما
بيد واحدة وكذا اذا سوي كور عمامته وان تخربت عمامته لا يتعممها
باليدين ولا بيد واحدة ويصلي مكشوف الراس او يغطي راسه بطرف العمامة
بعمل قليل ولا يلجم فرسه وان اخذ اللجام من راسه بيد واحدة فلا باس به
ولا يسرجه ولا ياخذ السرج منه فلا باس بان يمسك لجامه وهو يصلي ولا يزرر
قميصه وان حله بيد واحدة فلا باس به وكذلك التكة ومنطقه علي
التفصيل والمراة اذا وقع قناعها من راسها في الصلاة فان رفعته وغطت
به راسها بعمل قليل قبل ان تودي ركنا من اركان الصلاة ولا تفسد صلاتها
وان كان بعد ادا الركن او بعمل كثير فسدت ولا يعد بالقراة ولا بالتسبيح
ولا يعد الاي ولا التسبيح ولا يتخذ سورة بعينها لا يقرا غيرها الا اذا كانت
هي ايسر عليه او تبركا بقراة رسول الله صلي الله عليه وسلم ولا يقرا السورتين
ويترك بينهما سورة كما اذا قرا في الركعة الاولي اذا جاء نصر الله والفتح وفي الثانية
قل هو الله احد فانه مكروه وان ترك السورتين فصاعدا لا يكره ولا يقرا في الركعة
الثانية سورة اطول من السورة التي قراها في الاولي الا اذا كان قليلا فلا باس
به ولا يقرا في الثانية سورة قبل الذي قراها في الاولي وكذلك لا يقرا في الاولي
من وسط سورة وفي الثانية من وسط سورة اخري بلا ضرورة وكذلك لا يقرا
في الاولي من اخر سورة وفي الثانية من اخر سورة اخر ولكن يقرا الركعتين
من سورة واحدة او يقرا في الاولي سورة بتمامها وفي الثانية كذلك ويرتل
القران ترتيلا وقال بعض المشايخ لا يكره اذا قرا من اواخر السور وهو الاصح
ولا يرفع صوته بالقراة والتسبيح ريا ولا سمعة ولا يطول ركوعه وسجوده
وتشهده وقيامه ريا للناس بل ينبغي ان تكون صلاته وعند الناس علي نمط واحد
لقوله صلي الله عليه وسلم من سمع بعمله سمع الله به ساير خلقه وحقره يوم القيامة

ولا يتفكر في

في الخلاء

ولا يتفكر في امور الدنيا ويكون تفكره في معاني القران وامور الاخرة ولا يستعجل في
القراة والتسبيحات والدعوات والاذكار بل يقرا ويسبح ويدعوا بالسكينة
والوقار والتعظيم والحرمة والمد والتشديد والوقوف وتبيين الحروف واخراج كل
حرف من موضعه واداكل كلمة كما ينبغي ويقرا بحضور القلب والخوف والرجا والخشوع
والخضوع ويودي حق كل ركن بتمامه من الافعال والاذكار فاذا فرغ من الصلاة يكون
بين الخوف والرجا خوفه من عدم قبولها منه لتقصيره في ادايها كما ينبغي ورجاوه
كي يتقبلها الله تعالى منه بفضله وكرمه ثم يحمد الله تعالى على ما وفقه لادايها
ويستغفره عما قصر نسال الله تعالى ان يرزقنا توفيق طاعته و يتجاوز عما قصرنا
في عباده ويحسن خاتمة امورنا بفضله وكرمه انه بعباده روف رحيم فصل
في القراة الاصل في وجوبها قوله تعالى فاقروا ما تيسر من القران وقوله صلى الله عليه
وسلم لا صلاة الا بقراة وقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة الا بفاتحة الكتاب ومعها
غيرها وقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة الا بفاتحة الكتاب وشي معها من القران
ثم القراة واجبة في الركعتين الاوليين وفي الاخريين يخير ان شا قرا وان شا
سبح وان شا سكت واما في الوتر وفي التطوع والسنن الموكدة فانه يقرا في كل
ركعة بفاتحة الكتاب وسورة فصل في قدر القراة اعلم ان القراة لها ثلاثة
مراتب مرتبة الجواز مع الكراهة ومرتبة الجواز بغير كراهة ومرتبة الافضلية
اما مرتبة الجواز مع الكراهة فهو ان يقرا اية قصيرة مثل قوله تعالى مدهامتان
او ثم نظر او ثم عبس وبسر فاذا قرا ذلك في كل ركعة مع الفاتحة او بغير الفاتحة
جازت صلاته ويكره ذلك عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى وعند ابي يوسف ومحمد مقدار
ما يتعلق به الجواز ثلاث ايات قصار او اية طويلة كاية الدين واية الكرسي
فاذا قرا ذلك في كل ركعة بغير الفاتحة جازت صلاته ويكره واما مرتبة الجواز
بغير الكراهة فهو ان يقرا الفاتحة والسورة او ثلاث ايات فاذا قرا ذلك في كل
ركعة جازت صلاته ولا يكره ولو قرا الفاتحة ومعها ايتين فان ذلك مكروه
بالاجماع وكذلك لو قرا الفاتحة وحدها واما مرتبة الافضلية ان يقرا في الفجر
والظهر من طوال السبع المفصل وفي العصر والعشا من اوساطها وفي المغرب من
قصارها ويطول الامام الركعة الاولى على الثانية في صلاة الفجر بالاجماع وفي ساير

الصلوات يسوي بينهما عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمه الله تعالى وعند محمد يطول
كما في الفجر واما المنفرد فيسوي بينهما في ساير الصلوات واما المسافر فانه يقرا فاتحة
الكتاب واي سورة تيسرت والله تعالى اعلم نسال الله تعالى القيام بالواجبات والاجتناب
عن المنهيات انه مجيب الدعوات فصل في الوتر الاصل في وجوب صلاة الوتر
قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى زادكم صلاة هي خير لكم من حمر النعم الا وهي
الوتر فصلوها ما بين العشا الى طلوع الفجر وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال ثلاث ركعات كتبت علي ولم تكتب عليكم الوتر والضحى والاضحى وفي رواية اخرى
ثلاث كتبت علي وهي لكم سنة الوتر والضحى والاضحى ثم الوتر ثلاث ركعات بتسليمة
واحدة ويقنت في الثالثة بعد القراة قبل الركوع في كل السنة واذا اراد ان يقنت
كبر ورفع يديه حذا اذنيه ثم يرسلهما ويقنت والقنوت اللهم انا نستعينك
ونستغفرك ونستهديك ونومن بك ونتوكل عليك ونثني عليك الخير كله نشكرك
ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك
نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك بالكفار ملحق بكسر الحا
اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت وبارك لنا
فيما اعطيت وقنا ربنا شر ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك انك تمن ولا
يمن عليك انت الغني ونحن الفقرا اليك انه لا يذل من عاديت تباركت وتعاليت
فلك الحمد على ما قضيت وهديت نستغفرك اللهم ربنا ونتوب اليك وصلى على محمد
النبي الامي الذي به من النار نجيت ومن الضلالة هديت وعلى ال محمد رب اغفر
وارحم وانت خير الراحمين فان كان اماما يجهر بالقنوت ويكون ذلك دون
الجهر دون القراة في الصلاة والقوم يتابعونه في القراة وتكون قراة القوم دون
قراة الامام وان كان منفردا فهو بالخيار ان شا جهر بالقنوت وان شا خافت
وان كان لا يحسن القنوت يقرا ثلاث مرات قل هو الله احد وثلاث مرات اللهم
اغفر لنا وللمومنين والمومنات ويقرا في الركعة من الوتر فاتحة الكتاب والسورة
ولا قنوت في شي من الصلوات الا في الوتر ولو اقتدى برجل قنت في صلاة الفجر
قال ابو حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى لا يتابعه في القنوت وقال ابو يوسف يتابعه

ولو تذكر

ولو تذكر في الركوع انه لم يقنت فانه لا يعود ولو تذكر في الركوع او بعد ما رفع راسه من الركوع
قبل ان يسجد انه لم يقرا الفاتحة فانه يعود ويقرا الفاتحة ويعيد السورة والقنوت والركوع
وكذلك اذا نسي السورة يعود ويقراوها ويعيد القنوت والركوع وسجدة السهو في
هذه المسايل الثلاثه والوتر واجب عند ابي حنيفة رحمه الله تعالي وعند صاحبيه سنة
وتظهر ثمرة الخلاف في صلاة الفجر فيما اذا افتتح صلاة الفجر وهو ذاكر انه لم يوتر لا تجوز
صلاة الفجر عند ابي حنيفة رحمه الله تعالي اذا كان في الوقت سعة وعند صاحبيه تجوز
والله تعالي اعلم نسال الله تعالي ان يجعلنا منقطعين عن خلقه مستانسين بخدمته
صابرين علي بلايه شاكرين لنعمايه بفضله وكرمه انه الحنان المنان الحميد المبدي
المعيد **فصل** في الترتيب الاصل فيه قوله صلي الله عليه وسلم من نام عن صلاة
او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها لا وقت لها الا ذلك وقوله صلي الله عليه وسلم
من دخل مع الامام في صلاة فتذكر ان عليه صلاة قبلها مضي في هذه ثم صلي تلك ثم اعاد هذه
وروي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه فاتته اربع صلوات يوم الخندق فقضاهن علي
الترتيب والولا واعلم ان مراعات الترتيب في الصلاة شرط وانما يسقط الترتيب
باحد معان ثلاث اما بالنسيان او بضيق الوقت او بوقوعه في حد التكرار وهو ان تزيد الفوايت
علي سته صلوات فالصلاة السابعة جايزة عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله تعالي
وعند محمد اذا زادت علي خمس صلوات فالصلاة السادسة جايزة والله تعالي اعلم
فصل في سجود السهو الاصل في وجوبه قوله صلي الله عليه وسلم اذا شك
احدكم في صلاته فلم يدر اثلاثا صلي ام اربعا فليتحر اقرب ذلك الي الصواب وسلم ويسجد
سجدتي السهو وتشهد وسلم وقوله صلي الله عليه وسلم لكل سهو سجدتان بعد السلام
وقوله صلي الله عليه وسلم انما انا بشر مثلكم انسي كما تنسوا فاذا شك احدكم في صلاته
فلينظر احري ذلك الي الصواب فليتم عليه ثم يسجد سجدتي السهو والاصل في هذا
الباب انه متي سهي في صلاته عن فعل مسنون او زاد فيها فعلا من جنسها ليس
منها واجب عليه سجدتا السهو ثم الصلاة تشتمل علي الافعال والاذكار فاذا وقع
له السهو في الافعال يجب سجود السهو نحو ما اذا قعد في موضع القيام او قام موضع

القعود او ركع في موضع السجود او ركع ركوعين او زاد علي قراة التشهد في القعدة الاولي او سجد ثلاث سجدات او ترك سجدة من صلب الصلاة او ترك سجدة التلاوة عن موضعها واما اذا سهي عن الاذكار كما اذا سهي عن الثنا والتعوذ والتسمية وتكبيرات الركوع والسجود وتسبيحاتهما فانه لايجب عليه سهو الا في خمس مواضع تكبيرات العيدين والقنوت وقراة التشهد وقراة القران وتاخير السلام وكذلك لو جهر الامام فيما يخافت او خافت فيما يجهر واما المنفرد اذا جهر فيما يخافت او خافت فيما يجهر فلا سهو عليه اجماعا ولو تذكر في الاخريين انه لم يقرا الفاتحة في الاوليين او في احداهما لم يقضها في الاخيرتين ولو تذكر انه لم يقر في الاخريين ويجهر بها وبالفاتحة ان كان في صلاة الجهر وهو امام وان كان منفردا او في صلاة الاسرار يسر بهما ويسجد للسهو ولو قرا الفاتحة مرتين في الاوليين او في احداهما فعليه سجود السهو ولو قرا الفاتحة ثم السورة ثم الفاتحة فلا سهو عليه وكذلك لو قرا الفاتحة مرتين في الاخريين ولو قرا التشهد مرتين ان كان في القعدة الاولي فعليه السهو وان كان في القعدة الاخيرة فلا سهو عليه ولو قرا القران في ركوعه او سجوده او تشهده فعليه سجود السهو ولو قرا التشهد في ركوعه او سجوده او قيامه فلا سهو عليه ولو سلم فتذكر ان عليه سجدة تلاوة او صلبية فانه يعود ويرفض التشهد ويسجدها ثم يتشهد ويسلم عن يمينه ثم يسجد سجدتي السهو ولو تذكر بعد السلام ان عليه سجدة تلاوة وصلبية فانه يقضي الاول فالاول وسجود السهو بعد السلام عندنا وصورته انه اذا فرغ من قراة التشهد في اخر الصلاة يسلم عن يمينه ثم يكبر ولا يرفع يديه ثم يسجد سجدتين ويقول في سجوده سبحان ربي الاعلي ثلاثا ويكبر بين السجدتين عند الخفض والرفع فاذا رفع راسه من السجدة الثانية كبر وتشهد وصلي علي النبي صلي الله عليه وسلم ودعي بالدعوات الماثورة ثم يسلم من الجانبين والله اعلم

فصل في سجود التلاوة الاصل في وجوبها قوله تعالي لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن ان كنتم اياه تعبدون فان استكبروا فالذين عند ربك يسبحون له بالليل والنهار وهم لا يساْمون وقوله فاسجدوا لله

واعبدوا

واعبدوا وقوله تعالي واسجدوا واقترب امرنا بالسجود والامر للوجوب وكذلك قوله تعالي
الا يسجدوا لله الذي يخرج الخبا معناها الامر اراد بهذه الاية يا عبادي اسجدوا فحذف
ذكر العباد اختصارا لان الكلام يدل عليه وهو قراة الكسايي وكذلك قوله تعالي واذا قيل
لهم اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن انسجد لما تامرنا وزادهم نفورا وقوله واذا قري
عليهم القران لا يسجدون ذمهم علي ترك السجود واوعدهم علي ذلك بقوله فبشرهم
بعذاب اليم فالايعاد والذم انما يكون بترك الواجب لا بترك السنة وفي البقيه
مواظبة النبي صلي الله عليه وسلم واصحابه رضي الله تعالي عنهم ومواظبتهم تدل علي
الوجوب وقوله صلي الله عليه وسلم السجدة علي من سمعها وعلي من تلاها وكلمة علي
ايجاب والزام اعلم بان سجود التلاوة في القران اربع عشرة سجدة والسجود واجب
في هذه المواضع كلها علي التالي والسامع اذا كان اهلا للصلاة اما اداءً اوقضاءً
وسوا كانا قاصدين للتلاوة والسماع اولم يكونا وسوا كانا في الصلاة اوخارجها
اوكان احدهما في الصلاة والاخر خارجها الا المقتدي فانه اذا قراها لا تجب عليه ولا علي
امامه ولا علي من شاركه في صلاته وتجب علي من كان خارج صلاته ولوكان ليس من اهل
الصلاة والسامع اهلا تجب علي السامع دون التالي بان كان التالي كافرا اوصبيا او
مجنونا اوحايضا اونفسا ولوكان علي العكس تجب علي التالي دون السامع ومن تلي
اية السجدة في الصلاة ولم يسجد لها واراد ان يركع للصلاة فانه ينويها بقلبه
قبل الركوع ثم الركوع ينوب عنها ام السجود قال بعض المشايخ الركوع ينوب عنها
وقال بعضهم ولو نوي لها بعد الركوع لا يجوز بالاتفاق وعليه قضاوها في الصلاة
ولو لم يقضها حتي خرج من الصلاة سقطت عنه ولو نوي لها في الركوع ففيه روايتان
ولو كرر تلاوة سجدة واحدة في مجلس واحد عليه سجدة واحده واذا اراد ان
يسجد للتلاوة ينويها بقلبه ويقول بلسانه اسجد لله تعالي سجدة التلاوة الله اكبر
ثم يسجد ولا يرفع يديه ولا يتحرم لها اذا كان قاعدا واذا كان في الصلاة ينويها
بقلبه قبل الركوع ولا يذكر بلسانه فاذا سجد يقول في سجوده سجدت للرحمن وامنت
بالرحمن فاغفر لي يا رحمن فان لم يعلم ذلك يقول سبحان ربي الاعلي ثلاثا ثم يرفع راسه

ويكبر ولا تشهد عليه ولا سلام **باب** في صلاة المسافر الاصل فيها قوله تعالى
واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ضربتم في الارض اي
خرجتم الي السفر وروي عن عمر رضي الله تعالي عنه انه سال رسول الله صلي الله عليه
وسلم عن هذه الاية فقال عليه الصلاة والسلام صدقة تصدق الله بها عليكم
فاقبلوا صدقته وقوله صلي الله عليه وسلم ان الله تعالي فرض عليكم الصلاة علي
لسان نبيكم للمقيم اربعا وللمسافر ركعتين متفق عليه وروي عن علي رضي الله تعالي
عنه انه قال فرض رسول الله صلي الله عليه وسلم صلاة الحضر اربعا وصلاة السفر
ركعتين متفق عليه وروي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه كان اذا خرج من المدينة
لم يزد علي ركعتين حتي يرجع متفق عليه والاصل في اباحة الافطار في شهر
رمضان قوله تعالي فمن كان منكم مريضا او علي سفر فعدة من ايام اخر والصوم
خير له من الافطار ثم اعلم بان مدة السفر الذي توجب قصر الصلاة وتبيح
افطار الصوم ثلاثة ايام فصاعدا دون الليالي بسير الابل ومشي الاقدام
والقصر له عزيمة وعند الشافعي العزيمة اربع والقصر رخصة وان صلي اربعا
بنظر ان قعد علي راس الركعتين اجزاته ركعتان عن فرضه وكانت الاخريان
له نافلة وان لم يقعد بطل فرضه وتحولت صلاته نفلا وعليه ان يعيد الصلاة
ولا يصير مسافرا بالنية حتي يفارق بيوت المصر ويصير مقيما باربعة اشياء اما
الاول فبنية الاقامة خمسة عشر يوما في موضع يصلح للاقامة والثاني بطريق التبعية
كالعبد مع مولاه والمراة مع الزوج وكذلك كل من كان تبعا للانسان تلزمه طاعته
من امام او امير جيش او غيره ويصير مسافرا بمسافرة المتبوع اذا كان مع المتبوع
والثالث بالدخول في مصره اذا كان له فيه وطن اصلي او اهلي والرابع بالعزم علي العود
الي مصره اذا لم يكن بينه وبين مصره مدة سفر وتصير صلاته اربعا بثلاثة اشيا
باقتدايه بالمقيم في الوقت وبنية الاقامة في الصلاة سوا نوي الاقامة في اولها
او في اخرها قبل الخروج وبوصول السفينة الي مصره وهو في الصلاة ولو دخل مصرا
لحاجة وهو علي نية الخروج بعد قضاء حاجته غدا او بعد غد لا يصير مقيما وان مضت

عليه سنون

عليه سنون ولو ان صاحب جيش نزل منزلا ونوي الاقامة ولم يخبر اصحابه الا بعد
ايام فان صلاتهم فيما مضي جايزة ويتمون صلاتهم بعد ما علموا وكذلك هذا الحكم في
الخروج الي السفر والعرب والاكراد والاتراك الذين يسكنون المفاوز في بيوت
الشعر فهم مقيمون لان موضع اقامتهم المفاوز عادة واما اذا ارتحلوا عن موضع
اقامتهم في الصيف وقصدوا موضعا اخر للاقامة في الشتا وبين الموضعين مدة السفر
فانهم يصيرون مسافرين في الطريق ومن فاتته صلاة في السفر قضاها في الحضر
ركعتين وان فاتته صلاة في الحضر قضاها في السفر اربعا والعاصي والمطيع في سفره
في الرخصة سوي

باب في صلاة الجمعة

الاصل في وجوبها قوله تعالي
يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الي ذكر الله وذروا
البيع الاية وروي عن جابر بن عبد الله انه قال خطبنا رسول الله صلي الله عليه
وسلم ذات يوم فقال ايها الناس اعلموا ان الله تعالي كتب عليكم صلاة الجمعة في
مقامي هذا في يومي هذا في شهري هذا في عامي هذا فريضة واجبة الي يوم القيمة
فمن تركها جحودا لها او استخفافا بحقها في حال حياتي او بعد وفاتي وله امام
عادل او جاير فلا جمع الله له شمله ولا اتم له امره الا لا صلاة له الا لا زكاة له
الا لا صوم له الا لا حج له الا ان يتوب ومن تاب تاب الله عليه اعلم ان الجمعة لا تصح
الا في مصر جامع وهي واجبة اذا اجتمعت شرايطها وهي ستة خمسة ذكرها
في ظاهر الرواية وهي المصر الجامع والسلطان او من امره السلطان والجماعة والوقت
والخطبة والسادس ذكره في نوادر الصلاة وهو ان يكون اداوها بطريق
الاشتهار حتي اذا امير او جمع جنده في الحصن واغلق باب الحصن واغلق
باب الحصن وصلي بهم الجمعة لا تجوز وان فتح باب الحصن واذن للعامة بالدخول
فيه فهو جايز وتكلموا في المصر الجامع ما هو فروي عن ابي حنيفة رحمه الله تعالي
انه قال هو بلدة كبيرة فيها سكك واسواق ولها رساتيق وفيها وال يقدر
انصاف المظلوم من الظالم بحشمته وروي عن ابي عبد الله البلخي رحمه الله تعالي
انه قال احسن ما قيل في هذا انهم اذا كانوا بحال لو اجتمعوا في اكبر مساجدهم

لم يسعهم وهذا اقرب من مذهب ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله تعالى لان مذهبهما
ان امامة الجمعة بمنى تجوز ومنى قرية واجمعوا ان الجمعة بعرفات لا تجوز قال ابو حنيفة
وابو يوسف رحمهما الله تعالى فرض الوقت الظهر الا انه اذا ادى الجمعة سقط عنه الظهر
وقال محمد فرض الوقت الجمعة ومن ادرك الامام يوم الجمعة صلى معه ما ادرك وبنى عليه
الجمعة وان ادركه في سجود السهو والمستحب في يوم الجمعة خمسة اشيا الاستياك
والاغتسال وان يدهن ويمس طيبا ويلبس احسن ثيابه ويجتهد ان يقعد في موضع
يسمع الخطبة ولا يتخطا رقاب الناس واذا خرج الامام للخطبة ترك الناس الصلاة
والكلام حتى يفرغ من الخطبة عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى وعندهما اذا شرع في
الخطبة الى ان يفرغ والسنة في الخطبة ان يحمد الله تعالى ويثني عليه ويعظ الناس
ويقرا القران ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك يصلي على اله واصحابه ويدعوا
للمومنين والمومنات ويكره في حال الخطبة التسبيح والقراة فاذا قرا الخطيب ان الله
وملايكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما صلى القوم على النبي
صلى الله عليه وسلم في انفسهم هذا اذا كان قريبا يسمع الخطبة ولو كان بعيدا لا يسمعها
قال محمد بن سلمة يسكت وقال نصر بن يحيى يقرا القران وقال بعضهم ينظر في الفقه
والمختار السكوت واما كلام الدنيا فهو حرام ومعصية ويصير الرجل به عاصيا لان
كلام الدنيا في المساجد في غير حالة الخطبة حرام فكيف اذا كان يتكلم في حال الخطبة
وايضا نهي عن الصلاة وقراة القران والتسبيح فكيف اذا كان الكلام في امر دنيا
ولان الخطبة بمنزلة الصلاة يوم الجمعة وفي الصلاة كلام الدنيا لا يجوز فكذا في حال
الخطبة لا يجوز وقال صلى الله عليه وسلم مثل الذي يتكلم يوم الجمعة والامام يخطب كمثل
الحمار يحمل اسفارا وقال صلى الله عليه وسلم لياتين على الناس زمانا يكون حديثهم في
مساجدهم في امر دنياهم ليس لله تعالى بهم حاجة فلا تجالسوهم نسال الله تعالى
ان يعصمنا عن هذه المعصية وعن جميع المعاصي بفضله وكرمه انه عاصم من اعتصم
وغافر

بلغ مقابلة

وغافر لمن استغفر **فصل** في صلاة العيدين الاصل فيها قوله تعالى قد افلح من تزكى
وذكر اسم ربه فصلى وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نزلتا في صدقة الفطر
وصلاة العيدين وروي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة وكان لهم يومان يلعبون فيهما كالجاهلية فقال صلى الله
عليه وسلم قد ابدلكم الله خيرا منهما يوم الفطر والاضحى وقال صلى الله عليه وسلم
واغدوا الى عيدكم وينبغي ان يتخذ لعيده وجمعته ثوبين سوى ثياب مهنته
ويتطيب ويذوق شيئا ويخرج صدقة الفطر ثم يغدو الى المصلى جاهرا بالتكبير
عندهما وعند ابي حنيفة رحمه الله تعالى يسر فاذا انتهى اليه سقط عنه ويكره
ان يتطوع في المصلى قبل صلاة العيد وكذا بعدها حال الخطبة واول وقت الصلاة
في العيدين اذا ارتفعت الشمس وابيضت واخر وقتها اذا زالت الشمس ويؤخر
الامام الصلاة في الفطر ويعجل في الاضحى لاجل الاضحية ثم يصلي ركعتين
يكبر تكبيرة الافتتاح مقرونة بالنية كما وصفنا ثم يقرا سبحانك اللهم وبحمدك الخ
ثم يكبر سبع تكبيرات ثم ياتي بالتعوذ والتسمية والقراءة ان كان اماما واما
المقتدي اذا فرغ من التكبير سكت فاذا قام في الركعة الثانية يكبر خمس تكبيرات
ثم يقرا ويقبض يديه بعد التكبيرة الاولى حالة الثنا فاذا شرع في تكبيرات
العيد ارسلهما فاذا فرغ منها قبضهما ويرفع يديه في تكبيرات العيدين
ولا ذكر بينهما ثم يخطب بعد الصلاة خطبتين يعلم الناس فيها صدقة الفطر
واحكامها ويستحب في عيد الاضحى ستة اشيا الاستياك والاغتسال وان
يلبس احسن ثيابه ويدهن ويتطيب ويؤخر الاكل حتى يفرغ من الصلاة ثم يخطب
بعدها خطبتين يعلم الناس فيها الاضحية وتكبيرات التشريق ثم يضحي بعد صلاة
العيد في المصر وفي الرساتيق يجوز لهم الاضحية قبل الصلاة بعد طلوع الفجر ويذبح

عن نفسه واولاده الصغار ويذبح عن كل واحد منهم شاة او يذبح بقرة او بدنة عن سبعة يتصدق بثلثها علي الفقرآ ويطعم ثلثها للاغنيا ويدخر ثلثها لنفسه ولا ينقص الصدقة من الثلث ويتصدق بجلدها ولا يعطي اجرة الجزار منها والافضل ان يذبح اضحيته بيده ان كان يحسن الذبح ويستقبل باضحيته القبلة ويقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ويقول عند الذبح بسم الله والله اكبر ثم يصلي ركعتين ويقول بعد السلام اللهم ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم هذا منك ولك واليك اللهم تقبل مني كما تقبلت من كما تقبلت من ابراهيم خليلك بفضلك وجودك يا اكرم الاكرمين قال صلي الله عليه وسلم فاذا ذبحتم فالقوا ما في ايديكم من السكين ثم اركعوا ركعتين ما ركعهما مسلم وسال الله تعالي شيا الا اعطاه اياه وهي جايزة يوم النحر ويومان بعده وتكبير التشريق اوله عقيب صلاة الفجر يوم عرفة بالاتفاق واخره عقيب صلاة العصر من يوم النحر عند ابي حنيفة رحمه الله تعالي فتكون جملتها ثمان صلوات وعندهما الي عقيب صلاة العصر من اخر ايام التشريق فتكون جملتها ثلاثة وعشرين صلاة والتكبير مشروع عقيب الصلاة الصلوات المفروضات دون السنن والنوافل والوتر وصلاة العيد بالاجماع واذا نسي الامام التكبير يكبر القوم والمحرم اذا سلم كبر اولا ثم لبي

باب في صلاة الجنازة

الاصل في وجوبها قوله صلي الله عليه وسلم صلوا علي كل بر وفاسق وكذلك مواظبته صلي الله عليه وسلم واصحابه رضي الله تعالي عنهم اجمعين عليها من غير تركه فدل علي انها واجبة ويقوم الامام علي الجنازة حذا صدر الرجل والمراة جميعا واولي الناس بالصلاة عليه السلطان ان حضر ثم امام الحي ثم الولي فان كان الامام غير هولاء يستاذن الولي فان صلي بغير اذن الولي فللولي ان يعيد الصلاة واذا اراد ان يصلي كبر تكبيرة الاحرام مقرونة بنية صلاة الجنازة وينوي كما ذكرنا والقوم ينوون كذلك والاقتدا بالامام ايضا

ويرفع يديه مع التكبير حذا اذنيه ثم يضعهما تحت سرته ولا يرفع يديه في التكبيرات
الثلاث ثم يقرا سبحانك اللهم وبحمدك الي قوله ولا اله غيرك ثم يكبر تكبيرة ثانية
ويقول اللهم صلي علي محمد وعلي ال محمد الي قوله انك حميد مجيد ثم يكبر تكبيرة ثالثة
ويقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغايبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا
اللهم من احييته منا فاحيه علي الاسلام ومن توفيته منا فتوفه علي الايمان
وخص هذا الميت بالروح والراحة والرحمة والمغفرة والرضوان اللهم ان كان
محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه ولقه الامن والبشري والكرامة
والزلفي برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم اغفر لي ولوالدي ولجميع المومنين والمومنات
والمسلمين والمسلمات الاحيا منهم والاموات تابع بيننا وبينهم في الخيرات انك
مجيب الدعوات قاضي الحاجات منزل البركات دافع السيئات مقيل العثرات
انك علي كل شي قدير برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار ثم يكبر تكبيرة رابعة ولا يقرا شيا ويسلم من الجانبين وترفع
الجنازة بالعجلة وروي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه كان يقرا في التكبيرة الثالثة
اللهم اغفر لاحيائنا وامواتنا اللهم ان كان زاكيا فزكيه وان كان خاطيا فاغفر له وارحمه
واجعله في خير مما كان فيه واجعله خير يوم جا عليه برحمتك يا ارحم الراحمين
وان كان الميت غير بالغ او مجنونا يقول في التكبيرة الثالثة اللهم اجعله لنا فرطا
واجعله لنا ذخرا واجرا واجعله لنا شافعا مشفعا يشفع لنا يوم القيامة لانهما لا ذنب
لهما ويقرا الامام هذا كله والقوم جميعا ويسرون بها ولا يقرا فيها فاتحة الكتاب
ولا سورة من القران نسال الله تعالي ان يختم لنا بالخير والسعادة ويهون علينا سكرات
الموت ويجعلنا من الفايزين الامنين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويرزقنا
العلم والفهم ويوفقنا للعمل بالعلم ويدخلنا الجنة مع عباده الصالحين بفضله وكرمه
انه بالناس لرؤف رحيم باب في فضل الزكاة في وجوبها الاصل قوله تعالي والذين هم
للزكاة فاعلون الي قوله تعالي الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون وقوله تعالي والذين

واصلح ذات
والف بين قلوب
واجعل قلوبنا
قلوب اخيا[illegible]

في اموالهم حق معلوم للسايل والمحروم الي قوله تعالي اوليك في جنات مكرمون وقوله تعالي
من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة وقوله تعالي مثل الذين ينفقون
اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة ماية حبة والله
يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم وقوله تعالي الذين ينفقون اموالهم بالليل
والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقوله
تعالي يمحق الله الربا ويربي الصدقات وقوله تعالي وما انفقتم من شي فهو يخلفه
وهو خير الرازقين وقد نزلت في فضلها ايات كثيرة وقد قال صلي الله عليه وسلم
ملكان يناديان كل يوم اللهم عجل لمنفق ماله خلفا وعجل لممسك ماله تلفا وقال صلي
الله عليه وسلم الصدقة تقع في يد الرحمن قبل ان تقع في يد الفقير فيربيها كما يربي
احدكم فصيلة وفي رواية فلوه حتي تبلغ الثمرة مثل جبل احد وقال صلي الله عليه
وسلم الصدقة شي عجيب وقال صلي الله عليه وسلم الصدقة تطفي غضب الرب وقال
صلي الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة وقال صلي الله عليه وسلم اذا سالك
سايل فلا تقطعوا مسالته حتي يفرغ منها ثم ردوها عليه بوقار ولين او ببذل
يسير او برد جميل فانه قد ياتيكم من ليس بانس ولا جان ينظرون اليكم كيف صنيعكم
فيما خولكم الله تعالي وقال صلي الله عليه وسلم ما من رجل يتصدق يوما او ليلة الا
حفظه الله تعالي من لدغة او هدم او موت بغتة ويقال ان الصدقة تدفع عن صاحبها
سبعين بابا من السوء وفي الباب احاديث كثيرة قال الفقير الي الله تعالي فاذا كان
للصدقة هذه الفضيلة والمتصدق ينال هذا الثواب بسبب الصدقة وجب
علي العبد ان يتصدق من ماله بقدر وسعه قليلة كانت او كثيرة واجبة كانت
او نافلة ولا يمنع الصدقة من اربابها لان الله تعالي اوعد العذاب الاليم لمانع الزكاة
حيث قال تعالي والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله
فبشرهم بعذاب اليم يوم يحمي عليها في نار جهنم فتكوي بها جباههم وجنوبهم
وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون وقال تعالي سيطوقون
ما بخلوا به يوم القيامة اي مما منعوا من الزكاة في الدنيا تكون الزكاة في عنقه

كهيئة الطوق شجاعا اقرع ذا زبيبتين بلدغ تجدبه يقول انا الزكاة التي بخلت
بي في الدنيا وقال صلي الله عليه وسلم ان كنز احدكم يوم القيامة يتحول شجاعا
اقرع فيطوق في عنقه فينهشه فيتقيه بذراعيه فينهشهما حتي يفصل بين
الناس فلا يزال معه حتي يبادر به الي النار وقال صلي الله عليه وسلم من كانت له
ابل او بقر او غنم لم يود زكاتها بطحي يوم القيامة بقاع قرقر تطاوه باخفافها
وتنطحه بقرونها كلما تعدت عليه اخراها عادت عليه اولاها وقال صلي الله عليه
وسلم لا تلطط في الزكاة اي لا تمنعها وقال صلي الله عليه وسلم ما خالطت الصدقة
مالا الا اهلكته وقال ابن عباس رضي الله تعالي عنهما من فرط في زكاته حتي حضره الموت
سال الرجعة ليصلح ما افسده فلا يجاب اليه نعوذ بالله تعالي من هذا الحال
وقيل من منع خمسا منع الله تعالي منه خمسا ومن منع الزكاة منع الله تعالي منه
حفظ المال ومن منع من الصدقة منع الله تعالي منه العافية ومن منع العشر منع الله
تعالي منه بركة ارضه ومن منع الدعا منع الله تعالي منه الاجابة ومن تهاون في
الصلاة منع الله تعالي منه عند الموت قول لا اله الا الله محمد رسول الله وقال صلي
الله عليه وسلم ما منع قوم الزكاة الا منع الله تعالي منهم القطر فينبغي للعبد ان
يرغب في الصدقة ويميل اليها فان فيها تطهير المال وتكثيره وتحصينه ويكون
فيها شكر لنعمة الله تعالي وسعة في الرزق وبركة في العمر وصلة في الرحم ورغم
الشيطان كما قال الله تعالي الشيطان يعدكم الفقر ويامركم بالفحشا والله يعدكم
مغفرة منه وفضلا وفيها رضي الرحمن ومحبة الملايكة والناس وادخال السرور
في قلب المومن وقضا حوايجه ودفع العلل والامراض عن نفسه ودفع البلا والافات
عن ماله وتحصيل الاصدقا وتطهير البدن من الذنوب كما قال الله تعالي خذ من اموالهم
صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وقال صلي الله عليه وسلم ان الصدقة تطفي الخطيئة
كما يطفي الماء النار وروي انه كان اذا جاء سايل الي اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم

قالوا حاجتنا القصار يا خذ منا شيا ويغسل ذنوبنا وبها تهون سكرات الموت ويونس
صاحبها في القبر وتكون ظللاً له يوم القيامة من شدة الحر ونورا علي الصراط
وعتقا من النار وبها يخفف الحساب ويثقل الميزان ويزاد في الدرجات وهذا
انما يكون اذا تصدق لوجه الله تعالى ولا يكون فيه ريا ولا سمعة ولا يمن علي
الفقير ولا يوذيه قال الله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى ولا تكون
من مال اخذه بالظلم او الغصب او السرقة والخيانة او الرشوة بل تكون من مال حلال
طيب كما قال الله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما اخرجنا لكم من الارض
نسال الله تعالى ان يجعلنا ممن انفق طيب ماله بطيبة من نفسه وممن ختم
له بالخير والسعادة بفضله وكرمه انه غفور رحيم **فصل** في الزكاة الزكاة واجبة
علي الحر المسلم البالغ العاقل اذا ملك نصابا ملكا تاما من اي مال كان وحال عليه
الحول والاصل في وجوبها قوله تعالى واتوا الزكاة وقوله تعالى خذ من اموالهم
صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وقوله تعالى والذين في اموالهم حق معلوم للسايل
والمحروم وقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن خذها
من اغنيايهم وردها علي فقرايهم وقوله صلى الله عليه وسلم هاتوا ربع عشر
مالكم وقوله صلى الله عليه وسلم في خمس من الابل السايمة شاة وقوله صلى الله
عليه وسلم ليس في ما دون خمس من الابل صدقة وقوله صلى الله عليه وسلم في
اربعين شاة شاة وقوله صلى الله عليه وسلم في كل ثلاثين من البقر تبيع
او تبيعة وفي الاربعين مسن او مسنة وقوله صلى الله عليه وسلم وتعد صغارها
وكبارها وقوله صلى الله عليه وسلم في كل فرس سايمة دينار وليس في الرابطة
شي وكتب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه الى ابي عبيدة في صدقة الخيل خير
اربابها فان شاوا ادوا عن كل فرس دينارا والا قوموها وخذ من كل ميتي درهم خمسة
دراهم وقوله صلى الله عليه وسلم في كل ميتي درهم خمسة دراهم وقوله صلى الله عليه
وسلم الورقة ليس فيها صدقة حتى تبلغ ميتي درهم وقوله صلى الله عليه وسلم في كل عشرين

مثقالا نصف

مثقالا نصف مثقال وروي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه راي امراتين تطوفان حول
البيت وعليهما سواران من ذهب فقال عليه الصلاة والسلام اتوديان زكاتهما فقالتا
لا فقال عليه الصلاة والسلام اتحبان ان يسوركما بسوارين من نار قالتا لا فقال ادّيا
زكاتهما وروي عنه صلي الله عليه وسلم انه قال لعلي رضي الله تعالي عنه يا علي ليس عليك
في الذهب شي حتي تبلغ عشرين مثقالا فاذا بلغ عشرين مثقالا وحال عليها الحول ففيها
نصف مثقال وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالي عنه انه نصب العاشرين وقال
خذوا من المسلم ربع العشر ومن الذمي نصف العشر ومن الحربي العشر وروي عن سمرة بن
جندب رضي الله تعالي عنه انه قال كان رسول الله صلي عليه وسلم يامر باخراج الزكاة
من الرقيق الذي يعده للبيع وقوله صلي الله عليه وسلم فيما سقته السما العشر وما سقي
بغرب او دالية او سانية ففيه نصف العشر وروي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه كتب
الي اهل اليمن ان يوخذ من العسل العشر وقوله صلي الله عليه وسلم لا يجتمع علي مسلم
في ارضه عشر وخراج وروي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه سُئل عما وجد في
ارض الموات والخراب العادية فقال صلي الله عليه وسلم فيه وفي الركاز الخمس وقوله صلي
عليه وسلم لا زكاة في مال حتي يحول عليه الحول فصل في صدقة الفطر الاصل
في وجوبها قوله صلي الله عليه وسلم اغنوهم عن المسئلة في مثل هذا اليوم وقوله صلي الله
عليه وسلم صدقة الفطر طهرة للصيام من الرفث وقوله صلي الله عليه وسلم ادوا عن
كل حر وعبد صغير او كبير يهودي او نصراني او مجوسي نصف صاع من بر او صاعا من
تمر او شعير وروي عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالي عنه انه قال كنا نخرج زكاة
الفطر علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم صاعًا من شعير او صاعا من زبيب
وكان طعامنا الشعير وروي عن ابن عمر رضي الله تعالي عنهما انه قال كان النبي صلي
الله عليه وسلم يامرنا ان نخرج صدقة الفطر قبل ان نخرج الي المصلي وروي عن ابن عباس
رضي الله تعالي عنهما انه خطب بالبصرة فقال فرض رسول الله صلي عليه وسلم زكاة الفطر
علي الذكر والانثي والحر والعبد نصف صاع من بر او صاعا من تمر او صاعا من شعير

باب في معرفة اموال بيت المال اعلم ان جملة ما يجمع في بيت المال من الاموال
اربعة انواع نوع منها الصدقات وهي زكاة السوايم والعشور وما اخذه العشار من
تجار المسلمين الذين يمرون عليه ونوع اخر ما اخذ من خمس الغنايم والمعادن والركاز
ونوع اخر ما اخذ مما اخرجته الاراضي وجزية الروس وما صولح عليه بنوا نجران
من الحلل ومع بني تغلب وما اخذه العاشر من المستامنين من اهل الحرب وما اخذه
العاشر من تجار اهل الذمة ونوع اخر ما اخذ من تركة الميت الذي مات ولم يترك
وارثا او ترك زوجا او زوجة هذه جملة مال بيت المال فالنوع الاول وهو الزكوات
والعشور يصرف الي ثمانية اصناف وهو ما نص الله تعالي عليه في كتابه العزيز
فقال انما الصدقات للفقرا والمساكين والعاملين عليها والمولفة قلوبهم وفي
الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم
والنوع الثاني وهو خمس الغنايم والمعادن والركاز يصرف الي خمسة اصناف
التي ذكرها الله تعالي بقوله عز من قايل واعلموا انما غنمتم من شي فان لله خمسه
وللرسول ولذي القربي واليتامي والمساكين وابن السبيل والنوع الثالث
وهو ما اخرجته الاراضي وجزية الروس وما اخذ من اهل الحرب ومن تجار اهل
الذمة وغيرها يصرف الي عمارة الرباطات والقناطر والجسور وسد الثغور
وكري الانهار العظام التي لا ملك لاحد فيها كجيحون والفراة ودجلة ويصرف
الي ارزاق القضاة والولاة والمحتسبة والمفتيين والمعلمين والمتعلمين والمقاتلة
والي رصد الطريق في دار الاسلام من اللصوص وقطاع الطريق وحاصله ان هذا
النوع من المال يصرف الي عمارة الدين وصلاح دار الاسلام والمسلمين والنوع
الرابع وهو ما اخذ من تركة الميت الذي لا وارث له يصرف الي نفقة المرضي
في ادويتهم وعلاجهم وهم فقرا والي اكفان الموتي الذين لا مال لهم والي نفقة
اللقيط وعقل جنايته والي نفقة ما هو عاجز عن الكسب وليس له من يقضي عليه
بنفقته وما اشبه ذلك والواجب علي الايمة والامرا والولاة والسلاطين ايصال

الحقوق

الحقوق الي اربابها ولا يحبسونها عنهم علي ما يري من تفضيل وتسوية من غير ان
يميل في ذلك الي هوي ولا يحل لهم منها الا مقدار ما يكفيهم ويكفي اعوانهم وما لا بد لهم
منه واذا اجتمع المال عندهم وجب عليهم ان يوصلوه الي اربابه ويصرفوه اليهم
بقدر حقوقهم وكفايتهم ولا يحبسونها عنهم ولا يجعلونه كنوزا فان فضل من المال
شي بعد ايصال الحقوق الي اربابها قسموه بين المسلمين فان قصروا في ذلك
فوباله عليهم واستحقوا اسم الظالم نسال الله تعالي ان يهدينا سبيل الرشاد
ويعصمنا من مظلمة العباد انه مجيب دعوة اهل السداد ومهلك اهل الظلم
والفساد

في فضل شهر رمضان اعلم ان للصوم محاسن وفضايل
محمودة عند كل ذي عقل وبصيرة منها ما روي عن رسول الله صلي الله عليه وسلم حاكيا
عن الله تعالي كل حسنة يعملها ابن ادم تضاعف له من عشرة الي سبع ماية ضعف
الا الصوم فانه لي وانا اجزي به يدع شهوته واكله وشربه من اجلي والصوم جنة
وللصايم فرحتان فرحة عند افطاره وفرحة عند لقاء ربه يوم القيامة وقال صلي
الله عليه وسلم من صام رمضان وقامه ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
وقال صلي الله عليه وسلم ان للجنة بابا يقال له الريان لا يدخله الا الصايمون وقال
صلي الله عليه وسلم ان الجنة لتزين لرمضان من الحول الي الحول فاذا كان اول ليلة
من رمضان هبت ريح من تحت العرش فصفقت ورق الجنة فتنظر الحور العين الي ذلك
ويقلن يا رب اجعل لنا في هذا الشهر من عبادك الصالحين ازواجا تقر اعيننا بهم
وتقر اعينهم بنا فما من عبد صام رمضان الا زوجه الله تعالي في كتابه حور مقصورات
في الخيام علي كل امراة منهن سبعون حلة علي لون ليس منها حلة علي لون الاخري
ويعطي سبعين لونا من الطيب ولكل امراة منهن علي سرير من ياقوتة حمرا منسوجة
بالدر علي سبعين فراشا بطاينها من استبرق ولكل امراة سبعون وصيفة هذا
بكل يوم صامه من رمضان سوي ما عمل من الحسنات وقال صلي الله عليه وسلم من صام
رمضان واجتنب فيه الحرام والبهتان رضي الله تعالي عنه واوجب له الجنان قال

العفو الى الله تعالى فاذا كان لشهر رمضان هذه الفضايل ولصوامه هذه المراتب
والمنازل ينبغي للعبد ان يبادر بالخيرات ويستبق الى الطاعات والحسنات
ويجتنب البدع والمنهيات ويفرح بحصول شهر رمضان ويعرف حرمة
الشهر ويعظمه ويغتنم ايامه ويستقبل بالصيام والصدقة والتوبة عن الذنوب
والاخلاص في الاعمال والخروج عن مظالم العباد وان يحفظ لسانه عن الكذب
والغيبة والبهتان وبصره من نظر الحرام وسمعه عن سماع اللهو والهذيان
وبطنه من اكل الشبهة والحرام وقلبه من الغل والحسد والحقد والعداوة ويحفظ ساير
جوارحه من الخطايا والزلل ويصوم بجميع اعضايه حتى لا يكون من الذين اخبر عنهم
النبي صلى الله عليه وسلم بقوله رب صايم ليس له من صيامه الا الجوع والعطش
ويوسع النفقة على عياله ويرفق بمماليكه ومن تحت يده ويكتسب من الحلال
ويداري الناس في البيع والشرا والمعاملات ويوفي الكيل والميزان ويصلح بين
الناس ويرضي الخصما ويقضي الديون ان كان قادرا ويعمر المساجد بالتراويح
وينورها بالقناديل والمصابيح ويزيد في الخيرات والطاعات من الصلوات
والصدقات ويخرج حق الله تعالى ويوصله الى اربابه ويحسن الى الفقرا واليتامى
والمساكين ويصل الارحام لان الحسنات في شهر رمضان تزداد وتضاعف كما
قال صلى الله عليه وسلم ركعة في شهر رمضان خير من الف ركعة فيما سواه وصدقة
في شهر رمضان خير من الف صدقة فيما سواه ويكون خايفا من الله تعالى في عدم
قبول صومه وراجيا في قبوله ويكون خاشعا في عبادة ربه وعاملا لاخرته
يفطر من الحلال ويصوم بهذه الخصال فاذا فعل هذا صار مستحقا لهذه الفضايل
كما قال صلى الله عليه وسلم من ادرك شهر رمضان وعرف حرمته وصام نهاره وقام
ليله وادى زكاة ماله خرج من شهره ولم يبق عليه ذنب يطالبه الله تعالى
بذلك غفر الله تعالى له البتة البتة البتة نسال الله تعالى ان يوفقنا القيام
حقوق شهر رمضان ويجعل خاتمة امرنا الشهادة والرضوان بفضله وكرمه انه

صنان

حنان مناف ١ [illegible] في عدد الصيام اعلم ان جنس الصيام على سبعة عشر نوعا
المذكور منها في القران ثمانية اربعة منها متتابعة وهي صوم شهر رمضان
وصوم كفارة اليمين واربعة منها صاحبها بالخيار في التتابع والتفرق ان شاء
تابع وان شاء فرق وهي صوم قضاء رمضان وصوم فدية الحلق للمحرم وصوم التمتع
وصوم جزا الصيد وتسعة لا ذكر لها متتابعة وهي صوم كفارة الافطار في شهر
رمضان وصوم شهر بعينه اذا نذر وصوم شهر غير بعينه اذا نذر وصوم
غير معين اذا اوجبه على نفسه متتابعا واعتكاف شهر بعينه واعتكاف
شهر غير معين اذا اوجبه على نفسه متتابعا واربعة منها صاحبها بالخيار
في المتتابع والتفرق وهي النذر المطلق وصوم التطوع واعتكاف التطوع والاعتكاف
الواجب المطلق وصوم اعتكاف التطوع ان يدخل المسجد بنية الاعتكاف
من غير ان يوجب على نفسه قبل ذلك فيكون معتكفا بقدر ما اقام وله ثواب
المعتكفين فاذا خرج انتهى اعتكافه وهذا النوع من الاعتكاف يجوز بالصوم
وبغير الصوم ويجوز التتابع والتفرق والله تعالى اعلم [illegible] في النية
الاصل فيها قوله صلى الله وسلم لا صيام لمن لم ينو الصيام من الليل وفي رواية
لا صيام لمن لم يعزم الصيام من الليل وفي رواية لا صيام لمن لم يبيت الصيام
من الليل اعلم ان النية واجبة على الصايم في جميع الصيام فاذا اراد ان يصوم
شهر رمضان ينوي كل ليلة لصوم الغد ويقول نويت ان اصوم لله تعالى غدا
صوم فريضة رمضان ويقول في كفارة الظهار نويت ان اصوم لله تعالى غدا
صوم كفارة الظهار وكذلك في جميع الصيام ان ينوي الصيام وصفته ان ينوي
الصوم والمضاف اليه ولو اقتصر على نية الصوم من غير ان يصفه او ان يضيفه الى
شي جاز في صوم رمضان والنذر المعين وصوم التطوع ولا يجوز فيما سواها من
في الادا وفي القضاء يقول نويت اصوم لله تعالى غدا صوم الفرض قضاء شهر رمضان
او صوم غدا قضاء عن التطوع او عما اوجبت على نفسي والنية عمل القلب وهو ان يعلم
اي صوم يصوم فرضا او نفلا او قضا او ادا او كفارة او جزا والافضل له ان ينوي
بقلبه ويذكر بلسانه ولو ذكر بلسانه ولم ينو بقلبه لا يجوز ولو لم يذكره بلسانه ولم ينو بقلبه

لا يجوز ولو لم يذكره بلسانه ولم ينوه بقلبه ولكن تسحر على نية الصوم او زاد في
العشا على خلاف عادته او غسل الفم على نية الصوم او خلل الاسنان لاجل الصوم
جاز في كل صوم يكفيه اصل النية وفي كل صوم لا يكفيه اصل النية لم يجز ولو نوى
الصوم في شهر رمضان فحسب او نوى التطوع او واجب اخر او القضا يقع عن
فرض الوقت وكذلك المسافر عند ابي يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى واما عند ابي حنيفة
رحمه الله تعالى ان صام بنية واجب اخر يقع عما نوى وان صام بنية التطوع
يقع عما نوى وفي رواية يقع عن رمضان ووقت النية من غروب الشمس الى طلوع
الفجر الثاني فان نسي النية من الليل ينويها بالنهار اي وقت تذكر الى الزوال
فان زالت الشمس ولم ينوه لا تجوز النية بعد ولا يعتد بذلك اليوم عن
رمضان ولا عن غيره من جنس الصوم وعليه قضا ذلك اليوم ولا كفارة عليه
ولا يفطر بعد الزوال تشبيها بالصايمين فان افطر فلا شي عليه غير القضا وكذلك
اذا افطر قبل الزوال وروي عن ابي يوسف انه اذا افطر قبل الزوال تجب الكفارة
لانه بعرضيه ان يصير صوما ان نوى ثم الصوم على ضربين عين ودين فالصوم
العين ثلاثة صوم رمضان وصوم التطوع وصوم النذر في يوم بعينه او شهر
بعينه وما سواها صوم دين ثم الصوم العين تجوز فيه النية قبل الزوال
اذا نسي النية من الليل والصوم الدين لا تجوز النية الا من الليل ويستحب له
انه يقول عند افطاره الحمد لله الذي اغاثني فصمت ورزقني فافطرت اللهم
لك صمت وعلى رزقك افطرت وبك امنت ولك اسلمت وعليك توكلت ولصوم
الغد نويت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت
اعلم به مني ياذي الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين ا فصل الاصل في الصوم الاصل
في وجوبه قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من
من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات وقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه
وقوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرويته وافطروا لرويته فان غم عليكم فاكملوا
عدة شعبان ثلاثين يوما ثم صوموا وقوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس

شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان
وحج البيت من استطاع اليه سبيلا وقوله صلي الله عليه وسلم صلوا خمسكم وصوموا شهركم
وحجوا بيت ربكم وادوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم تدخلوا جنة ربكم وروي
ان رجلا جا الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال ابصرت الهلال فقال النبي صلي الله
عليه وسلم اتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قال نعم فقال صلي الله عليه
وسلم لبلال رضي الله تعالي عنه قم يا بلال فاذن في الناس فليصوموا غدا قال محمد
بن الحسن رضي الله تعالي لا يصام اليوم الذي شك فيه انه من رمضان الا تطوعا
ولو صام بنية التطوع جاز سوا كان صايما قبل ذلك او ابتدا الصوم فيه ويكره
ان يصوم بنية عن رمضان او عن واجب اخر وان كان مترددا في اصل النية حتي
ان يقول ان كان غدا من رمضان فهو صايم عنه وان كان من شعبان فهو غير صايم
لا يصير صايما وان وقع التردد في اصل النية ولو قال ان كان غدا من رمضان
فهو صايم عنه وان كان من شعبان فهو صايم عن واجب اخر فان ظهر انه من
رمضان اجزاه لان التردد وقع في الجهة فبقي الاصل صحيحا وذلك كاف
لصحة الصوم وقال بعضهم الافطار افضل الا اذا وافق صوما كان يصومه
قبل ذلك وصورة الشك ان يستوي فيه طرفا العلم والجهل ولو روي الهلال
يوم الشك قبل الزوال او بعد الزوال فهو لليلة الجايية ولا يكون ذلك اليوم
من شهر رمضان في ظاهر الرواية وروي عن ابي يوسف انه قال اذا روي
الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية ويكون ذلك اليوم من شهر رمضان ولو ان
اهل مصر لم يروا الهلال فاكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما ثم صاموا وفيهم رجل
صام يوم الشك بنية الفرض ثم راوا هلال شوال عشية التاسع والعشرين
من رمضان فصام اهل المصر تسعة وعشرين يوما وذلك الرجل صام ثلاثين يوما
فان اهل المصر قد اصابوا واحسنوا وقد اسا ذلك واخطا السنة وينبغي للناس ان

يلتمسوا الهلال في اليوم التاسع والعشرين من شعبان فان راوه صاموا وان غم عليهم
اكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما ثم صاموا ووقت الصوم من حين يطلع الفجر الثاني
الي غروب الشمس والصوم هو الامساك عن الاكل والشرب والجماع نهارا مع
النية ومن سافر في شهر رمضان قبل الفجر فله ان يفطر فان سافر بعد طلوع
الفجر لم يفطر بقية يومه الا من عذر فان افطر من غير عذر يكره كراهة تحريم
ويكون اثما وعليه القضا دون الكفارة والافضل ان يصوم في سفره اذا كان
يقدر علي الصوم والافضل ان يفطر ان كان تلحقه المشقة والصوم في السفر
عزيمة والافطار رخصة بخلاف قصر الصلاة فانه عزيمة ١٥ في البيان
الاصل فيه ما روي عن النبي صلي الله عليه وسلم قال للذي اكل وشرب ناسيا في
صومه تم علي صومك فانما اطعمك الله وسقاك وفي رواية من نسي وهو صايم فاكل
او شرب فليتم صومه فان الله تعالي اطعمه وسقاه وقال صلي الله عليه وسلم من
افطر في شهر رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة ومن اكل او شرب او جامع ناسيا
لم يفطر استحسانا ولو صب الماء في فم الصايم فدخل جوفه فسد صومه ولو تمضمض
فسبق الماء حلقه ودخل جوفه ان كان ذاكر الصومه فسد والا فلا ولو سبق
الذباب حلقه لا يفسد وان اكله عمدا فسد ولو كان بين اسنانه شي فدخل حلقه
بغير فعله لم يفسد صومه وان اكله متعمدا ان كان اقل من قدر الحمصة لم يفسد صومه
وان كان مقدار الحمصة فصاعدا فعليه القضاء دون الكفارة ولو احتجم فظن ان ذلك
يفطره ثم اكل متعمدا ان كان عالما بالخبر وهو قوله صلي الله عليه وسلم افطر الحاجم والمحجوم
فافطر متاولا الخبر او استفتي فقيها فافتاه بالخبر لا تجب الكفارة وان كان جاهلا
بالخبر ولم يستفت فقيها فعليه القضاء والكفارة وفي الغيبة تجب الكفارة سوا
انزل اولم ينزل ولو جامع امراته وهو ناس لصومه فتذكر وانتزع من ساعته او طلع
الفجر وهو مخالط لاهله فانتزع من ساعته قال محمد رحمه الله تعالي في الصورتين لا يفسد
صومه وقال ابو يوسف رحمه الله تعالي في الناسي لا يفسد وفي الذي طلع عليه الفجر يفسد
ولو لم ينزع واتم الجماع بعد التذكر فسد صومه ولا كفارة عليه وكذا لو ظن ان الليل باق

وقد طلع

وقد طلع الفجر وانتزع في الحال فانه صومه فاسد وعليه القضا ولا كفارة عليه ولو اولج في
امراته قبل الصبح ثم خشي ان يطلع الصبح فانتزع منها فامنى بعد الصبح لم يفسد
صومه وكذا اذا لم ينتزع وترك الجماع فامنى بعد الصبح لا يفسد صومه عند محمد لعدم
الجماع بعد الصبح واما المس ونزول المني بعد الصبح فلا يضره

في العمد

الاصل فيه ما روي ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
هلكت واهلكت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ماذا صنعت فقال واقعت امراتي في شهر
رمضان عامدا فقال صلى الله عليه وسلم فاعتق رقبه قال ليس عندي ما اعتق قال صلى الله
عليه وسلم فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال صلى الله عليه وسلم فاطعم ستين مسكينا
قال لا اجد ما اطعم قال فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا من تمر
فقال خذ هذا وفرقها على المساكين فقال اهل بيت احوج مني يا رسول الله فوالله ما بين
لابتي المدينة احد احوج مني ومن عيالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم فانتم اذا وضحك
صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلها واطعم عيالك
تجزيك ولا تجزي احدا بعدك وقال صلى الله عليه وسلم من افطر في شهر رمضان فعليه ما على
المظاهر فاذا جامع امراته في نهار رمضان عامدا فعليهما القضاء والكفارة ان كان امراته
مطاوعة له وان كان مكرهة لا كفارة عليها وكذا هذا الحكم في التقا الختانين من غير انزال
وكذا الجماع في الدبر انزل او لم ينزل او جامع فيما دون الفرج او اتى بهيمة او عالج ذكره بيده
ان انزل فسد صومه ولا كفارة عليه وان لم ينزل لا يفسد صومه ولو نظر الى امراة بشهوة
فانزل او احتلم فانزل او تفكر فانزل فعليه الغسل ولا يفسد صومه وان قبلها او لمسها بشهوة
فانزل فعليه القضاء دون الكفارة وكذلك هذا الحكم في المراة اذا انزلت ولا باس بالقبلة و
المس للصايم اذا امن على نفسه ويكره اذا لم يامن ولو اكل او شرب عمدا متعمدا فعليه
القضا والكفارة ولو اكل مسكا او زعفرانا او اهليلجة او لوزة صغيرة او بطيخة صغيرة
او حنظلة او دقيقا فعليه القضا والكفارة ولو اكل الطين الارمني عليه القضا والكفارة
وان اكل غير الارمني لا كفارة عليه ولو اكل حجرا او مدرا او حديدا او نواة او حصاة او حشيشا
او جوزة رطبة او يابسة او لوزا يابسا او عجينا عليه القضاء دون الكفارة وان اكل ورق
الشجر ان كان مما يوكل عادة فعليه القضاء مع الكفارة وان اكل ورق الشجر كان مما لا يوكل

عادة ولا كفارة عليه وكذلك كل نبات من الارض ولو خرج من اسنانه دم فدخل حلقه ان كانت
الغلبة للدم فسد صومه وان كان الغلبة للبصاق لم يفسد وان كان سوا فسد استحسانا
ولو اخرج البزاق من فيه ثم ابتلعه فسد صومه وكذا اذا ابتلع بزاق غيره ولو ادخل
اصبعه في دبره لا يفسد صومه ولو ادهنها او بلها بالما او بالبزاق ثم ادخلها فسد صومه
ولو ادخل خشبة فان كان طرفها خارجا لم يفسد صومه وان غابت فسد وكذلك اذا ابتلع
خيطا وطرفه في يده لم يفسد صومه اما اذا ابتلعه كله فسد صومه ومن تسحر على
ظن ان الفجر لم يطلع وافطر وهو يرى ان الشمس قد غربت ثم تبين ان الفجر قد طلع والشمس
لم تغب عليه القضا دون الكفارة ولو شك في طلوع الفجر او غروب الشمس الافضل ان لا
يتسحر ولا يفطر ولو تسحر مع الشك ثم تبين ان الفجر قد طلع يفسد صومه وعليه القضاء
دون الكفارة ولو افطر مع الشك ثم تبين ان الشمس لم تغب فسد صومه واختلفوا في الكفارة
فقال بعضهم تجب الكفارة لانه تيقن بالنهار وشك في الغروب وقال بعضهم لا تجب لانه
قصد بذلك اقامة السنة لان تعجيل الافطار سنة ومن راي هلال رمضان وحده صام
وان لم يقبل الامام شهادته فان افطر فعليه القضاء دون الكفارة ومن راي هلال شوال
وحده لم يفطر فان افطر فعليه القضا دون الكفارة وان كان بالسما علة قبل الامام شهادة
الواحد العدل في روية هلال رمضان رجلا كان او امراة حرا كان او عبدا او محدودا في قذف
ولو كان هذا الواحد خارج المصر لم تقبل شهادته وان لم يكن في بالسما علة لم تقبل الشهادة
حتي يراه جمع كثير يقع العلم بخبرهم وفي هلال الفطر اذا كان بالسما علة لم تقبل الا شهادة
رجلين او رجل وامراتين وان لم يكن بالسما علة لم تقبل الا شهادة جماعة يقع العلم
بخبرهم ولا باس للصايم بالاكتحال والادهان وان وجد طعمه في حلقه واذا دخل
الغبار او الدخان في حلقه او انفه ووصل الي جوفه لم يفسد صومه وكذلك اذا وجد
طعم ادوية في حلقه ومن استعط او احتقن او اقطر في اذنه فان وصل الي جوفه
او دماغه وهو ذاكر لصومه فسد صومه ولا كفارة عليه وان داوي جايفة او
امة بدوا رطب فوصل الي جوفه او دماغه وهو ذاكر لصومه فسد صومه عند
ابي حنيفة رحمه الله تعالي وعندهما لا يفسد ولو كان الدوا يابسا لم يفسد بالاتفاق
ولو اقطر في احليله لم يفسد عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالي وعند ابي يوسف

يفسد

يفسد والاقطار في فرج المراة يفسد صومها بالاتفاق ولو طعن برمح او رمي بسهم فوصل الي جوفه لم يفسد وان بقي الزج والنصل في الجوف فسد ويكره ان يذوق شيا بلسانه او فمه وان مضغ العلك لا يفطر قيل هذا اذا كان العلك معجونا فاما اذا كان علكا لم يلتيم بعد فانه يفطره وكذلك يكره للمراة ان تمضغ لصبيها الطعام اذا كان لها منه بدوري عن ابي يوسف انه يكره ان يستاك بسواك مبلول ومن اصبح جنبا لا يفطره وان بقي ذلك اليوم علي تلك الصفة وليس في افساد صوم غير شهر رمضان كفارة والكفارة عتق رقبة مومنة كانت او كافرة ان قدر عليها وان لم يقدر عليها فصيام شهرين متتابعين فان لم يقدر فاطعام ستين مسكينا كل مسكين نصف صاع من بر وكفارة الافطار وكفارة الظهار واحدة ويجوز طعام الاباحة فيهما

في القي

الاصل فيه قوله صلي الله عليه وسلم من قا فلا قضاء عليه ومن استقا فعليه القضا وفي رواية اذا ذرعه القي فليس عليه القضاء واذا تقيا فعليه القضاء ومن ذرعه القي ملا الفم لم يفسد صومه وان عاد الي جوفه فسد صومه عند ابي يوسف لانه عاد الي جوفه ما نقض الوضو فينتقض الصوم وعند محمد لم يفسد لانه لم يوجد منه الصنع لا في الاخراج ولا في الاعادة وان قا اقل من ملا الفم لم يفسد صومه بالاتفاق وكذا ان عاد الي جوفه وان اعاده لم يفسد صومه في قول ابي يوسف لانه اعاد مالم ينقض الطهارة فلا ينقض الصوم وقال محمد يفسد لانه وجد منه الصنع حيث اعاده ولو استقا ملا الفم فسد صومه بالاتفاق سوا اعاده بعد ذلك او لم يعده وان استقا دون ملا الفم يفسد صومه عند ابي يوسف لانه لم ينتقض طهارته فلا ينتقض صومه وعند محمد فسد صومه سوا اعاده بعد ذلك او لم يعده لانه وجد منه الصنع وقال ابو يوسف رحمه الله تعالي ان عاد لم يفسد وان اعاده فله فيه روايتان رواية يفسد لانه وجد منه الصنع في الاخراج والاعادة وفي رواية لا يفسد لانه لم تنتقض طهارته فلا ينتقض صومه

في العذر الاصل فيه قوله تعالي فمن كان منكم مريضا او علي سفر فعدة من ايام اخر اي من افطر بالعذر في شهر رمضان فعليه القضا في ايام اخر والحامل والمرضع اذا خافتا علي النفس والولد فافطرا قضيا ولا فدية عليهما وكذلك المريض وصاحب العلة اذا خافا زيادة المرض والعلة ومن افطر بالعذر كالمرض والعلة والسفر

والحيض والنفاس وغيرها ان قدر علي القضا يلزمه القضا ولا يجزيه الاطعام
وان مات قبل القدرة لا يلزمه القضا وان قدر علي قضا البعض دون البعض
يلزمه قضا ما قدر وان مات في جميع هذه الوجوه ان اوصي ان يطعم عنه صحت
وصيته ويطعم عنه من ثلث ماله لكل يوم نصف صاع من بر وان مات غير وصية
لا نجبر ورثته علي الاطعام عنه الا اذا تبرعوا عنه وهم من اهل التبرع والشيخ
الفاني الذي لا يقدر علي الصوم يفطر ويطعم لكل يوم مسكينا كما يطعم في الكفارات
وان مات واوصي يطعم عنه ومن شرع في صوم التطوع او في صلاة التطوع ثم
افسده قضاه واذا بلغ الصبي او اسلم الكافر او طهرت الحايض او النفسا او افاق
المجنون او بري المريض او اقام المسافر في نهار رمضان يمسكون بقية ذلك اليوم
وما مضي الشهر الا الصبي والكافر فانهما لا يقضيان شيًا ولو نوي الحايض او النفساء
او الكافر صوم اليوم لا يجوز عن الفرض ولا عن التطوع والصبي والمجنون الاصلي اذا نويا
عن الفرض لا يجوز وفي التطوع يجوز والمريض والمجنون العارضي والمسافر اذا نووا عن
الفرض اجزاهم وكذلك عن التطوع وفي ظاهر الرواية لا فرق بين المجنون الاصلي والعارضي
وان كان البلوغ والاسلام والطهر والاقامة والصحة قبل الفجر بساعة تلزمهم صلاة
العشا وصوم الا الحايض اذا كانت ايامها دون العشرة والنفسا اذا كانت ايامها
دون الاربعين فان وجدتا من الليل مقدار ما يسع فيه الاغتسال وساعة اخري يلزمهما
صلاة العشا وصوم الغد واذا اشتبه علي الاسير في يد العدو شهر رمضان فهذا لا يخلو
اما ان وافق صومه شهر رمضان او تقدم او تاخر فان تقدم لا يجوز وان وافق يجوز
وكذلك ان تاخر الا في خمسة ايام الفطر والاضحي وايام التشريق فانه يقضيها فحسب

في مسايل متفرقة الصايم اذا نوي الفطر لم يبطل صومه

ما لم ياكل او يشرب ولو تثاوب فوقعت قطرة ما في حلقه او صب في حلقه
وهو نايم او كان مكرهًا فسد صومه ولو اخر قضا رمضان حتي دخل رمضان اخر فلا
فدية عليه وروي عن ابي يوسف انه قال لو اوجب علي نفسه صوم يوم بعينه فصامه

بنية

بنية التطوع يقع عن النذر ولو نوي عن واجب اخر يقع عما نوي التطوع وقضاء
رمضان يقع عن القضا في قول ابي يوسف وقال محمد يقع عن التطوع ولو نوي قضاء
رمضان وكفارة الظهار كان عن القضا في قول ابي يوسف وقال محمد يقع عن النذر
والمريض اذا نذر صوم شهر بعينه فان مات قبل ان يصح منه لم يلزمه شي
وان صح يوما منه لزمه ان يوصي بجميع الشهر عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما
الله تعالي وقال محمد يلزمه بقدر ما صح ولو جن رمضان كله فلا قضا عليه ولو
اغمي عليه شهر رمضان كله فعليه القضا ولو اغمي عليه ليلة من شهر رمضان
اد في يوم منه ونوي ذلك اليوم اجزاه ولو نذر صوم شهر بعينه لزمه ان يصومه
وان افطر يوما منه لزمه قضا ذلك اليوم خاصة وعليه كفارة اليمين اذا اراد
يمينا لقوله صلي الله عليه وسلم النذر يمين وقال ابو يوسف لا يجتمع والكفارة
ولو اوجب شهرا متتابعا بعينه فافطر يوما استقبل وان حاضت المراة
في صوم شهرين متتابعين لم يمنع التتابع واما في صوم كفارة اليمين
فانها تستقبل وروي عن محمد انها لو صامت شهرا ثم حاضت ثم ايست من الحيض
استقبلت وروي عن ابي يوسف انها لو حبلت في الشهر الثاني بنت ولو نذر
صوم سنة متتابعة فافطر يوم النحر والفطر وايام التشريق لم يستقبل ولو اراد المسافر
دخول مصر ينوي فيه الاقامة كره له ان يفطر وان كان يري ان لا يتفق له دخول المصر
حتي تغيب الشمس فلا باس ان يفطر وكره ابو حنيفة رحمه الله تعالي للصايم المضمضة
والاستنشاق لغير الوضو وصب الماء علي الراس والاغتسال والتلفف بالثوب
المبلول وعندهما لا يكره ولا يكره الفصد والحجامة للصايم ومن شرع في الصوم علي
ظن انه عليه ثم تبين انه ليس عليه فالاولي انه يمضي فيه وان افطر لا قضا عليه
وكذا هذا الحكم في الصلاة والمراة اذا كانت طاهرة في اول النهار ثم حاضت لم يجب
عليها التشبه بالصايمين بخلاف ما اذا طهرت ويكره الصوم في العيدين وايام
التشريق ولو صامها كان صايما مسيئا ولو نذر صوم هذه الايام صح نذره والافضل
له ان يفطر ويقضي ولو صام خرج عن عهدة النذر خلافا لزفر ولو شرع في صوم هذه
الايام ثم افسده لا قضا عليه عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالي وقال ابو يوسف
عليه القضا ويكره صوم الوصال وهو ان لا يفطر ويكره صوم الصمت وهو ان لا يتكلم

ولا باس بصوم يوم الجمعة والاصح انه يجوز ذكره الطحاوي في كتابه وقال ابو يوسف يكره الا ان يصوم يوما قبله او بعده ويكره صوم يوم النيروز والمهرجان ويستحب صوم ايام البيض ولو طلع الفجر وهو مواقع فنزع مع الطلوع او كان يشرب الماء فقطعه او القى اللقمة فصومه تام ولو مس امراته او قبلها فظن ان ذلك يفطره فافطر بعد ذلك فعليه القضاء والكفارة الا اذا تاول حديثا او استفتى فقيها دان افطا الفقيه او كان الحديث خطا لا تجب الكفارة ولو دهن شاربه فظن ان ذلك يفطره فافطر فعليه القضا والكفارة ولم يعتبر ظنه سوا استفتى فقيها او لم يستفت وروى الحسن عن ابي حنيفة رحمهما فيمن نوى قبل الزوال ثم جامع في بقية يومه لا كفارة عليه ولو افطر في رمضان مرارا ولم يكفر تجب كفارة واحده وان كفر عن اليوم الاول ثم افطر يوما اخر تلزمه اخرى ولو افطر يومين من رمضانين فعليه لكل يوم كفارة ولو افطر ثلاثة ايام من رمضان فاعتق للاول حين افطر ثم الثاني ثم الثالث كذلك فاستحقت الرقبة الثالثة فعليه الكفارة لليوم الثالث وان استحقت الثانية ايضا فعليه كفارة واحده لليوم الثاني والثالث وكذلك ان استحقت الاولى خاصة او الثانية فلا شي عليه ولو صام اهل مصر تسعة وعشرين يوما وفيهم مريض لم يصم فعليه تسعة وعشرين يوما فان لم يعلم المريض ما صنع اهل المصر صام ثلاثين يوما ولو صام اهل مصر ثلاثين يوما للروية وصام اهل مصر اخر تسعة وعشرين يوما للروية فعلى هولاء قضا يوم واحد هذا اذا لم يكن بين البلدين تفاوت تختلف فيه المطالع فان كانت تختلف لم يلزم احدى البلدتين حكم الاخرى ويكره الخروج من صوم التطوع الا من عذر وروي عن محمد انه قال اذا دعاه اخ الى الطعام فهذ عذر يفطر ويقضي ولو قالت امراة لله تعالى علي ان اصوم يوم حيضي او قال الرجل في يوم قد اكل فيه فلا شي عليهما ولو قال لله علي ان اصوم اليوم الذي يقدم فيه فلان فقدم في يوم اكل فيه او حاضت المراة فلا شي عليهما في قول محمد وقال ابو يوسف يجب عليهما القضا ولو قدم فلان ليلا لم يجب عليه شي ولو قدم بعد الزوال لم تجب عليه شي عند محمد وفي روايه عن ابي يوسف ولا تصوم المراة تطوعا بغير اذن زوجها الا اذا كان صيامها لا يضر به بان كان صايما او مريضا فلها ان تصوم وليس له منعها ولا يجوز

للعبد

العبد والمدبر وام الولد ان يصوموا بغير اذن المولي وان لم يضر بالمولي والزوج والمولي
ان يفطرهم اذا كان الصوم بغير اذنهما وتقضي المراة اذا اذن لها الزوج او بانت منه
ويقضي العبد اذا اذن له المولي او اعتق والاجير الذي استاجره انسان للخدمه لا يصوم
تطوعا الا باذن المستاجر اذا كان الصوم يضر به في الخدمة وان كان لا يضر به فله ان يصوم
بغير اذنه وابنة الرجل وابنه وقرابته يتطوعون بغير اذنه والله تعالي اعلم
نسال الله تعالي ان يرزقنا درجة الصايمين والقايمين ويجعلنا في الدارين من
الشاكرين بفضله وكرمه انه ارحم الراحمين وصلي الله وسلم علي سيدنا محمد
وعلي اله وصحبه اجمعين باب العمل بالعلم روي عن رسول الله
عليه وسلم انه قال العلما امنا الله تعالي علي عباده مالم يخالطوا السلطان فاذا
خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم وقال
صلي الله عليه وسلم ويل للذي لا يعلم مرة ولمن يعلم ولا يعمل سبع مرات وعن ابي
الدردا رضي الله تعالي عنه انه قال لا اخاف ان يقال لي يوم القيامة ماذا علمت
ولكني اخاف ان يقال لي يوم القيامه يا عويمر ما عملت فيما علمت وعن عيسي بن مريم
عليه وعلي نبينا افضل الصلاة واتم السلام من علم وعمل فذلك الذي يدعي في ملكوت
السموات عظيما وقال النبي صلي الله عليه وسلم ما اكثر الاشجار وليس كلها مثمر وما
اكثر الثمار وليس كلها بطيب وما اكثر العلما وليس كلهم بمرشد وما اكثر العلوم
وليس كلها بنافع وعن عمر بن الخطاب رضي الله تعالي عنه انه قال لعبد الله بن سلام
رضي الله تعالي عنه من ارباب العلم قال الذين يعملون به قال فما ينفي العلم من
صدور العلما قال الطمع قال سهل ابن عبد الله الناس كلهم موتي الا العلما
والعلما كلهم سكري الا العاملون والعاملون كلهم مغرورون الا المخلصون
والمخلصون علي خطر عظيم وعن علي بن ابي طالب رضي الله تعالي عنه انه قال
اذا لم يعمل العالم بعلمه يستنكف الجاهل ان يتعلم منه وقال صلي الله عليه وسلم
يغفر للجاهل سبعين مرة مالا يغفر للعالم مرة واحدة وقال صلي الله عليه وسلم
اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لا ينفعه الله تعالي بعلمه وقال صلي الله عليه
وسلم لا يكون العالم عالما حتي يكون بالعلم عاملا وقال صلي الله عليه وسلم يكون في اخر الزمان

عباد جهال وعلما فساق وقال صلي الله عليه وسلم من ازداد علما فلم يزدد هدي
لم يزدد من الله تعالي الا بعدا وقال الحسن البصري عقوبة العلما موت القلب وموت
القلب طلب الدنيا بعمل الاخرة وقال مالك بن دينار قرات في بعض الكتب ان الله عز وجل
يقول ان اهون ما انا صانع بالعالم اذا احب الدنيا ان اخرج حلاوة مناجاتي من
قلبه وقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالي عنه اذا رايتم العالم محبا للدنيا فاتهموه
علي دينكم فان كل محب يخوض فيما احب وكان يحي بن معاذ الرازي يقول
يا اصحاب العلم والسنة قصوركم قيصرية وبيوتكم كسروية والوانكم طاهرية
واخفافكم جالوتية ومراكبكم قارونية وطباعكم ماردية واوانيكم فرعونية
وماتمكم جاهلية ومذاهبكم شيطانية فاين المحمدية وقال مالك ابن دينار
ان العالم اذا لم يعمل بعلمه زلت موعظته عن القلوب كما يزل القطر عن الصفا
وقال عيسي ابن مريم عليه وعلي نبينا افضل الصلاة واتم السلام مثل الذي يتعلم
العلم ولا يعمل به كمثل امراة زنت في السر فظهر حملها فافتضحت فكذلك من
لا يعمل بعلمه يفضحه الله تعالي يوم القيامه علي رووس الاشهاد وقال النبي
صلي الله عليه وسلم من كتم علما عنده الجم بلجام من نار وقال رجل للحسن البصري
ان فقهاونا يقولون كذا فقال الحسن فهل رايت فقيها قط انما الفقيه الزاهد
في الدنيا الراغب في الاخرة البصير بدينه المداوم علي عبادة ربه وكان
يقال اذا صار العلما يجمعون الحلال صار العوام ياكلون الشبهات واذا صار
العلما ياكلون الشبهات صار العوام ياكلون الحرام واذا صار العلما ياكلون
الحرام صار العوام كفار وسيل النبي صلي الله عليه وسلم اي الناس اشر
قال العلما اذا فسدوا واذ فسد العالم يفسد بفساده العالم وقال بعض
العلما تعلم العلم في زماننا هذا تهمة والاستماع موانسة والقول به شهوة
والعمل به نزع النفس وروي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال من تعلم العلم
لاربع دخل النار ليباهي به العلما او ليماري به السفها او يقبل به وجوه الناس
اليه او ياخذ به من الاموال قال الفقير الي الله تعالي فاذا كان المقصود من العمل
العمل به فينبغي للعالم ان يعمل بعلمه ثم يعلم غيره لكي ينتفع ذلك الغير به

كما قيل

كما قيل يا ايها الرجل المعلم غيره ۞ هلا لنفسك كان ذا التعليم
ابدا بنفسك وانهها عن غيها ۞ فاذا انتهت عنه فانت حكيم
فهناك يسمع ما تقول ويشتفي ۞ بالقول منك وينفع التعليم
ويكون خايفا من الله تعالي مطيعا لاوامره ممتنعا عن نواهيه راضيا بقضايه
مواظبا علي عبادة ربه مظهرا الشريعة رسوله مداوما علي نشر العلم منقطعا
عن مخالطة السلاطين محترزا عن دنياهم مجتنبا عن مال الوقف قانعا بما قسم الله
تعالي له غير طالب للزيادة ولا جامع لها ولا طامع لما في ايدي الناس ولا مفتخر بجاهه
ولا معجب بعلمه ويكون مراقبا لاحواله محافظا لساير اعضايه صادقا في اقواله
مستقيما في افعاله عادلا في احكامه مستمعا لكلام الوضيع والشريف مجيبا لهم
بالليـن والانصاف غير مايل الي صنف دون صنف ويكون ناصحا للناس داعيا لهم
الي الطاعة يامرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويقضي بينهم بالحق ويعين المظلوم
ولا ياخذ الرشوة ولا يخاف من السلطان ويقول الحق بين يديه وان كان مرا ولا
يتكلم بهواه في غير الحق ويقضي بين المرء وبين خصمه بالقسط ولا يميل الي احد منهما
ويكون السلطان والرعية والغني والفقير عنده سوا في الحكم بينهم ولا يتواضع
لغني لاجل غناه ولا لذي جاه لاجل جاهه بل يكون تواضعه لوجه الله تعالي والاكرام
عنده من هو اكرم عند الله تعالي ويكون محبا للارباب الخير محرضا لهم علي خيراتهم
ومبغضا لارباب الشر ناهيا لهم عن سوء افعالهم ويدلهم علي الخيرات ويهديهم
الي سبيل الرشاد ويكون بابه مفتوحا ومستفتيه غير مردود والمسجد الجامع اولي
لقعوده فيه ويكون ناصحا للمتعلمين ومتواضعا لهم صابرا علي تعليمهم متحملا منهم
ومحرضا لهم علي التعلم ومشفقا عليهم وناظرا في احوالهم يرشد في فهمهم بقدر وسعه
وطاقته ويكون تعليمه لوجه الله تعالى ولا يريد بذلك ريا ولا سمعة ولا رسما ولا دعا
ولا زيادة جاه ولا حرمة وانما يريد به نشر العلم وتكثير الفقها وتقليل الجهلة
واظهار دين الله تعالي واقامة سنة رسول الله صلي الله عليه وسلم وتشديد
قواعد الاسلام ويفرق بين الحلال والحرام ويكون خالصا في ذلك راغبا في الاخرة

ومترقبا بما وعد الله تعالى العلما العاملين بعلمهم من الثواب في الاخرة ودجيا في ثوابه
وخايفا من عقابه قال الفقيه ابو الليث رحمه الله تعالى يراد من العالم عشرة
اشيا الخشية والنصيحة والشفقة والاحتمال والصبر والحلم والتواضع والعفة
عن اموال الناس والدوام على النظر في الكتب وقلت الحجاب وهو ان يكون
بابه مفتوحا للوضيع والشريف فانه بلغنا ان داود عليه وعلى نبينا افضل
الصلاة واتم السلام انما ابتلي من شدة الحجاب نسال الله تعالى ان يوفقنا
للعمل بالعلم ويجعلنا من العالمين العاملين المخلصين المتوكلين الصابرين
القانعين بما قسم لنا والراضين بما قضي علينا والشاكرين بما انعم علينا
ونسال الله تعالى ان يختم لنا بالخير والسعادة والشهادة بفضله وجوده وكرمه
انه ذو الفضل والاحسان والكرم والامتنان والصلاة والسلام على سيد
ولد عدنان سيدنا محمد المخصوص بالفرقان وعلى اله وصحبه وتابعيهم باحسان
تمت هذه المقدمة نقلت من شرحها المسمى بالضيا المعنوي شرح مقدمة الغزنوي
تاليف الشيخ الامام العالم العامل ابو البقا احمد بن الضيا القرشي الحنفي عامله الله
تعالى ووالديه والمسلمين بلطفه الخفي وقد ختم شرح هذه المقدمة بدعا يقال
انه علمه اياه الخضر عليه السلام فاردت ان اكتبه قال الشارح رحمه الله تعالى
ولنختم بدعا علمنيه الخضر عليه السلام وايرته في بدعا به وهو هذا الهي من عدولي
شحذ ظبة مدينه وارهف شبا حده وداف لي قواتل سمومه ولم تنم عني عين
حارسه فلما رايت ضعفي عن احتمال الفوادح اذا تراكمت وعجزي عن ملمات
الجوانح اذا تزاحمت صرفت عني ذلك بحولك وقوتك لا بحولي وقوتي فالقيته في الحفير
الذي احتفره خايبا مما امله في دنياه متباعدا مما رجاه فلك الحمد على ذلك قدرا
استحقاقك اللهم افلل حده عني بفقد تكده واجعل له شغلا فيما يليه وعجزا عمن
يناويه واعدني عليه عدوى حاضرة يكون من غيظي شفا ومن حقي عليه وفا
اللهم وصل بالاجابة وانظم شكايتي بالتعيير وعرفه عما قليل ما وعدت به الظالمين
وعرفني ما وعدت به من اجابة المضطرين انك ذو الفضل العظيم والمن الكريم

وصلى الله

وصلي الله علي سيدنا محمد خاتم النبيين وامام المرسلين وعلي اله وصحبه
اجمعين والحمد لله رب العالمين امين يا مجيب السائلين

12	10	1	12	26
9	21	19	13	23
15	11		14	25
5	96	23	24	7
20	17	22	03	24

١٢	١٠	١	١٣	٢٦
٩	٢١	١٩	١٣	٢٣
١٥	١١		١٤	٢٥
٥	٩٦	٢٣	٢٤	٧
٢٠	١٢	٢٢	٠٣	٢٤

لطيف لطيط

لا يصح به القتد

ومترقبا بما وعد الله تعالى للعلما العاملين بعلمهم من الثواب في الاخرة ودرجاة ثوابه
وخايفا من عقابه
ايثيا الخشية وا
عن اموال الناس
بابه مفتوحا للوض
الصلاة واتم السـ
للعمل بالعلم وبجعل
القانعين بما قسـ
ونسال الله تعالى
انه ذو الفضل و
ولد عدنان سيدنا محمد المخصوص بالفرقان وعلى اله وصحبه وتابعيهم باحسان
تمت هذه المقدمة نقلت من شرحها المسمى بالضيا المعنوي شرح مقدمه الغزنوي
تاليف الشيخ الامام العالم العامل ابو البقا احمد بن الضيا القرشي الحنفي عامله الله
تعالى ووالديه والمسلمين بلطف الخفي وقد ختم شرح هذه المقدمة بدعا يقال
انه علمه اياه الخضر عليه السلام فاردت ان اكتبه قال الشارح رحمه الله تعالى
ولنختم بدعا علمنيه الخضر عليه السلام وايرني بدعا به وهو هذا الهي من عدو لي
شحذ ظبه مدينه وارهف شبا حده وذاف لي قواتل سمومه ولم تنم عني عين
جار سد فلما رايت ضعفي عن احتمال الفوادح اذا تراكمت وعجزي عن مسلمات
الجوانح اذا تراحمت صرفت عني ذلك بحولك وقوتك لا بحولي وقوتي فالقيه في الحفير
الذي احتفره خايبا مما امله في دنياه متباعدا مما رجاه فلك الحمد على ذلك قدرا
استحقاقك اللهم افلل حده عني بقدرتك واجعل له شغلا فيما يليه وعجزا عمن
يناويه واعدني عليه عدوى حاضرة يكون من غيظي شفا ومن حنقي عليه وفا
اللهم وصل بالاجابة وانظم شكايتي بالتغيير وعرفه عما قليل ما وعدت به الظالمين
وعرفني ما وعدت به من اجابة المضطرين انك ذو الفضل العظيم والمن الكريم

وصلى الله

EWS, *July 21st, 1933 re:*

et & Co.

nizing

Land Bank

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد خاتم النبيين وامام المرسلين وعلى اله وصحبه
اجمعين والحمد لله رب العالمين امين يا مجيب السايلين
وكان الفراغ من هذه المقدمة المباركة على يد افقر العباد وا
حوجهم الى الله الملك الجواد الشيخ على ابن الذهب غفر الله له
ولوالديه ولساير المسلمين اجمعين وذلك في يوم الا
ربعا خلت احدى وعشرين من شهر شعبان
المبارك من شهور سنة خمس وتسعين
والف من الهجرة النبوية
على صاحبها افضل
الصلاة واكمل
التحية

١٦	١٠	١	١٣	٢٦
٩	٢١	١٩	١٣	٣
١٥	١١		١٤	٢٥
٥	٩٦	٢٣	٢٤	٧
٢٠	١٢	٢٢	٣	٤

يا رب انا المذنب المغتر بعصيان … اسرفت على النفس بالذنوب خجلان

يا رب بفقري لباب جودك الجوا … ارجو لديك ما بك يا رحيم و رحمان

يا رب تعاليت بالبقاء فريدا … سلطانك باق ولا الغير سلطان

يا رب ثقيل حمل وزر ظهري … لكن رجاي بجودك فضل الغفران

يا رب جهلنا الذنوب حتى عصينا … والويل من الذنب في القيامة خسران

يا رب حملنا من المعاصي ثقلا … والعبد بعصيانه يدلع نيران

يا رب خلنا من المعاصي حزنا … نعرج لها اشتعال نيران

يا رب دهبنا من الجور عيبا … والنهي عن الذنب في القيامة خسران

يا رب ذنوب لبتي وفعالي … من اقبح ذنبي عن صلاتي كسلان

يا رب رجونا الرحما و رحيما … دا انت علينا ابدا بلوت وما كان

يا رب زمان حضي و[illegible] … والشيب نذيري وفي الزيادة نقصان

يا رب سجل الذنوب طال الدهر في … من كثرة ذنبي عذابي في ميزان

يا رب شفاي من الذنوب رجاي … فعفوك اني على المعاصي ندمان

يا رب صفاتي صفات من يتعافا … عن سلك الطريق الهدى فيه حيران

يا رب ضعيف قليل عاد فعالي … والنفس تراود في القبيح و شيطان

يا رب طعام الجحيم شر طعام … في شر مقام و جنبنا الاعوان

يا رب ظلمنا النفوس حتى عصينا … يا خجلتنا غدا بحضرة ديان

يا رب عن الذنب كم نهيت مرارا … لم اعص لو اعظ لم اغن اذان

يا رب عباتي اذا اثقلت اوزري … غفرانك اني لكسر قلبي جبران

يا رب فلولا عجب اللطف اغنينا … [illegible]

يا رب قلوب الملوك رق علينا والعطف فضلا رحمن الوهاب

يا رب لنافي رجال هو فيقينا والعبيد اذا دل المولى يفعان

يا رب مرادي هداية ومتابا والموت على الخلق والداوم اعيان

يا رب نعيم الجنان خلود نعيم في خير مقام عند الجنة رضوان

يا رب هو منا الذنوب جميعا هنالك امونا عسال تنجد ليغان

يا رب ولولا نتوب توبة نصح لكن فباب المتاب يفتح احيان

يا رب لا مالك القديم فناء في الخلق جميعا مثل البحار وطوفان

يا رب يوم المسوق عند المقام في الحشر فهل المحبوب فرجع فرحان

يالهفو والغا الفضلاء والول الكرام قربني بسلام الي بلد التعريان

ما هب نسيم علي الغصون بكيرا واشتاق غريب الي الديار واوطان

هذا حزب البحر للاستاذ ابي الحسن الشاذلي قدس الله سره

يا علي يا عظيم يا حليم يا عليم انت ربي وعلمك حسبي فنعم الرب ربي ونعم الحسب حسبي تنصر من تشاء وانت العزيز الرحيم نسالك العصمة في الحركات والسكنات والكلمات والارادات والخطرات من الظنون والشكوك والاوهام الساترة للقلوب عن مطالعة الغيوب فقد ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالا شديدا واذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله الا غرورا فثبتنا وانصرنا وسخر لنا البحر كما سخرت البحر لموسي وسخرت النار لابراهيم وسخرت الجبال والحديد لداود وسخرت الريح والشياطين والجن لسليمان وسخر لنا كل بحر هو لك في الارض والسماء والملك والملكوت وبحر الدنيا وبحر الاخرة وسخر لنا كل شيء يا من بيده ملكوت كل شيء كهيعص كهيعص

انصرنا فانك خير الناصرين وافتح لنا فانك خير الفاتحين واغفر لنا فانك خير

[illegible] من الهموم

ين وهب لنا بحاطية كما هي في علمك وانشرها علينا من خزاين رحمتك واعلنا بها اهل الكرامة
بلامة والعافية في الدين والدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير اللهم يسر لنا امورنا مع الراحة لقلوبنا
بنا والسلامة والعافية في ديننا ودنيانا وكن لنا صاحبا في سفرنا وخليفة في اهلنا واطمس
على وجوه اعدائنا وامسخهم على مكانتهم فلا يستطيعون المضي ولا المجي الينا ولو نشاء لطمسنا على اعينهم
فاستبقوا الصراط فانى يبصرون ولو نشاء لمسخناهم على مكانتهم فما استطاعوا مضيا ولا يرجعون
يس والقران الحكيم انك لمن المرسلين على صراط مستقيم تنزيل العزيز الرحيم لتنذر قوما ما انذر
اباؤهم فهم غافلون لقد حق القول على اكثرهم فهم لا يومنون انا جعلنا في اعناقهم اغلالا فهي الى الاذقان
فهم مقمحون وجعلنا من بين ايديهم سدا ومن خلفهم سدا فاغشيناهم فهم لا يبصرون شاهت
و شاهت الوجوه شاهت الوجوه وعنت الوجوه للحي القيوم وقد خاب من حمل ظلما طس حمعسق
مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان حم حم حم حم حم حم حم الامر وجاء النصر فعلينا لا ينصرون
حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول لا اله الا
هو اليه المصير بسم الله بابنا تبارك حيطاننا يس سقفنا كهيعص كفايتنا حمعسق
حمايتنا فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم ستر العرش مسبول علينا وعين الله ناظرة الينا
بحول الله لا يقدرون علينا ٣ والله من ورائهم محيط بل هو قران مجيد في لوح محفوظ فالله
خير حافظا وهو ارحم الراحمين ٣ ان وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين ٣
حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ٣ بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في
الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ٣ ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ٣ وصلى الله
على سيدنا محمد النبي الكريم وعلى اله وصحبه وسلم تسليما والحمد لله رب العالمين

[illegible] الم الله لا اله الا هو الحي القيوم تماما شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قايما بالقسط
لا اله الا هو العزيز الحكيم فانى تؤفكون ولو ان قرانا سيرت به الجبال او قطعت به الارض او كلم به الموتى بل لله
الامر جميعا انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون الحمد لله رب العالمين بل هم في لبس من خلق جديد
[illegible] والنور بما تعملون [illegible]

الله [illegible] ورا واحاط بها العلم ووصف كل شيء [illegible]

قيلا لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا من اي شيء خلقه من نطفة

[illegible] ذي العرش مكين مطاع ثم امين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

بسم الله الرحمن الرحيم

بدأت بسم الله والحمد أولا … على نعم لم تحص فيما تنزلا

فمنها ثناء للاله بنفسه … على نفسه اذ لم يحصه من تلا

ومنها صلاة الله ثم سلامه … على المصطفى سر الوجود المكملا

ومنها اذا اشكل امر ما اهمه … تلاوة اسماء الاله اذا احلا

فنسألك اللهم امنا ورحمة … فيالاه يا رحمن لا تبق موجلا

وكن يا رحيما راحما ضعف قوتي … ويا مالكا كن لي نصيرا وموئلا

ويا رب يا قدوس كن لي منزها … وللنفس سلما يا سلام مبدلا

ويا مؤمن هب لي امانا ورحمة … وسترا علينا يا مهيمن مسبلا

اذل يا عزيز الذل عني فلم ازل … بعزك يا جبار مكتفا مجملا

واصغر وضع ذي التكبر يا متكبر … ويا خالق اجعلني عن الخلق معزلا

ويا بارئ الانفاس قربت مبعدا … بكل الذي عني يا مصور زولا

نسألك يا غفار غفرا وتوبة … وبالقهر يا قهار خذ من تخيلا

وهب لي يا وهاب علما وحكمة … وللرزق يا رزاق كن لي مسهلا

وبالخير يا فتاح فافتح وبالهدى … وبالعلم كن لي يا عليم مفضلا

ويا قابض اقبض روح كل معاند … ويا باسط النعماء زدني تجملا

ويا خافض اخفض قدر كل معاند … ويا رافع ارفعني على رغم من قلا

[illegible]

نطقت بحالي راحما التشكيتي
هو العبد لما اردى ظلوما وجند لا
فلا زلت اهفوا والحلم [illegible] ستيرا
جبرت نفعوا ان تضاعيت حلا
غفورا اقل واغفر ذنوبي وعثرتي
ورو عظيم العفو ان زعت [illegible] لا
واعلي مقامي يا علي ثم ازل
شكورا [illegible] قلبي العتلا
حفظلوبي لا يزدك حفظها
بلبرك تزدي ياكثير [illegible]
ذنبا ملمي عيبي يا حبيبي فاعفني
مقيت فكن المقوت يا رب [illegible]
كريم العطايا يا رب اجز لعطيتي
وانت جليل كن لعذري [illegible]

عرس محمح

واعلي معالي [illegible]

ا ب ت ث ج ح خ

د ذ ر ز س ش ص

لا اله الا الله محمد رسول الله

المحي الوفا والقالب صفا للوفا

٦٢

٣٠

٥٥

٢٥

٧٦

لطيفه بنت ابو علي النعسان

وصل الينا من يد ساكنين دكان الحاج محمد النعسان لصيق الجامع عن سنه كامله باجرة قدرها ستة وثلاثين قرش صاغ اولها غرة شهر رجب سنه ١٢٢٧

وصل الينا من يد السيد عطا الرواس عشرة قروش وثمانية مصارى وذلك عن المخزن الكاين فى المطاهر الجارى بوقف جامع النطاعين عن واجب سنة اولها غرة شهر رجب سنة ١٢٢٧

وصل الينا من السيد طالب القباني مبلغا قدره عشرين قرش وربع وستة مصارى وذلك عن اجرة الدكان الذى بيده الواجب عن سنه كامله اولها غرة شهر رجب ١٢٢٧

الفقير الى الله السيد بكرى متولى

الفقير الى الله
السيد بكرى
المتولى

وصل الينا من يد السيد عبد القادر شنانه وذلك عن اجرة الدكان الكاينه فى مصلبة العمارة الجارى ذلك بوقف جامع النطاعين وتحت نظارتنا بالوجه الشرعى عن اجرة سنة كامله تمضى من تاريخه باجرة قدرها اربعة وعشرين قرش صاغ اولها غرة شهر رجب سنه ١٢٢٧

الفقير الى الله متولى السيد بكرى الفقف

الفقير الى الله بكرى
متولى الوقف

وصل الينا من يد موسى المعلبكى مبلغا قدره خمسة وعشرين ونصف وذلك عن اجرة داره الكاينه بزقاق الشاعر الواجب عن سنة اولها غرة شهر رجب سنه ٢٢٢٧

الفقير الى الله السيد بكرى المتولى

وقال بعضهم
هذا

٤٤٤



٤٤٤

[illegible]

[illegible]



